



كلية الشريعة والقانون بدمنهور



جامعة الأزهر

# مجلة البحوث الفقهية والقانونية

مجلة علمية محكمة  
تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمنهور

بحث مستقل من

العدد السابع والأربعين - "إصدار أكتوبر ٢٠٢٤م - ١٤٤٦هـ"

## الإعرابُ في الدرسِ الأصوليِّ، وأثره في اختلاف الأحكام

Parsing in the Fundamentals of Jurisprudence  
Lesson and Its Impact on Diverging Rulings

الدكتور

سعودي حسن محمد عثمان

مدرس أصول الفقه

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدمنهور

مجلة البحوث الفقهية والقانونية  
مجلة علمية عالمية متخصصة ومُحكّمة  
من السادة أعضاء اللجنة العلمية الدائمة والقارئة  
في كافة التخصصات والأقسام العلمية بجامعة الأزهر

المجلة مدرجة في الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية ARABIC CITATION INDEX

على Clarivate Web of Science

المجلة مكشّفة في قاعدة معلومات العلوم الإسلامية والقانونية من ضمن قواعد بيانات دار المنظومة  
المجلة حاصلة على تقييم ٧ من ٧ من المجلس الأعلى للجامعات  
المجلة حاصلة على المرتبة الأولى على المستوى العربي في تخصص الدراسات الإسلامية  
وتصنيف Q2 في تخصص القانون حسب تقييم معامل "Arcif" العالمية  
المجلة حاصلة على تقييم ٨ من المكتبة الرقمية لجامعة الأزهر

رقم الإيداع

٦٣٥٩

الترقيم الدولي

(ISSN-P): (1110-3779) - (ISSN-O): (2636-2805)

للتواصل مع المجلة

+201221067852

journal.sha.law.dam@azhar.edu.eg

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري

<https://jlr.journals.ekb.eg>



التاريخ: 2024/10/20

الرقم: ARCIF 0260/L24

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة البحوث الفقهية و القانونية المحترم  
جامعة الأزهر، كلية الشريعة و القانون، دمنهور، مصر  
تحية طيبة وبعد،،،

يسر معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (أرسييف - ARCIF)، أحد مبادرات قاعدة بيانات "معرفة" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد أطلق التقرير السنوي التاسع للمجلات للعام 2024.

يخضع معامل التأثير "Arcif" لإشراف مجلس الإشراف والتنسيق الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونيسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "أرسييف Arcif" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن (5000) عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من (1500) هيئة علمية أو بحثية في العالم العربي. ونجح منها (1201) مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "أرسييف Arcif" في تقرير عام 2024.

ويسرنا تهنئكم وإعلامكم بأن مجلة البحوث الفقهية و القانونية الصادرة عن جامعة الأزهر، كلية الشريعة و القانون، دمنهور، مصر، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "أرسييف Arcif" المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وللإطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: <http://e-marefa.net/arcif/criteria>

وكان معامل "أرسييف Arcif" العام لمجلتكم لسنة 2024 (0.3827). وتهنئكم بحصول المجلة على:

- **المرتبة الأولى** في تخصص الدراسات الإسلامية من إجمالي عدد المجلات (103) على المستوى العربي، مع العلم أن متوسط معامل "أرسييف" لهذا التخصص كان (0.082). كما صُنفت مجلتكم في هذا التخصص ضمن الفئة (Q1) وهي الفئة العليا.
- كما صُنفت مجلتكم في تخصص القانون من إجمالي عدد المجلات (114) على المستوى العربي ضمن الفئة (Q2) وهي الفئة الوسطى المرتفعة، مع العلم أن متوسط معامل "أرسييف" لهذا التخصص كان (0.24).

راجين العلم أن حصول أي مجلة ما على مرتبة ضمن الأعلى (10) مجلات في تقرير معامل "أرسييف" لعام 2024 في أي تخصص، لا يعني حصول المجلة بشكل تلقائي على تصنيف مرتفع تصنيف فئة Q1 أو Q2، حيث يرتبط ذلك بإجمالي قيمة النقاط التي حصلت عليها من المعايير الخمسة المعتمدة لتصنيف مجلات تقرير "أرسييف" (للعام 2024) إلى فئات في مختلف التخصصات، ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الخمسة من خلال الدخول إلى الرابط: <http://e-marefa.net/arcif>

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "أرسييف Arcif" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل "أرسييف"، نرجو التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار  
رئيس مبادرة معامل التأثير

"أرسييف Arcif"



الإعراب في الدرس الأصولي،  
وأثره في اختلاف الأحكام

Parsing in the Fundamentals of Jurisprudence  
Lesson and Its Impact on Diverging Rulings

الدكتور

سعودي حسن محمد عثمان

مدرس أصول الفقه

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بـقنا

## الإعرابُ في الدرسِ الأصوليِّ، وأثره في اختلافِ الأحكامِ

سُعُودِي حَسَنَ مُحَمَّدَ عَثْمَانَ

قسم أصولِ الفقه، كُليَّةِ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ والعَرَبِيَّةِ للبنين بقنا، جامعة الأزهر، مصر.

البريد الإلكتروني: SaudiOsman.4119@azhar.edu.eg

### ملخص البحث:

إنَّ الدَّرْسَ الأَصُولِيَّ فِي المَبَادِئِ اللُّغَوِيَّةِ عَمُومًا - والإِعْرَابِ عَلَيَّ وَجْهَ الخِصُوصِ - قَدْ تَفَرَّدَ بِتَنَاقُلِ مَسَائِلَ وَمُنَاقَشَةِ قَضَايَا لَمْ يَتَنَاوَلْهَا أَرْبَابُ اللُّغَةِ وَجَهَابِذَةُ الإِعْرَابِ، وَبِمَا أَنَّ الإِعْرَابَ هُوَ أَقْوَى عُنَاصِرِ اللُّغَةِ وَأَبْرَزُ خِصَائِصِهَا، بَلْ هُوَ سِرُّ جَمَالِهَا اسْتَحَقَّ فِي الدَّرْسِ الأَصُولِيَّ مَكَانَةً عَالِيَةً، وَمَنْزَلَةً سَامِيَةً، وَأَصْبَحَ يَشْكَلُ مَعَ عَوَامِلٍ أُخْرَى - كَأَسْبَابِ النُّزُولِ وَالْوُرُودِ، وَالسِّيَاقِ، وَاخْتِلَافِ الرُّوَايَاتِ - مَنظُومَةً مَعْرِفِيَّةً فِي عَمَلِيَّةِ اسْتِخْرَاجِ الأَحْكَامِ، وَبَيَانِ مَعَانِي نِصُوصِ الكِتَابِ وَالسَّنَةِ، وَبَاتَ مِنَ المَسْلَمَاتِ أَنَّ أَيَّ أَسْوَئِ لَمْ يَمِكنْهُ إِدْرَاكُ الحُكْمِ الشَّرْعِيِّ إِدْرَاكَاً دَقِيقاً مَا لَمْ يَحْطُ بِقَدْرِ كَافٍ مِنَ عِلْمِ الإِعْرَابِ بِحَيْثُ يَفْهَمُ عِلْمَهُ، وَيَخْبِرُ مَقْتَضِيَاتِهِ، وَيَقْلِبُ وَجُوهَهُ، مِنْ هُنَا أُحِبُّبْتُ إِظْهَارَ هَذِهِ المَكَانَةِ إِيرَازاً لِلسَّأْلِ البَعِيدِ الَّذِي بَلَغَتْهُ مَنْزَلَةُ الإِعْرَابِ فِي الدَّرْسِ الأَصُولِيَّ، وَمَدًّا لِحُجُورِ التَّلَاقِي بَيْنَ عِلْمِ الأَصُولِ وَعِلْمِ الإِعْرَابِ مِمَّا يَعْطِي قُوَّةً لِعِلْمِ الأَصُولِ، وَحَسَنَ تَصَوُّرٍ لِأَصُولِ بِنَاءِ مَسَائِلِهِ؛ فَجَاءَتْ هَذِهِ العِجَالَةُ تَحْتَ عَنَوَانِ: "الإِعْرَابُ فِي الدَّرْسِ الأَصُولِيَّ، وَأَثَرُهُ فِي اخْتِلَافِ الأَحْكَامِ" مَبِيناً فِيهَا تَعْرِيفَ الإِعْرَابِ، وَسَبَبَ لِحُوقِهِ آخِرَ الكَلِمَاتِ، وَمَنْزَلَتَهُ مِنَ عِلْمِ النُّحُوِّ، ثُمَّ عِلَاقَةَ الإِعْرَابِ بِالمَعْنَى بَيْنَ النُّحُوِّينِ وَالأَصُولِيِّينَ، وَآرَاءِ الأَصُولِيِّينَ فِي حُكْمِ مَعْرِفَةِ الإِعْرَابِ، وَأَهْمِيَّةِ مَعْرِفَتِهِ، وَأَثَرِهِ فِي فَهْمِ النُّصِّ، وَأَسْبَابِ اخْتِلَافِ الإِعْرَابِ بَيْنَ المَعْرَبِينَ، ثُمَّ ذَكَرَ الأَثَارَ الأَصُولِيَّةَ المَتَعَلِّقَةَ بِالإِعْرَابِ فِي الدَّرْسِ الأَصُولِيَّ، وَأَثَرَ الاخْتِلَافِ فِي تَوْجِيهِ الإِعْرَابِ فِي اخْتِلَافِ الأَحْكَامِ الفِقهِيَّةِ، ثُمَّ الخَاتِمَةَ، وَأَهَمَّ النَتَائِجِ وَالتَّوَصِيَّاتِ.

**الكلمات المفتاحية:** الإعراب، الدرس، الأصولي، النحو، الاختلاف.



## Parsing in the Fundamentals of Jurisprudence Lesson and Its Impact on Diverging Rulings

Saudi Hassan Mohammed Osman

Department of Fundamentals of Jurisprudence, College of Islamic and Arabic Studies for Boys in Qena, Al-Azhar University, Egypt.

E-mail: SaudiOsman.4119@azhar.edu.eg

### **Abstract:**

The lesson in the fundamentals of jurisprudence regarding linguistic principles, in general—and parsing (i'rab), in particular—has uniquely addressed issues and discussed topics that were not covered by the masters of the language and the experts in parsing. Since parsing is the most fundamental element of the language and one of its most prominent characteristics, it deserves a high and esteemed status in the study of fundamental principles. Furthermore, it has come to form part of the knowledge system involved in deriving legal rulings, clarifying the meanings of texts from the Quran and Sunnah. It has become widely accepted that no fundamentalist can accurately understand a legal ruling without a sufficient grasp of parsing, including its underlying reasons and implications.

Therefore, I aim to demonstrate this significant role that parsing has attained in the study of fundamental principles, as well as to establish connections between the science of fundamentals and the science of parsing. This relationship strengthens the discipline of fundamentals and enhances the understanding of its foundational principles.

This brief work is titled: “Parsing in the Fundamentals of Jurisprudence Lesson and Its Impact on Diverging Rulings.” In it, I will define parsing, explain its occurrence at the end of words, and discuss its status within the science of grammar. I will also explore the relationship between parsing and meaning from the perspectives of grammarians and fundamentalists, present the opinions of fundamentalists regarding the necessity of knowing parsing, and highlight its importance and influence on understanding texts. Additionally, I will address the reasons for differences in parsing among scholars and discuss the fundamentalist implications related to parsing

within the lesson of fundamentals, as well as the impact of differing interpretations of parsing on various jurisprudential rulings.

Finally, I will conclude with the most important findings and recommendations.

**Keywords:** Parsing, Lesson, Fundamentalism, Grammar, Difference.

## المقدمة

الحمد لله الذي بقدرته أنطق لسان الإنسان، فأفصح بوجوه البلاغة وسحر البيان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله، وصحبه ما أعرب لسان وأبان.

وبعد،،

فإنَّ مما استقر في النَّفس استقراراً لا اهتزاز فيه، واطمأن القلب إليه اطمئناناً لا ريب يأتيه أنَّ "غالب ما صنف في أصول الفقه من الفنون إنَّما هو المطالب العربية"<sup>(١)</sup>، وأنَّ الدَّرس الأصولي في المبادئ اللغوية عموماً-والإعراب على وجه الخصوص- قد تفرد بتناول مسائل ومناقشة قضايا لم يتناولها أرباب اللغة وجهابذة الإعراب، واعتنى بما أغفلوه، واشتد اعتناؤه بتدارس ما اختلف فيه إغفال أئمة اللسان وظهور مقصد الشرع<sup>(٢)</sup> حتى أقرَّ بذلك أصحاب الصَّنعَة من اللغويين، فقالوا في غير ما مسألة: إنَّها " بعلم الأصول أليق"<sup>(٣)</sup>.

وبما أنَّ الإعراب هو أقوى عناصر اللغة وأبرز خصائصها، بل هو سر جمالها، فقد أضحت قوانينه عاصمة من الزلل، وباتت قواعده هي المعوضة عن السليقة حين امتزج العرب بالعجم، فلحنوا في نطقهم، وشدوا في عبارتهم حتى عسر عليهم فهم كلام ربهم وحديث نبهم، فصعب عليهم استخراج الأحكام من نصوص شرعهم.

من هنا استحق الإعراب في الدرس الأصولي مكانة عالية، ومنزلة سامية، وأصبح يشكل مع عوامل أخرى -كأسباب النزول والورود، والسياق، واختلاف الروايات- منظومة معرفية في عملية استخراج الأحكام، وبيان معاني نصوص الكتاب والسنة، وبات من المسلمات أنَّ أيَّ أصولي لا يمكنه إدراك الحكم الشرعي إدراكاً دقيقاً، وأنَّه لن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يحط بقدر كافٍ من علم الإعراب بحيث يفهم علله، ويخبر مقتضياته، ويقلب وجوهه<sup>(٤)</sup>، وبما أنَّ الارتباط بين علم الأصول وعلم الإعراب وثيق في أصل تكوينه، وفي تقرير مسأله وجب أن يكون لدراسته عند

(١) الموافقات للشاطبي (٥ / ٥٧)، وراجع: الفروق للقرافي (١ / ٢).

(٢) راجع: البرهان للجويني (١ / ٤٣)، الإبهاج في شرح المنهاج (١ / ٧).

(٣) راجع: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي (٢ / ٢٦٣).

(٤) راجع: البرهان للجويني (١ / ٤٣).



الأصوليين حظ من الذكر، والتنبيه، والإشارة استقلالاً؛ لذا استشرفت همّتي -الواهنة- فأحببت أن أعكف على كلام أئمة الأصول النحارير، أهل التحقيق والتدقيق؛ لإظهار هذه المكانة؛ إبرازاً للشأو البعيد الذي بلغته منزلة الإعراب في الدرس الأصولي، ومدّاً لجسور التلاقي بين علم الأصول وعلم الإعراب؛ مما يعطي قوة لعلم الأصول، وحسن تصور لأصول بناء مسأله؛ فجاء هذا البحث، والذي هو بعنوان: "الإعراب في الدرس الأصولي، وأثره في اختلاف الأحكام" عله يفني ببعض حقه.

### أولاً: أسباب اختيار الموضوع:

لقد دفعني لاختيار هذا الموضوع بالإضافة إلى ما سبق أسباب عدة:

**أولها:** الرغبة في إبراز مكانة الإعراب في الدرس الأصولي، بفتح باب من النظر في كنه العلاقة الرابطة بين علم أصول الفقه وعلم الإعراب، وما يترتب على امتزاج العلمين من أثر جليل في الفهم عن الله وعن رسوله -ﷺ-، وفي الاقتدار على استخراج المعاني الكامنة في الوحي الشريف.

**ثانيها:** احتياج المجتهد إلى معرفة أوجه الإعراب المتعددة في النصوص الشرعية، والتي يتوقف عليها استنباط الأحكام الفقهية، وهو ما صرح به الإمام الرازي -رحمه الله- (ت: ٦٠٦ هـ) حيث قال: "فإن اللغة والنحو -ومنه الإعراب- يجريان مجرى الأصل للاستدلال بالنصوص"<sup>(١)</sup>.

**ثالثها:** تعدد الآثار الفقهية الناتجة عن اختلاف العلماء في الوجوه الإعرابية.

### ثانياً: مشكلة البحث:

لا شك أن موضوعات الإعراب جاءت منثورة في كتب الأصول، غائصة في بحاره؛ مما حملني على تتبعه، والتقاطه، وتحليله، وتصنيفه إلا أن هناك إشكاليات تكمن في عدة أسئلة يسعى هذا البحث للإجابة عنها، من أهمها:

- ما منزلة الإعراب في الدرس الأصولي؟
- ما المدى المتعين على المجتهد معرفته من الإعراب ليتسنى له استنباط الأحكام من النصوص؟
- ما أبرز الآثار الأصولية المتعلقة بالإعراب في الدرس الأصولي؟
- **تالياً: أهمية البحث:** مجال للاختلاف في توجيه الإعراب أثر في اختلاف الفقهاء في المسائل الفقهية؟

إن استنباط الأحكام الشرعية من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية يتوقف على حقيقة فهم هذه النصوص، وإدراك معانيها والمراد منها، وهذه النصوص لما كانت باللغة العربية احتيج في فهمها

(١) راجع: المحصول للرازي (١/ ٢١٢) بتصرف.

وإدراك مراميها إلى الإحاطة بفنون هذه اللغة إلا أنّ فنون اللغة كثيرة، ومناحها واسعة، والطمع في الاستيلاء عليها منقطع، والإمعان في تحصيلها يستغرق العمر ويصد عما وراءها من العلم، فهي كالبحر العباب المترامي الأطراف يعجز أن يحيط بلججه حافظ مستوعب، أو رحالة مشمر؛ من هنا كان ملاك الأمر فيما تمس إليه الحاجة منها، وأهمها علم الإعراب الذي عليه يتوقف الاجتهاد والفتوى، وتتغير الأحكام تبعاً لتغيره، حتى إنّ من لم يحكمه لم يكمل له أن يكون واعياً لعلم أو راوياً له، وبالحرى وبالحرى أن يكون ما يفسده منه أكثر مما يصلحه<sup>(١)</sup>؛ من هنا كان علم الإعراب حرماً أن يحرر كنهه، ويفسح عن ماهيته، ويبرز مدركه، ويحقق مسلكه، فلقيته السامية اكتسبت هذه الدراسة تلك الأهمية.

#### رابعاً: أهداف البحث:

يرتكز هذا البحث على مجموعة من الأهداف منها:

- بيان أنّ العلوم الشرعية من أصول وتفسير وفقه متوقفة على الإلمام بفنون اللغة ومن أهمها الإعراب؛ لأنّ المفسر والفقير والمستنبط محتاج إليه لفهم المعنى على الوجه الصحيح؛ إذ "الإعراب هو المصحح للمعاني"<sup>(٢)</sup>.
- إبراز قيمة الدلالة الإعرابية إلى جانب باقي القرائن الأخرى في استنباط الأحكام الفقهية، وتجليه العلاقة بين الحكم الإعرابي والحكم الفقهي، وتبيين مدى تأثير الثاني بالأول.
- الكشف عن أوجه التكامل بين البعد الدلالي والإعرابي من جهة، والنظر الأصولي والشرعي من جهة أخرى في خدمة النص القرآني والنبوي، وكيفية استثمار الأحكام الفقهية منهما.
- إيضاح أنّ اختلاف النحويين أنفسهم في التوجيهات الإعرابية والتأويلات وتباين وجهات النظر انعكس على الآراء الأصولية، والأحكام الفقهية المستنبطة من النصّ القرآني والنبوي، وأنّ علماء الأصول لم يخالفوا تلك القواعد التي وضعها علماء النحو في التوجيهات الإعرابية، بل رجعوا إليها، واعتمدوا عليها في آرائهم.
- إظهار أنّ تعدد أوجه الإعراب في الجملة الواحدة في النصّ القرآني أو النبوي وما ينتج عنه من تعدد في المعاني يعد أحد أهم أسباب الاتساع الدلالي لتلك النصوص.

(١) راجع: غريب الحديث للخطابي (١/ ٥٣).

(٢) راجع: تشنيف المسامع بجمع الجوامع (١/ ٣٢٦).

### خامساً: الدراسات السابقة:

حسب ما وقفت عليه لم أجد دراسة مستقلة عُيِّنت بالإعراب في الدرس الأصولي، ولكن وجدت بعض الدراسات المتعلقة بالإعراب من أهمها:

١. أثر الاختلاف في إعراب الآيات القرآنية في توجيه معانيها: آيات الأحكام الكريمة نموذجاً للباحث سيد شهريذ بن سيد محمد - مجلة الافتاء والتراث الإسلامي يونيو ٢٠٢٢م، وهو بحث اقتصر فيه الباحث على صلة علم الإعراب بعلم التفسير والقراءات وتناول نماذج من اختلاف الإعراب في آيات الأحكام الكريمة.

٢. أثر العلامة الإعرابية في التغير الدلالي في القرآن الكريم - سورة البقرة نموذجاً وهي مذكرة مكملة لنيل درجة الماجستير للباحث عبدالرازق فرحاتي كلية الآداب واللغات - جامعة محمد بوطياف بالمسيلة سنة ٢٠١٧م، وقد جاءت هذه الدراسة في ثلاثة فصول: الفصل التمهيدي في مفهوم القرآن والقراءات والعلاقة بينهم، ومعرفة القراء، وأسباب الاختلاف بينهم، والفصل الأول عن الإعراب وأهدافه، والعلامة الإعرابية، وأنواعها، وأهميتها في المعنى، والفصل الثاني عن أثر الإعراب في التغير الدلالة تطبيقاً على سورة البقرة.

٣. الإعراب والمعنى وعلاقتها بظاهرة تعدد الاحتمالات في التوجيه النحوي لعمر مفتاح سويعد - وهو بحث منشور بمجلة الجامعة الأسمرية للعلوم الشرعية والإنسانية - المجلد السادس والعشرون - يونيو ٢٠١٦م، تحدث فيه الباحث عن الإعراب واختلاف النحويين في تعريفاته، ثم تحدث عن نماذج من المسائل النحوية التي تبدو فيها علاقة الإعراب والمعنى بتعدد التوجيهات النحوية.

وهذه الدراسات رغم أهميتها إلا أنها لم تتعرض لعلاقة علم الإعراب بعلم أصول الفقه، ولا أهمية الإعراب في الدرس الأصولي، ولم تبين آراء الأصوليين في حكم معرفة الإعراب، ولم تذكر أهم الآثار الأصولية المتعلقة بالإعراب في الدرس الأصولي، كما أنها لم تتعرض لأثر الاختلاف في الإعراب في اختلاف الأحكام الفقهية، وغير ذلك من المسائل التي تميز بها بحثي هذا.

### سادساً: خطة البحث:

شيدت أركان هذا البحث، وقامت أعواده، وأرست قواعده على مقدمة، وتمهيد، وستة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وفيها افتتاحية البحث، وأهميته، وأهدافه، والدراسات السابقة، وخطته، ومنهجه.

التمهيد في تعريف الإعراب، وسبب لحوق حركاته آخر الكلمات، ومنزله من علم النحو بين النحويين والأصوليين، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الإعراب، وسبب لحوق حركاته آخر الكلمات.

المطلب الثاني: منزلة الإعراب من علم النحو بين النحويين والأصوليين.

المبحث الأول: علاقة الإعراب بالمعنى بين النحويين والأصوليين.

المبحث الثاني: آراء الأصوليين في حكم معرفة الإعراب.

المبحث الثالث: أهمية معرفة الإعراب وأثره في فهم النص.

المبحث الرابع: أسباب اختلاف الإعراب.

المبحث الخامس: الآثار الأصولية المتعلقة بالإعراب في الدرر الأصولي.

المبحث السادس: أثر الاختلاف في الإعراب في اختلاف الأحكام، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: الغسل فرض الرجلين في الوضوء.

المطلب الثاني: العمرة سنة.

المطلب الثالث: تنوع جزاء قتل الصيد للمحرم.

المطلب الرابع: ذكاة الجنين ذكاة أمه.

المطلب الخامس: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع.

المطلب السادس: جواز بيع الحنطة في سنبلها.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

سابعاً: منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث في هذا الموضوع الاعتماد في دراسته على المنهج الاستقرائي بتتبع أقوال الأصوليين في الإعراب، ومواطن تعرضهم له، ثم المنهج الوصفي التحليلي بتوصيف وتوضيح ما كتبه الأصوليون حول الموضوع مع المناقشة، والتحليل، والتعليق؛ بغية الوصول إلى الحقيقة العلمية بتجرد وموضوعية.

ثامناً: إجراءات البحث:

قامت إجراءات البحث وفقاً لما يلي:

- استقراء وجمع المسائل الأصولية المتعلقة بموضوع البحث من كتب الفقه وأصوله وكتب اللغة.

- دراسة المسائل دراسة تحليلية مع مقارنتها بالأراء الأصولية مع الاستدلال والمناقشة العلمية.

- الاعتماد في البحث والتوثيق الأصولي على أمهات الكتب الأصولية حسب أقدميتها.

- عزو الآيات القرآنية إلى سورها من المصحف الشريف مع ذكر رقم الآية.

- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة من مظانها مع الحكم عليها من كتب الحديث.  
- ضبط الكلمات التي تحتاج إلى الضبط بالشكل.

هذا ولا أدعي أنني في هذا البحث قد وفيت وإنما حسبي أنني قد اجتهدت واستقصيت، والحق أنه مسالك فيها صعاب، وبعض مباحث الفن تحتاج إلى كتاب، فما كان من توفيق فمن الرب العلي وأسأله قبول العمل، وما كان غير ذلك فمن نفسي والله أسأل ستر الخلل والتجاوز عن الزلل.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على دربه.

والحمد لله رب العالمين.

### التمهيد:

في تعريف الإعراب، وسبب لحوق حركاته آخر الكلمات، ومنزلته من علم النّحو  
المطلب الأول:

### تعريف الإعراب، وسبب لحوقه آخر الكلمات

أولاً: تعريف الإعراب:

الإعراب لغة: مصدر للفعل أعرب، وقد ورد لفظ الإعراب في مفهومه اللغوي على عدة معانٍ، منها:

١- التغيير يقال: أعربها الله إذا غيرها<sup>(١)</sup>.

٢- التحسين يقال: أعربت الشيء حسنته، ومنه قوله تعالى ﴿عُرِبًا أَتْرَابًا﴾<sup>(٢)</sup> أي حساناً<sup>(٣)</sup>.

٣- الفساد يقال: عَرِبَت معدته إذا فسدت، كأنها استحالت من حال إلى حال<sup>(٤)</sup>.

٤- التحبب يقال: امرأة عروب أي: متحبة إلى زوجها<sup>(٥)</sup>.

٥- الإبانة يقال: أعرب الرجل عن حاجته أبانها وأظهرها، وأعرب بحجته، أي: أفصح بها، ولم يتق

أحدًا، وفي الحديث: "الثَّيْبُ تُعْرَبُ عَنْ نَفْسِهَا"<sup>(٦)</sup>، أي: تفصح وتبين عن رغبتها في قبول الزواج من

عدمه<sup>(٧)</sup>.

(١) راجع: التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل (١ / ١١٥).

(٢) من الآية (٣٧) من سورة الواقعة.

(٣) راجع: الخصائص (١ / ٣٨)، مادة (عرب) في الصحاح (١ / ١٨٠)، لسان العرب (١ / ٥٨٨).

(٤) راجع: الخصائص (١ / ٣٨)، مادة (عرب) في الصحاح (١ / ١٨٠)، لسان العرب (١ / ٥٨٨).

(٥) راجع: مادة (ع ر ب) في تهذيب اللغة (٢ / ٢٢٠)، ومادة (عرب) في الصحاح (١ / ١٨١)، لسان العرب (١ /

٥٨٨).

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده-مسند الشاميين-حديث عدي بن عميرة الكندي (٢٩ / ٢٦٠)، وابن ماجة في

سننه-كتاب النكاح-باب استئثار البكر والثيب (١ / ٦٠٢) رقم ١٨٧٢، والحديث رجال إسناده ثقات إلا أنه

منقطع؛ فإن عديا لم يسمع من أبيه عدي بن عميرة يدخل بينهما المرس بن عميرة. قاله أبو حاتم وغيره، لكن

الحديث له شواهد صحيحة". راجع: تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٤ / ٣١٥)، كشف الخفاء (١ / ٣٢٧).

(٧) راجع: مادة (ع ر ب) تهذيب اللغة (٢ / ٢١٩)، ومادة (عرب) في الصحاح (١ / ١٧٩)، لسان العرب (١ / ٥٨٨).



فالتعريفات اللغوية للإعراب لا تكاد تخرج في مجملها عن معنى الإفصاح والإبانة والإظهار ولذا قيل: إنَّ العرب سميت عربا لما ينسب إليها من الفصاحة، والبيان، والوضوح<sup>(١)</sup>.

### الإعراب اصطلاحا:

لم يخرج معنى الإعراب اصطلاحا عن معناه اللغوي، بل جاء دائرا في فلكه، وإنَّما تنوعت العبارات عند اللغويين والأصوليين بالنظر إلى حقيقته هل هو لفظي أو معنوي؟

ولست أروم الخوض في النقاش الذي دار بينهم أو في تفاصيل أقوالهم والموازنة بينها؛ والترجيح، وإنَّما القصد بيان تعدد تعريفه باختلاف النَّظر إلى حقيقته.

فمن اللغويين والأصوليين من نظر إلى أنَّ الإعراب لفظي بمعنى أنَّه هو نفسه الحركات فعرفوه بأنَّه: "الحركات اللاحقة آخر المعربات من الأسماء والأفعال"، وهو ما اختاره ابن خروف (ت: ٦٠٩هـ)، وابن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ)، وابن مالك (ت: ٦٧٢هـ)، والشيخ العطار (ت: ١٢٥٠هـ)، وسائر المتأخرين، وقال السيوطي (ت: ٩١١هـ): "هو الحق"<sup>(٢)</sup>.

قال ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ): "الإعراب أثر ظاهر أو مقدر يجلبه العامل في آخر الكلمة"<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ العطار (ت: ١٢٥٠هـ): "التحقيق أنَّ الإعراب لفظي، وأنَّه عبارة عن الحركات، وهي أحرف صغيرة تأتي بعد الحرف فيضمحل سكونه"<sup>(٤)</sup>.

ومنهم من نظر إلى أنَّ الإعراب معنوي بمعنى أنَّه تغير آخر الكلمة، والحركات إنَّما هي علامات ودلائل عليه، فعرفوه بأنَّه: "تغيير أو آخر الكلام لاختلاف العوامل الداخلة عليها لفظا أو تقديرا"، وهذا ما اختاره الأعلام الششمري - رحمه الله - (ت: ٤٧٦هـ) وكثيرون، وهو ظاهر كلام سيبويه - رحمه الله - (ت: ١٨٠هـ)<sup>(٥)</sup>، ومال إليه الإمام الرازي - رحمه الله - (ت: ٦٠٦هـ)، فعرفه بقوله: "الإعراب اختلاف آخر

(١) راجع: الخصائص (١/ ٣٧)، ومادة (عرب) في مقاييس اللغة (٤/ ٣٠٠).

(٢) راجع: شرح التسهيل لابن مالك (١/ ٣٣)، ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان (٢/ ٨٣٣)، شرح الأشموني لألفية ابن مالك (١/ ٤١)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع للسيوطي (١/ ٥٩)، الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي (١/ ١٥٨)، حاشية العطار على شرح المحلي (١/ ٣٥٦).

(٣) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك (١/ ٦٤).

(٤) حاشية العطار على شرح المحلي (١/ ٣٥٦).

(٥) راجع: الكتاب لسيبويه (١/ ١٣)، شرح التسهيل لابن مالك (١/ ٣٣)، ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي (٢/ ٨٣٣)، شرح الأشموني لألفية ابن مالك (١/ ٤١).

الكلمة باختلاف العوامل بحركة أو حرف تحقيقاً أو تقديرًا<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: سبب لحوق حركات الإعراب آخر الكلمات:

يعود سبب لحوق حركات الإعراب آخر الكلمات لأسباب ثلاثة:

**الأول:** أنّ الأحوال التي تعرض للذات لا توجد إلا بعد وجود الذات حتى تطرأ عليها، والكلمة بمنزلة الذات والحرف الأخير منها هو الذي يدل على تمامها؛ فلهذا وجب أن تكون العلامة التي تدل على اختلاف المعنى في آخر حرف من الكلمة.

**الثاني:** أنّ الاختلافات التي تحصل في الحرف الأول والثاني من الكلمة إنّما هي تابعة لأوزان الكلمة فلم يبق للحركة الإعرابية إلا الحرف الأخير.

**الثالث:** أنّ الإعراب دليل والمعرب مدلول عليه، ولا يصح إقامة الدليل إلا بعد تقدم ذكر المدلول عليه؛ فلذلك كان الإعراب آخرًا<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: منزلة الإعراب من علم النّحو بين النّحويين والأصوليين

يرى فريق من المتأخرين من النّحاة أنّ الإعراب هو النّحو، وأنّ النّحو هو الإعراب، وأنّ مجال بحثه هو أواخر الكلمات من حيث ما يعرض لها<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ الصّبان - رحمه الله - (ت: ١٢٠٦ هـ) عند حديثه عن النّحو: "واصطلاح المتأخرين تخصيصه بفن الإعراب" ثم أردف قائلاً: "وعليه فيعرف بأنه علم يبحث فيه عن أحوال أواخر الكلم"<sup>(٤)</sup>، وجاء في لسان العرب: "والإعراب الذي هو النّحو، إنّما هو الإبانة عن المعاني بالألفاظ، وأعرّب كلامه إذا لم يلحن في الإعراب"<sup>(٥)</sup>.

وذلك لأنّهم رأوا أنّ سبب نشأة هذا العلم أنّ اللحن قد فشا بين العرب بسبب اختلاطهم بالعجم ممن دخل في الإسلام منهم، فوضعوا قواعد تقوّم من ألسنتهم وتعصمهم عن الخطأ في القول، ولا شك أنّ

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب (١ / ٥٧).

(٢) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب (١ / ٥٥)، شرح المفصل لابن يعيش (١ / ١٥٢).

(٣) راجع: حاشية الصّبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك (١ / ٢٤)، دراسات في النحو لصالح الدين الزعبلوي ص ٣٤٠.

(٤) حاشية الصّبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك (١ / ٢٤).

(٥) لسان العرب (١ / ٥٨٩).

اللحن حين فشا إنما اتجه إلى حركات أواخر الكلمات، وأن القواعد والضوابط التي وضعت أولاً اتجهت هي أيضا إلى ما يجب أن تكون عليه هذه الأواخر؛ فلهذه الملاحظة أطلقوا على النحو اسم علم الإعراب<sup>(١)</sup>.

أما الجمهور من المتقدمين والمتأخرين من النحاة فإنهم يرون أن الإعراب جزء من النحو؛ لأنَّ النحو أوسع وأعمق بكثير من حركات أواخر الكلمات، فهو بالإضافة إلى هذا يشمل تأليف الجملة ودلالاتها على المعنى المراد كما نطق به الفصحاء العرب سواء من جهة هيئة التأليف، كالتقديم والتأخير، والحذف والإضمار، والوصل والفصل أم من جهة معرفة أجزائه التي ائتلف منها، كالإعراب والبناء، والتذكير والتأنيث، والتنكير والتعريف، ودلالة كل ذلك على المعاني التي يقصدها العرب<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا يقول ابن جني - رحمه الله - (ت: ٣٩٢هـ) عن النحو: "هو انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره، كالتثنية والجمع، والتحقيق والتكسير، والإضافة والنسب، والتركيب وغير ذلك؛ ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة فينطق بها، وإن لم يكن منهم"<sup>(٣)</sup>. وظاهر قوله أنَّ النحو يشمل الإعراب المتعلق بحركات أواخر الكلمات، ويشمل أيضا علم الصرف الذي لا يلحق التغيير في أواخر الكلمات<sup>(٤)</sup>؛ لأنَّ التحقيق والتكسير متعلقان غالبا بوسط الكلمة؛ فهذا يتبين أنَّ النحو كلُّ والإعراب بعض هذا الكل<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع: مقدمة الزمخشري لكتابه المفصل في صنعة الإعراب (ص ١٨)، الإيضاح في علل النحو للزجاجي (ص ٩١)، البحث النحوي عند الأصوليين (ص ٢٧).

(٢) راجع: الخصائص لابن جني (١ / ٣٥)، الإيضاح في علل النحو للزجاجي (ص ٩١)، مفتاح العلوم للسكاكي (ص ٧٥).

(٣) الخصائص لابن جني (١ / ٣٥)،

(٤) أما كون التصريف قسم من علم النحو فهذا على طريقة المتقدمين من النحاة، فانهم يطلقون النحو على ما يشمل التصريف، وأما على طريقة المتأخرين فإنهم يرون أن التصريف قسيم النحو لا قسم منه، فيعرف كل منهما بتعريف يميزه عن قسمه وعن كل ما عداه. راجع: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك (٣ / ١٥٠٨).

(٥) راجع: ظاهرة الإعراب في النحو العربي ص ٢٠.

والذي يترجح عندي أنّ هناك تمايزا بين النّحو والإعراب من حيث إنّ النّحو هو: "علم بقواعد كلية منطبقة على جزئياتها، منها كل ما اشتمل على علم الفاعلية فهو مرفوع، وكل ما اشتمل على المفعولية فهو منصوب....." (١).

في حين أنّ الإعراب هو تقرير الأحكام (النتائج) ثمّ التّحقق من صحتها بناء على وجود المقدمات والشروط، فهو تطبيق المركبات على القواعد، ولهذا قال الإمام السيوطي - رحمه الله - (ت: ٩١١هـ) عن الإعراب: "هو تطبيق المركب على تلك الأحكام، وبيان أنّه من جزئياتها" (٢)، ثمّ قال: "المراد بالإعراب إجراء الألفاظ المركبة على ما تقتضيه صناعة العربية لا مطلق النّحو، ثمّ إنّ نسبة الإعراب إلى علم النّحو كنسبة العلاج إلى علم الطب، ونسبة الافتاء إلى علم الفقه، فما كل من قرأ النّحو يحسن الإعراب، كما أنّ كل من قرأ الطب يحسن العلاج، وكل من قرأ الفقه يحسن الافتاء؛ لأنّ تنزيل الصور الجزئية على القوانين الكلية يحتاج إلى قدر زائد" (٣).

**أما الأصوليون:** فمع أنّ عبارات بعضهم قد يفهم منها أنّهم يرون أنّ الإعراب مرادف للنّحو، كما في قول الإمام القرافي - رحمه الله - (ت: ٦٨٤هـ) عند بيانه أنّ من شروط الاجتهاد معرفة النّحو، فقال: "وأما النّحو: فإنّ تغيير الإعراب تغيير المعنى" (٤)، حيث ذكر النّحو وعبر عنه بالإعراب.

وكذا الإمام الزركشي - رحمه الله - (ت: ٧٩٤هـ) حيث قال: "وأما العربية: فلأنّ الأدلة جاءت بلسان العرب، وهي تشتمل على ثلاثة فنون:

علم النّحو: وهو علم مجاري أواخر الكلم رفعاً، ونصباً، وجراً، وجزماً.

وعلم اللغة: وهي تحقيق مدلولات الألفاظ العربية في ذواتها.

وعلم الأدب: وهو علم نظم الكلام، ومعرفة مراتبه على مقتضى الحال" (٥).

(١) راجع: شرح كتاب الحدود في النحو للفاكهي (ص ٥٢).

(٢) راجع: الفتح القريب في حواشي مغني اللبيب للسيوطي ١ / ٤.

(٣) راجع: الفتح القريب في حواشي مغني اللبيب للسيوطي ١ / ٤.

(٤) نفائس الأصول في شرح المحصول (٩ / ٣٨٣٤).

(٥) البحر المحيط للزركشي (١ / ٤٥).

إلا أنه عند التَّحقيق والتَّدقيق يتبين أنَّ الأصوليين ساروا على ما سار عليه الجمهور من النَّحاة من أنَّ الإعراب جزء من علم النَّحو، فتجد الإمام ابن حزم -رحمه الله- (ت: ٤٥٦هـ) يذكر في شروط المجتهد أن يكون عالماً بالنَّحو، فيقول: "ويكون عالماً بالنَّحو الذي هو: ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات وبناء الألفاظ"<sup>(١)</sup>.

فقد جعل النَّحو يتضمن ترتيب الكلام، والإعراب، والبناء، فالإعراب جزء من علم النَّحو. وكذلك يظهر من عبارة الإمام الغزالي -رحمه الله- (ت: ٥٠٥هـ) عند حديثه عن سبب خلط علم أصول الفقه بعلم النَّحو، فيقول: "كما حمل حب اللغة والنَّحو بعض الأصوليين على مزج جملة من النَّحو بالأصول، فذكروا فيه من معاني الحروف ومعاني الإعراب جملا هي من علم النَّحو خاصة"<sup>(٢)</sup>. ونص عليه صراحة ابن جزى الغرناطي -رحمه الله- (ت: ٧٤١هـ) فقال: "والنَّحو ينقسم إلى قسمين: أحدهما: عوامل الإعراب، وهي أحكام الكلام المركب، والآخر: التصريف، وهي أحكام الكلمات من قبل تركيبها"<sup>(٣)</sup>.

وهو ما أوضحه الإمام الزركشي -رحمه الله- (ت: ٧٩٤هـ) حيث قال: "أما اعتبار اللغة والعربية فلا ن شرعنا عربي، فلا يمكن التوصل إليه إلا بفهم كلام العرب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ولو أنَّ المصنف عبر بدل العربية بالنَّحو لكان أحسن؛ لشموله الإعراب والتصريف"<sup>(٤)</sup>.

فالنَّحو عند الزركشي يشمل الإعراب والتصريف، فهو جزء من أجزاء النحو. وهذا أيضا ما بينه الإمام الصنعاني -رحمه الله- (ت: ١١٨٢هـ) عند حديثه عن شروط الفقيه، حيث قال: "فالفقيه الموصوف هو من جمع معرفة النَّحو والأصول والقرآن والسنة، الأول: معرفة النَّحو بأقسامه من إعراب وتصريف؛ لأنَّ خطاب الشارع عربي يترتب معرفة معانيه على معرفة تراكيبه، ولا ريب أنَّ كثيرا منها لا تتم معرفة معناه إلا بمعرفة إعرابه"<sup>(٥)</sup>.

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٥/ ١٢٦).

(٢) المستصفى للغزالي (ص ٩).

(٣) تفسير ابن جزى = التسهيل لعلوم التنزيل (١/ ١٨).

(٤) تشنيف المسامع بجمع الجوامع (٤/ ٥٦٨).

(٥) أصول الفقه إجابة السائل شرح بغية الأمل (ص ٣٨٣).

ولعل السبب في التعبير عن النّحو بالإعراب في كلام جمهور النّحاة والأصوليين ليس لأنّهما مترادفان، وإنّما هو من باب الاقتصار على الغالب في دراسة علم النّحو، وهو الإعراب، أو لأنّه أجليّ الظواهر النّحوية وأبرزها، بالإضافة إلى أنّ الإعراب كان سبباً في نشأة النّحو، فسُمي باسمه، واستأثر الإعراب باهتمامه حتى بات المحور الذي يدور حوله النّحو وغيره من الدراسات اللغوية، وهذا لا يعني أنّه مرادف له، ولا ينفي أنّه جزء منه<sup>(١)</sup>.

يقول الإمام الزجاجي - رحمه الله - (ت: ٣٣٧هـ): "ويسمى النّحو إعراباً، والإعراب نحواً سماعاً، لأنّ الغرض طلب علم واحد"<sup>(٢)</sup>.

ويقول الإمام الطوفي - رحمه الله - (ت: ٧١٦هـ): "سمي النّحو علم "الإعراب"؛ لأنّ الإعراب البيان"<sup>(٣)</sup>.

والملاحظ أنّ الأصوليين مع تفرقتهم بين النّحو والإعراب إلا أنّهم لم يجعلوا الإعراب درسا مستقلاً، وإنّما تناولوه مع كل ما يتعلق بأجزاء النّحو مما هو يُحتاج إليه في استنباط المعاني، واستخراج الأحكام من النّصوص.

(١) راجع: موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين (٦ / ١ / ١٨٧)، توضيح المقاصد والمسالك

بشرح ألفية ابن مالك (٣ / ١٥٠٨)، ظاهرة الإعراب في النحو العربي ص ١٦.

(٢) الإيضاح في علل النحو (ص ٩١).

(٣) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية للطوفي (ص ٦١٤).



## المبحث الأول:

## علاقة الإعراب بالمعنى بين النحويين والأصوليين

إنَّ علاقة الإعراب بالمعنى وتأثيره فيه وتأثره به لم تكن محل اتفاق بين النحويين بخلاف الأصوليين الذين اتفقت كلمتهم، واتحدت آراؤهم فيه، وهو ما سأبينه فيما يلي:

## أولاً: علاقة الإعراب بالمعنى عند النحويين:

ذهب جمهور النحويين إلى أنَّ المقصود من الإعراب توضيح المعاني الوظيفية المتنوعة، وتنقيحها فهو آلة البيان، والمفتاح الذي تُستَفْتَح به خزائن المعاني؛ ولهذا أطلقوا عليه "علم الإعراب"<sup>(١)</sup>.

يقول ابن الوراق (ت: ٣٨١هـ): "والإعراب إنَّما يدخل في الكلام للإبانة عن المعاني"<sup>(٢)</sup>.

وآية ذلك: أنَّ الأسماء تعنورها المعاني من حيث إنَّها تكون فاعلة ومفعولة ومضافة ومضافا إليه، ولا يوجد في أبنيتها وصورها أدلة على تلك المعاني، وإنَّما كانت مشتركة؛ فلهذا جعلت حركات الإعراب فيها حتى تنبئ عن هذه المعاني وتوضحها، فبه يعرف الخبر الذي هو أصل الكلام، ولولا الإعراب ما وقع التمييز بين فاعل ومفعول، ولا مضاف من منوعات، ولا نعت من تأكيد، ولا تعجب من استفهام، وأنَّ كل تغيير للحركة الإعرابية في الجملة ذاتها يتمخض عنه تغييراً جذرياً لمعناها<sup>(٣)</sup>، فتعاقب المعاني على الصيغة الواحدة يجعلها مفتقرة إلى ما يميز بعضها عن بعض، وهذا ما يقوم به الإعراب<sup>(٤)</sup>.

يقول ابن جني - رحمه الله - (ت: ٣٩٢هـ): "فأمَّا الإعراب فبه تميَّز المعاني ويوقَّف على أغراض المتكلمين؛ وذلك أنَّ قائلًا لو قال: "ما أحسن زيداً" غير معرب، أو "ضربَ عمرُ زيداً" غير معرب لم يوقَّف على مراده؛ فإن قال: "ما أحسن زيداً"، أو "ما أحسنُ زيدٍ"، أو "ما أحسنَ زيدٌ" أبان بالإعراب

(١) راجع: مقدمة الزمخشري لكتابه المفصل في صنعة الإعراب (ص ١٨)، الإيضاح في علل النحو للزجاجي (ص ٩١).

(٢) علل النحو لابن الوراق (ص ١٤٢).

(٣) راجع: الإيضاح في علل النحو للزجاج (ص ٦٩)، الصحابي لابن فارس (ص ٤٣)، شرح المفصل لابن يعيش (١/ ٢٢١)، توضيح المقاصد بشرح ألفية ابن مالك (١/ ٢٩٨).

(٤) راجع: شرح التسهيل لابن مالك (١/ ٣٤).

عن المعنى الذي أراده، وللعرب في ذلك ما ليس لغيرهم، فهم يفرّقون بالحركات وغيرها بين المعاني<sup>(١)</sup>.

فإنّ من تأمل في هذا النصّ يجد أنّ ابن جنّي -رحمه الله- قد بالغ في بيان حقيقة الإعراب، وإن كان هدفه من ذلك بيان مدى اعتباره في تمييز المعاني وتوضيحها.

**وخالف في ذلك قطرب رحمه الله** (ت: ٢٠٦هـ)، وبعض المعاصرين<sup>(٢)</sup>؛ حيث ذهبوا إلى أنّه لا علاقة بين الإعراب والمعنى، وأنّ الإعراب إنّما جيء به حتى يتسع في الكلام، ويفرق بين الوصل والوقف<sup>(٣)</sup>.

وقالوا بأنّ الإعراب لم يجرى للدلالة على المعاني، والتفريق بين بعضها وبعض، وإنّما أعربت العرب كلامها للتخفيف؛ هروبا من الثقل الناشئ من إسكان الحروف، بمعنى أنّ الاسم في حال الوقف يلزمه السكون للوقف، فلو جعلوا وصله بالسكون أيضاً لكان يلزمه الإسكان في الوقف والوصل، وكانوا يبطئون عند الإدراج، فلما وصلوا وأمکنهم التحريك جعلوا التحريك مُعاقباً للإسكان؛ ليعتدل الكلام ويخف<sup>(٤)</sup>.

لكن ما ذهب إليه قطرب -رحمه الله- ومن معه مردود عليه بوجه عدة منها:

١- أنّ القرآن الكريم نزل معرباً، ونقل إلينا متواتراً بالإعراب، تلقته الأذان عن الشفاه، فما سمعنا أن واحداً من القراء روى اطراد الإسكان ولو على جهة الشذوذ.

٢- أنّ الأحاديث النبوية رواها العرب والعجم باللفظ مرة، وبالمعنى أخرى فما وجدنا أحداً روى عن النبي (ﷺ) نصاً سكنت فيه أو آخر الكلمات.

٣- أنّه ليس كل علامات الإعراب حركات، فإنّ من علامات الإعراب ما هو حروف وليس سمّت أحد قال إنّ الحروف من وسائل طلب الخفة.

(١) الصاحبي في فقه اللغة العربية (ص ١٤٣).

(٢) كالأستاذ إبراهيم أنيس في كتابه من أسرار اللغة (ص ١٤٢).

(٣) راجع: الإيضاح في علل النحو للزجاج (ص ٦٩)، توضيح المقاصد بشرح ألفية ابن مالك (١ / ٢٩٨).

(٤) راجع: الإيضاح في علل النحو للزجاجي (ص ٧٠)، الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي ١ / ١٥٨.

٤- أن هناك مفردات تشتمل على مناسبات صوتية لحركات الإعراب تتغير بحسب تغير حركة الإعراب، فلولا أن التغيير في الحركة الأخيرة مطرد ما تغيرت حركة المناسبة، وذلك كما في حركة حرف الراء في كلمة (امرئ) في قول القائل: جلس امرؤ القيس، وشاهدت امرأ القيس، مررت بامرئ القيس.

٥- أنه لا ينكر أن المعنى قد يتوقف على الإعراب كما في قوله تعالى ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾<sup>(١)</sup>، فإنهم جعلوا المسيح ابنا لله، فأهلوه للعبادة، ولهذا فهو معطوف على الأحبار والرهبان؛ ولأجل ذلك نصب<sup>(٢)</sup>.

٦- أنه لو كان سبب الإعراب ما ذكروا لجاز نصب الفاعل مرة، وجره مرة، ورفع مرة، وجاز نصب المضاف إليه؛ لأنَّ القصد في هذا إنما هو الحركة التي تعاقب سكونا؛ ليعتدل بها الكلام فأى حركة أتى بها المتكلم أجزأته فهو مخير في ذلك، وهذا فساد للكلام وخروج عن أوضاع العرب، وطريقة نظمهم، وحكمته في كلامهم، ولو كانت الخفة هي السبب في تغير الحركات في أواخر الكلمات لكان ينبغي أن تسكن؛ لأنَّ السكون أخف من الحركة<sup>(٣)</sup>.

### ثانياً: علاقة الإعراب بالمعنى عند الأصوليين:

اعتنى الأصوليون بالإعراب اعتناءً شديداً؛ لكونه من أهم ما اختلفت به لغة القرآن التي نزل بها، وأيضا لغة العرب الذين نزل القرآن عليهم وخاطبهم بها النبي -ﷺ-، ورأوا أنَّ الإعراب يبين المعنى ويوضحه، ويرفع اللبس، وأنَّ تفسير النص القرآني والحديث النبوي يصححه الإعراب، ويميز بين المعاني، وما يترتب على ذلك من استنباط الأحكام<sup>(٤)</sup>.

(١) من الآية (٣١) من سورة التوبة.

(٢) راجع: البيان في روائع القرآن للدكتور تمام حسان ص ١٩٧.

(٣) راجع: الإيضاح في علل النحو للزجاجي (ص ٦٩) مسائل خلافية في النحو لأبي البقاء العكبري (ص ٩٧)، الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي ١/ ١٥٨.

(٤) راجع: قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٤٥)، التحقيق والبيان في شرح البرهان (١/ ٨٦٤)، نفائس الأصول

(٩/ ٣٨٣٤)، تشنيف المسامع (١/ ٣٢٦)، الإنصاف في التنبيه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف للبطلوسي (ص ١٧١)، البحر المحيط للزركشي (٢/ ٢٢٨).

قال ابن السمعاني - رحمه الله - (ت: ٤٨٩ هـ): "وقد تختلف معاني الكلام باختلاف الإعراب، فلو قال قائل: هذا قاتل أخي" بالتنوين، وقال الآخر: "هذا قاتل أخي" بالإضافة، يدل التنوين على أنه لم يقتله، ودل حذف التنوين على أنه قتله"<sup>(١)</sup>.

ويقول الصنعاني - رحمه الله - (ت: ١١٨٢ هـ): "خطاب الشارع عربي يترتب معرفة معانيه على معرفة تراكيبه، ولا ريب أن كثيرا منها لا تتم معرفة معناه إلا بمعرفة إعرابه"<sup>(٢)</sup>.

فهذا تتفق كلمة الأصوليين مع كلمة الجمهور من النحويين على أن الألفاظ مغلقة على معانيها، والإعراب هو مفتاحها، والأغراض كامنة فيها، والإعراب هو المستخرج لها، فهو الميزان الذي لا يتبين نقصان الكلام ورجحانه حتى يعرض عليه، والمقياس الذي لا يعرف صحيح الكلام من سقيمه حتى يؤوب إليه<sup>(٣)</sup>.

ويعلل الإمام الرازي - رحمه الله (ت: ٦٠٦ هـ) ذلك بأن الإعراب حاجة معقولة؛ إذ هو عبارة عن استحقاق أو آخر الكلمة لهذه الحركات بسبب العوامل المحسوسة، والاستحقاق معقول لا محسوس؛ فالإعراب حاجة معقولة تتعلق بالمعنى<sup>(٤)</sup>.

ومما يتجلى فيه ظهور أن الإعراب علم على المعاني قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾<sup>(٥)</sup>، فإنه لو أبدلت فيه حركة لفظ الجلالة (الله) إلى الرفع وحركة (العلماء) إلى النصب؛ لاختل المعنى، وتغيير إلى عكس المراد منها<sup>(٦)</sup>.

وكذا قول النبي - ﷺ - "لَا يُقْتَلُ قُرَيْشِي صَبْرًا بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"<sup>(٧)</sup>، فإنك إن جزمت اللام أوجب

(١) قواطع الأدلة في الأصول (١ / ٤٥).

(٢) أصول الفقه إجابة السائل شرح بغية الأمل (ص ٣٨٣).

(٣) راجع: دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني (ص ٣٠).

(٤) راجع: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١ / ٥٥).

(٥) من الآية (٢٨) من سورة فاطر.

(٦) راجع: معاني النحو د. فاضل صالح السامرائي (١ / ٢٣).

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه - كتاب الجهاد والسير - باب لا يقتل قرشي صبرا (٣ / ١٤٠٩) رقم ١٧٨٢.

(٨) قال الإمام النووي: "قال العلماء معناه الإعلام بأن قریشا یسلمون کلهم ولا یرتد منهم أحد كما ارتد غیرهم بعده - ﷺ - ممن حورب وقتل صبرا، وليس المراد أنهم لا يقتلون ظلما صبرا". شرح النووي على مسلم (١٢ / ١٣٤).

ظاهر الكلام أنه للقرشي، وكأنه قال له: لا تُقتل إن ارتدت، ولا يُقتص منك إن قتلت<sup>(١)</sup>، وإن رفعت انصرف التأويل إلى الخبر عن قریش بمعنى أنها لا يترد منها أحد عن الإسلام فيستحق القتل، أفما ترى الإعراب كيف فرق بين هذين المعنيين!<sup>(٢)</sup>

فالجمل المذكورة لم يتغير شيء من تركيبها وتنسيقها غير علامات الإعراب، فلما تغيرت اختلف المراد منها، وتحول المعنى التركيبي تحولا لا يستهان به؛ فلهذا راعى الأصوليون التغيرات الطارئة على أواخر الكلمات، وألمحوا في عباراتهم إلى قاعدة أصولية لغوية هي: أن "تغير المبني يؤدي إلى تغيير المعنى" أو "اختلاف المباني دليل على اختلاف المعاني"<sup>(٣)</sup> وهذا ما ساق الفقهاء إلى الاختلاف في بعض المسائل الفقهية استنادا إلى هذه التغيرات والاختلافات في إعراب الجملة، والتي تؤثر حتما في تغير المعنى كما سيأتي تفصيله.

(١) راجع: تأويل مشكل القرآن (ص ١٨).

(٢) راجع: تأويل مشكل القرآن (ص ١٨)، الإنصاف للبطلوسي (ص ١٥٧).

(٣) راجع: نفائس الأصول في شرح المحصول (٩ / ٣٨٣٥)، معاني النحو لفاضل السامرائي (١ / ١١).

### المبحث الثاني: آراء الأصوليين في حكم معرفة الإعراب.

لم يختلف الأصوليون في ضرورة معرفة الإعراب، واشترطه في الاجتهاد واستخراج الأحكام الشرعية، وأن من فقد معرفته لا يجوز له الرقي على سلم الاجتهاد، ولا الوقوف على أعباه ومنصته<sup>(١)</sup>؛ ذلك أن المجتهد إذا أراد أن يستدل بآية أو حديث على حكم حادثة فلا بد أن يعرف بالإضافة إلى سبب نزول الآية، وورود الحديث، وأقوال الصحابة والتابعين وعلماء الشريعة في المراد منهما وما يعارضهما معرفة إعرابها، ووجوه الإعراب فيها<sup>(٢)</sup>.

فبمعرفة الإعراب يتنقح الذهن، ويدق النظر، ويسرع التنبه، ويقوى به استعداد النفس لإدراك التصورات والتّصديقات، فيصير لها ذلك ملكة<sup>(٣)</sup>، حتى إذا توجهت إلى الأحكام الفقهية أدركتها؛ لأنّها في الغالب لا تخالف قواعد الأصول العقلية<sup>(٤)</sup>، ولهذا نصّ غير واحد من العلماء على أنه منذ عدة سنوات وهو يفتي الناس من كتاب سيبويه<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٤/١٦٣)، الموافقات (٥/٥٢)، تيسير الوصول إلى منهاج الأصول (٦/٣٠١)، نثر الورود شرح مراقبي السعود (٢/٦٤٢)، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، (ص ٦٩٥)، إرشاد الفحول (٢/٢٠٨).

(٢) راجع: الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح للدكتور النملة (ص ٣٩٩).

(٣) الملكة: هيئة راسخة في النفس، وهذه الملكة هي التي عبر عنها الشيخ تقي الدين السبكي حيث قال: "المجتهد هو من هذه العلوم -ومنها العربية إعرابا وتصريفا- ملكة له وأحاط بمعظم قواعد الشرع، ومارسها بحيث اكتسب قوة يفهم بها مقصود الشارع". راجع: تشنيف المسامع (٤/٥٧٠)، شرح المحلي على جمع الجوامع مع حاشية العطار (٢/٤٢٤).

(٤) وفي هذا يقول ابن السبكي: "واعلم أن كمال رتبة الاجتهاد تتوقف على ثلاثة أشياء: أحدها: التأليف في العلوم التي يتهدّب بها الذهن كالعربية-أي إعرابا وتصريفا وغيره- وأصول الفقه وما يحتاج إليه من العلوم العقلية في صيانة الذهن عن الخطأ بحيث تصير هذه العلوم ملكة الشخص فإذا ذك يثق بفهمه لدلالات الألفاظ من حيث هي هي وتحريه تصحيح الأدلة من فاسدها". الإبهاج في شرح المنهاج (١/٨) بتصرف.

(٥) راجع: تفسير القرطبي (١/٢١)، شرح مختصر الروضة (٣/٣٩)، الموافقات (٥/٥٣).



يقول الإمام الطوفي - رحمه الله - (ت: ٧١٦هـ) بعد بيان توقف كثير من الأحكام على اختلاف الإعراب: "وعلم - أي الإعراب - تتعلق به الأحكام الشرعية هذا التعلق جدير أن يكون معتبرا في الاجتهاد"<sup>(١)</sup>.

ويقول ولي الدين العراقي - رحمه الله - (ت: ٨٢٦هـ) في شروط المجتهد: "أن يكون عارفا بلغة العرب وبالعربية"<sup>(٢)</sup> أي: وهو النحو إعرابا، وتصريفا"<sup>(٣)</sup>.

ويقول ابن حزم - رحمه الله - (ت: ٤٥٦هـ): "فمن لم يعلم اللسان الذي به خاطبنا الله عز وجل، ولم يعرف اختلاف المعاني فيه لاختلاف الحركات في ألفاظه، ثم أخبر عن الله بأوامره ونواهيه، فقد قال على الله ما لا يعلم، وكيف يفتي في الطهارة من لا يعلم الصعيد في لغة العرب، ..... أم كيف يفتي في الدين من لا يدري خفض اللام أو رفعها من قول الله عز وجل ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾"<sup>(٤)</sup>، ومثل هذا في القرآن والسنة كثير"<sup>(٥)</sup>.

ثم يبين أنه لا يحل لمن لا يعرف الإعراب، ولم يتمرس على النظر فيه، والدربة على الغوص في معانيه أن يفتي في الدين، فيقول: "لا بد للفقهاء أن يكون نحويا لغويا، وإلا فهو ناقص، ولا يحل له أن يفتي لجهله بمعاني الأسماء وبعده عن فهم الأخبار"<sup>(٦)</sup>.

---

(١) شرح مختصر الروضة (٣/ ٥٨٢).

(٢) يعبر الأصوليون بقولهم العربية، وهي تطلق على اثني عشر علما منها اللغة والنحو والإعراب والبلاغة وغيرها جمعها العطار في قوله:

نحو و صرف عروض بعده لغة ... ثم اشتقاق وقرض الشعر إنشاء

كذا المعاني بيان الخط قافية ... تاريخ هذا العلم العرب إحصاء."

راجع: الفوائد السننية في شرح الألفية (٥/ ٢٢٢٤)، حاشية البناني على شرح المحلي (٢/ ٣٨٣)، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي (٢/ ٤٢٢).

(٣) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع (ص ٦٩٥).

(٤) من الآية (٣) من سورة التوبة.

(٥) رسائل ابن حزم (٣/ ١٦٣).

(٦) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ٥٢).

ويؤكد ذلك ابن خلدون - رحمه الله - (ت: ٨٠٨هـ) بقوله: "فلا بد من معرفة العلوم المتعلقة بهذا اللسان لمن أراد علم الشريعة، وتتفاوت في التأكيد بتفاوت مراتبها في التوفية بمقصود الكلام حسبما يتبين في الكلام عليها فتأفنا، والذي يتحصل أنّ الأهم المقدم منها هو النحو؛ إذ به تتبين أصول المقاصد بالدلالة، فيعرف الفاعل من المفعول، والمبتدأ من الخبر، ولولاه لجهل أصل الإفادة، وكان من حق علم اللغة التقدم لولا أنّ أكثر الأوضاع باقية في موضوعاتها لم تتغير بخلاف الإعراب الدال على الإسناد والمسند و المسند إليه فإنه تغير بالجملة ولم يبق له أثر، فلذلك كان علم النحو أهم من اللغة؛ إذ في جهله الإخلال بالتفاهم جملة، وليست كذلك اللغة"<sup>(١)</sup>.

وقد ذهب جمهور الأصوليين إلى أنّ معرفته فرض كفاية، كما نص على ذلك الأئمة ابن حزم، وابن تيمية، والزرکشي، والسيوطي - رحمهم الله - وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

ولم يرتض الإمام الرازي - رحمه الله - (ت: ٦٠٦هـ) أن يقوم به الآحاد من الناس، وقال بأنّه يجب في كل زمان أن يقوم به قوم يبلغون حد التواتر، وعلل ذلك بأن معرفة الشرع لا يتحقق حصولها إلا عن طريق معرفة العربية بما تحويه من إعراب وتصريف، والعلم بها لا يحصل إلا بالنقل المتواتر، فلو انتهى النقل فيها إلى حد الآحاد لأصبح استدلالاً بخبر الواحد على جملة الشرع، وعليه يصير الشرع غير مقطوع، وإنما هو مظنون، وهذا لا يجوز<sup>(٣)</sup>، وعلى كل فاشترط معرفة الإعراب ليس محل خلاف بين الأصوليين.

**وإنما كان مدار الاختلاف بينهم في المقدار الذي يشترط في المجتهد معرفته من علم الإعراب هل يشترط الإحاطة والاجتهاد فيه أو يكفي فيه بالتقليد لأصحاب هذا الفن من اللغويين؟**

فالظاهر من كلام الإمام الشافعي - رحمه الله - (ت: ٢٠٤هـ) أنّه يشترط فيه الوصول إلى مرتبة الاجتهاد، ففي حديثه عن المتصدي للفتيا والمستنبط للحكم اشترط فيه علمه بلسان العرب، ولا شك أنّ الإعراب هو من جملة لسان العرب حيث قال: "إنه لا يعلم من إيضاح جمل علم الكتاب أحد جهل سعة لسان العرب، وكثرة وجوهه، وجماع معانيه وتفرقها ومن علمه انتفت عنه الشبهة التي دخلت على من جهل لسانها"<sup>(٤)</sup>.

(١) تاريخ ابن خلدون (١ / ٧٥٣).

(٢) راجع: رسائل ابن حزم (٣ / ١٦٢)، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١ / ٥٢٧)، البحر المحيط للزرکشي (٢ / ٢٢٨)، الاقتراح في أصول النحو (ص ١٣٦).

(٣) راجع: المحصول للرازي (١ / ٢٠٣-٢١٢)، البحر المحيط للزرکشي (٢ / ٢٢٨).

(٤) الرسالة للشافعي (ص ٥٠).

ثم يقول في باب الاجتهاد: "ولا يقيس إلا من جمع الآلة التي له القياس بها وهي العلم بأحكام كتاب الله وفرضه.... ويستدل على ما احتمال التأويل منه بسنن رسول الله.... وأقاويل السلف وإجماع الناس واختلافهم ولسان العرب"<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على اشتراطه مرتبة الاجتهاد في ذلك قوله بعد: "وعليه في ذلك بلوغ غاية جهده والإنصاف من نفسه حتى يعرف من أين قال ما يقول وترك ما يترك"<sup>(٢)</sup>.

ثم يبين أن مقصوده ليس مجرد الحفظ، بل لابد من إدراك المعاني، وفهم الإعراب وما يتعلق به، فيقول: "ومن كان عالماً بما وصفنا بالحفظ لا بحقيقة المعرفة فليس له أن يقول أيضاً بقياس؛ لأنه قد يذهب عليه عقل المعاني، وكذلك لو كان حافظاً مقصراً العقل أو مقصراً عن علم لسان العرب لم يكن له أن يقيس من قبل نقص عقله عن الآلة التي يجوز بها القياس"<sup>(٣)</sup>، فهذا كله دلالة واضحة في اشتراط الإمام الشافعي الاجتهاد في علم اللسان العربي بما يحويه من إعراب وتصريف وغيره.

وهذا أيضاً يظهر من عبارة الإمام الجويني - رحمه الله - (ت: ٣٧٨هـ) حيث قال: "إن الشريعة عربية، ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن رياناً من النحو واللغة"<sup>(٤)</sup>، ولم يرتض التقليد في معرفة اللغة والإعراب، بل اشترط أن يصل إلى درجة الثقة والخبرة، فقال: "يشترط - أي في المجتهد - أن يتدرب في اللغة والعربية بحيث يكون منها على ثقة وخبرة"<sup>(٥)</sup>.

وسار على هذا الإمام الرازي - رحمه الله - (ت: ٦٠٦هـ) فقد بالغ في اشتراط الاجتهاد في الإعراب، وعاب على الأصوليين اعتمادهم على قول النحويين وهم غير معصومين من الخطأ، ثم بين أنه على فرض قبول أقوالهم والاعتماد عليها فإنه كان من الواجب على الأصوليين تتبع الرواة من النحاة، والتحقق من شروط العدالة فيهم، فيقول: "والعجب من الأصوليين أنهم أقاموا الدلالة على أن خبر الواحد حجة في الشرع، ولم يقيموا الدلالة على ذلك في اللغة، وكان هذا أولى؛ لأن إثبات اللغة

(١) الرسالة للشافعي (ص ٥١٠).

(٢) الرسالة للشافعي (ص ٥١١).

(٣) الرسالة للشافعي (ص ٥١١).

(٤) البرهان للجويني (١ / ٤٣).

(٥) الاجتهاد للجويني (ص ١٢٦).

كالأصل للتمسك بخبر الواحد، وتقدير أن يقيموا الدلالة على ذلك فكان من الواجب عليهم أن يبحثوا عن أحوال رواة اللغة والنحو، وأن يتفحصوا عن أسباب جرحهم وتعديلهم، كما فعلوا ذلك في رواة الأخبار لكنهم تركوا ذلك بالكلية مع شدة الحاجة إليه؛ فإن اللغة والنحو يجريان مجرى الأصل للاستدلال بالنصوص<sup>(١)</sup>.

**في حين أنّك تجد جمهور الأصوليين لا يشترطون التعمق في فهم الإعراب وبلوغ درجة الاجتهاد فيه، ويكتفون بما يتيسر به فهم خطاب العرب<sup>(٢)</sup>.**

ويعللون ذلك بأنّه لو شرط فيه التعمق في الإعراب؛ لضاقت على المجتهد، وشغله السعي إلى التناهي فيه عن علم طرق الأحكام، ووجوه الاجتهاد<sup>(٣)</sup>.

فيقول القاضي أبو يعلى - رحمه الله - (ت: ٤٥٨ هـ): **"ويحتاج أي المجتهد أن يعرف من لغة العرب والإعراب ما يفهم عن الله تعالى وعن رسوله معنى خطابهما"<sup>(٤)</sup>.**

ويقصر الأستاذ أبو إسحاق (ت: ٤١٨ هـ) الشرط في معرفته على القدر الذي يصح به التمييز في ظاهر الكلام، كالفاعل والمفعول والخافض والرافع، ولا يلزمه الإشراف على دقائقه<sup>(٥)</sup>.

وعلى هذا سار الأئمة الغزالي (ت: ٥٠٥ هـ)، والأمدي (ت: ٦٣١ هـ)، وابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢ هـ)، وابن السبكي (ت: ٧٧١ هـ) - رحمهم الله -، فقالوا: بأنّه لا يشترط في المجتهد أن يبلغ حد الأصمعي، والخليل، وسيبويه، والمبرد، في معرفة الإعراب، وإنّما يكتفي بما يُعرف به أوضاع العرب والجاري من عاداتهم في المخاطبات وما يتوقف عليه فهم الكلام بحيث يميز العبارة الصحيحة من الفاسدة والراجحة من المرجوحة<sup>(٦)</sup>.

(١) المحصول للرازي (١/ ٢١٢).

(٢) راجع: المستصفي (ص ٣٤٤)، الواضح لابن عقيل (١/ ٢٦٩)، الإحكام في أصول الأحكام للأمدي (٤/ ١٦٣)، روضة الناظر (٢/ ٣٣٦)، كشف الأسرار للبخاري (٤/ ١٦)، تشنيف المسامع (٤/ ٥٦٩)، إرشاد الفحول (٢/ ٢٠٩).

(٣) راجع: الواضح لابن عقيل (١/ ٢٧٠).

(٤) راجع: العدة في أصول الفقه (٥/ ١٥٩٤).

(٥) راجع: البحر المحيط للزركشي (٨/ ٢٣٣).

(٦) راجع: المستصفي (ص ٣٤٤)، الإحكام في أصول الأحكام للأمدي (٤/ ١٦٣)، البحر المحيط للزركشي (٨/ ٢٣٣)، تشنيف المسامع (٤/ ٥٦٩).

ويخفف ابن قدامة - رحمه الله - (ت: ٦٢٠هـ) من القدر المجزئ في معرفة الإعراب، فيكتفي بمعرفة شيء منه، فيقول: "ومعرفة شيء من النحو واللغة، يتيسر به فهم خطاب العرب"<sup>(١)</sup>.

وقد وصل الحد في التخفيف من بعض الأصوليين، كالإمامين: ابن حزم، والصنعاني - رحمهما الله - إلى أنه يكتفي فيه بمعرفة مختصر من المختصرات، أو كتاب متوسط، فيقول ابن حزم - رحمه الله - (ت: ٤٥٦هـ): "ويكفيه منه - أي: من معرفة الإعراب - ما يصل به إلى اختلاف المعاني بما يقف عليه من اختلاف الحركات في الألفاظ ومواضع الإعراب منها، وهذا مجموع في كتاب "الجمل" لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي"<sup>(٢)</sup>.

وكما هو معروف فإن كتاب الجمل مجرد مقدمة متوسطة في هذا العلم. ويقول الصنعاني - رحمه الله - (ت: ١١٨٢هـ): "ويكتفي من ذلك - أي: من معرفة الإعراب - معرفة مقدمة ابن الحاجب وأحد شروحيها للذكي"<sup>(٣)</sup>.

وهذا ما رده الإمام الشوكاني - رحمه الله - (ت: ١٢٥٠هـ) ووصف هذا القول بالبعد عن الصواب<sup>(٤)</sup>، ثم قال: "والحاصل: أنه لا بد أن تثبت له الملكة القوية في هذه العلوم، وإنما تثبت هذه الملكة بطول الممارسة، وكثرة الملازمة لشيوخ هذا الفن"<sup>(٥)</sup>.

لكن الإمام الشاطبي - رحمه الله - (ت: ٧٩٠هـ) وضح حقيقة الأمر محاولاً الجمع بين الآراء، وتقريب وجهات النظر بإيجاد رأي مشترك، فبيّن أولاً شرط الاجتهاد في الإعراب وغيره من فنون اللغة<sup>(٦)</sup>، ثم ذكر أن مراتب الاجتهاد في معرفة الأحكام الشرعية تتفاوت بتفاوت معرفة الإعراب، فقال: "إذا فرضنا مبتدئاً في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطاً، فهو متوسط في فهم الشريعة والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة؛ فكان فهمه فيها

(١) روضة الناظر (٢ / ٣٣٦).

(٢) راجع: التقريب لحد المنطق لابن حزم (ص ١٩٩)، رسائل ابن حزم (٣ / ١٦٤)، البحر المحيط للزركشي (٨ / ٢٣٤).

(٣) أصول الفقه إجابة السائل شرح بغية الأمل (ص ٣٨٣).

(٤) راجع: إرشاد الفحول (٢ / ٢٠٩).

(٥) إرشاد الفحول للشوكاني (٢ / ٢٠٩).

(٦) الموافقات للشاطبي (٥ / ٥٢).

حجة كما كان فهم الصحابة (ﷺ) وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة، فمن لم يبلغ شأوهم فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة ولا كان قوله فيها مقبولاً، فلا بد من أن يبلغ في العربية مبلغ الأئمة فيها؛ كالخليل، وسيبويه، والأخفش، والجرمي والمازني، ومن سواهم<sup>(١)</sup>، ثم أجاب عن من فهم من التخفيف الذي قال به بعض العلماء عدم اشتراط الاجتهاد في الإعراب: بأنهم قد شرطوا من قبل فهم خطاب العرب وعاداتهم في الاستعمال، وهذا لا يتحقق إلا لمن بلغ في الإعراب وفنون اللغة درجة الاجتهاد، وأن ما قصدوه من نفي الوصول إلى درجة الخليل، والمبرد أي: نفي التعمق في الإعراب والإحاطة بجميعة، وإنَّ الشرط الذي قصدوه تحرير الفهم حتى يضاهي العربي في ذلك؛ لأنَّ العربي لا يعرف جميع اللغة، ولا يحيط بجميع أوجه الإعراب، ولا يدقق تدقيقات متعمقة<sup>(٢)</sup>.

**فالخلاصة في ذلك:** أن من شروط المجتهد معرفة الإعراب ليس بمعنى الإحاطة به والتعمق والتدقيق في مشكلاته، والجمع لكل ما يحويه حتى يصير علامة العرب؛ فإنَّ هذا لا يكون إلا لنبي كما قال الإمام الشافعي - رحمه الله -<sup>(٣)</sup>، ولا أن يقع الاكتفاء بالاستطراف وتحصيل المبادئ والأطراف، ولا أن يكتفي بالتوسط بين هذين كما قد يفهمه بعض الجهلة في وقتنا الحالي من أنَّه يكون مجتهداً بمجرد تمكنه من تقويم النطق وحل الألفاظ<sup>(٤)</sup>، وإنما المراد أن تكون عنده الملكة الصافية التي تصل به إلى درجة العربي المحض، فتؤهله للاستقلال بالفهم والاستنباط بحيث لا يفوته منه إلا اليسير الذي لا يمكنه الإحاطة به، فالملكة شيء، والإحاطة شيء آخر<sup>(٥)</sup>.

قال البرماوي (ت: ٨٣١هـ) رحمه الله - بعد حديثه عن شروط المجتهد، ومنها معرفته باللغة والإعراب: "هذا الذي يصير له ملكة... لكونه مارسه وعَلِمَهُ"<sup>(٦)</sup>.

(١) الموافقات للشاطبي (٥ / ٥٣).

(٢) الموافقات (٥ / ٥٥).

(٣) راجع: الرسالة للشافعي (ص ٤٢)، الفوائد السننية في شرح الألفية (٥ / ٢٢٢٤).

(٤) راجع: الغيث الهامع شرح جمع الجوامع (ص ٦٩٧).

(٥) راجع: غياث الأمم في التياث الظلم (ص ٤٠٣)، البرهان للجويني (٧ / ١)، الموافقات للشاطبي

(٥ / ٥٥)، الاعتصام للشاطبي (٢ / ٨٠٩)، إرشاد الفحول (٢ / ٢٠٩).

(٦) الفوائد السننية في شرح الألفية (٥ / ٢٢٢٠).



### المبحث الثالث: أهمية معرفة الإعراب وأثره في فهم النص

لا تكاد تخلو جملة عربية إلا وقد قرر الإعراب لها مصيرها من جر، أو رفع، أو نصب أو جزم، ويختلف معناها باختلاف هذه الحركات الإعرابية، فالإعراب يعد ضرباً من ضروب الإيجاز، وميزة تميزت بها اللغة العربية، وأحد خصائص هذه الأمة؛ حتى قيل: "إن الله اختص هذه الأمة بثلاث لم يعطها أمة من قبلها الإسناد، والإعراب، والأنساب"<sup>(١)</sup> من هنا اكتسب الإعراب مكانة سامية بأن أصبحت قوانينه وضوابطه هي العاصمة من الزلل، المعوضة عن السليقة، وظهر أثره في فهم نصوص القرآن والسنة، وتوضح أهمية معرفته فيما يلي:

١- **إن معرفة الإعراب تعين على معرفة مراد الله عز وجل - ورسوله ﷺ - من عباده؛** إذ من خلاله يتم الوصول إلى التكلم بكلام العرب على الحقيقة صواباً غير مبدل ولا مغير، وتقويم كتاب الله - عز وجل - الذي هو أصل الدين والدنيا والمعتمد، ومعرفة أخبار النبي - ﷺ -، وإقامة معانيها على الحقيقة؛ فنقف على التأويل الصحيح لكلام الله - عز وجل - وكلام النبي - ﷺ -؛ ذلك أن الكلمة الواحدة يكون لها أكثر من مدلول ومعنى تبعاً لإعرابها أو موقعها الإعرابي، ومعرفة الإعراب تحصر هذه المعاني وتقرّبها؛ مما ينتج عنه الابتعاد عن التأويلات الخاطئة والمعاني الشاذة، فمن اجترأ على تعاطي تأويل القرآن وهو على غير دراية بفنون الإعراب ركب عمياء، وخبَطَ خَبَطَ عشواء، وقال ما هو تقوّل وافتراء وهراء، وكلام المولى سبحانه منه براء<sup>(٢)</sup>.

يقول القاضي أبو يعلى - رحمه الله - (ت: ٤٨٥هـ): "ويحتاج - أي: المجتهد - أن يعرف من لغة العرب والإعراب ما يفهم عن الله تعالى وعن رسوله معنى خطابهما"<sup>(٣)</sup>.

ويقول ابن الجوزي - رحمه الله - (ت: ٥٩٧هـ): "ومن العلوم التي تلزم صاحب الحديث معرفته الإعراب؛ لئلا يلحن، وليورد الحديث على الصحة"<sup>(٤)</sup>.

(١) نسبه الزركشي في النكت على مقدمة ابن الصلاح (١ / ٨٧) للحافظ أبي علي الغساني.

(٢) راجع: التحبير شرح التحرير (٨ / ٣٨٧٥)، المفصل في صنعة الإعراب (ص ١٩)، شرح المفصل لابن يعيش (١ / ٦٣)، مشكل إعراب القرآن لمكي (١ / ٦٣)، الإيضاح في علل النحو (ص ٩٥)، مغني اللبيب عن كتب الأعراب (ص ١٢).

(٣) العدة لأبي يعلى (٥ / ١٥٩٤).

(٤) راجع: الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح (٢ / ١٢٩).

ومدح الإمام الرازي - رحمه الله - (ت: ٦٠٦ هـ) أصحابه المتكلمين بأنهم "لا يفسرون القرآن إلا بما يطابق دلائل العقول وتوافق اللغة والإعراب"<sup>(١)</sup>.

وبما أن الإعراب يعد من أهم الأدوات المعينة على الفهم فالجهل به يقلب المعنى المراد، ويحوّله إلى ضده حتى يفهم السامع خلاف المقصود منه، من هنا يُعدّ الجهل به سبباً من أسباب الزلل التي عدّها الإمام الشاطبي (ت: ٧٩٠ هـ) - رحمه الله -<sup>(٢)</sup>.

يقول الإمام الرازي - رحمه الله - (ت: ٦٠٦ هـ) عند بيانه لقوله تعالى ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾<sup>(٣)</sup>: "إن العزة بالألف المكسورة، وفي فتحها فساد يقارب الكفر؛ لأنه يؤدي إلى أن القوم كانوا يقولون: إن العزة لله جميعاً، وأن الرسول - ﷺ - كان يحزنه ذلك، أما إذا كسرت الألف كان ذلك استثناءً، وهذا يدل على فضيلة علم الإعراب"<sup>(٤)</sup>.

وهذا بلا شك يدل على أن الحركات الإعرابية لها دور فعال في تمييز المعاني، وبيان حقيقة المراد؛ ولهذا عُني علماء الشريعة بضبط ألفاظ الكتاب والسنة ضبطاً متقناً، وإصلاح الخطأ واللحن - إن وجد -، وتتبع الألفاظ بدقة متناهية إعراباً وشكلاً، ولهذا بَوَّب العلامة ابن عبد البر - رحمه الله - (ت: ٤٦٣ هـ) في سفره العظيم: "جامع بيان العلم" باباً عنوانه: "باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث، وتتبع ألفاظه ومعانيه"<sup>(٥)</sup>.

٢- إدراك إعجاز النظم الشرعي؛ إذ من خلال معرفة الإعراب يتم الوقوف على الأسرار والغايات الكامنة في أعماق ألفاظ النصوص، ويدرك جمالها، ومجال البلاغة فيها، ولا يستطيع العالم إدراك حقيقة ذلك ما لم يكن على دراية بأحكام الإعراب، فإن الإحاطة بالقواعد الإعرابية يفتح أمام الناظر آفاقاً لا يتطلع إليها سواه، ولآلى لا يستخرجها غيره، ولهذا لم تقتصر جهة الإعجاز في القرآن على النظم فقط، بل هو معجز في إعرابه أيضاً بل هو في الذروة العليا من مراتب الإعجاز<sup>(٦)</sup>، ولذا

(١) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٧ / ١٤٨).

(٢) راجع: الاعتصام للشاطبي (٢ / ٨٠٤).

(٣) من الآية (٦٥) من سورة يونس.

(٤) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١٧ / ٢٧٩).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (١ / ٣٣٩).

(٦) راجع: التحبير شرح التحرير (٨ / ٣٨٧٥)، شرح الكوكب المنير (٤ / ٤٦٣).

يقول القاضي حسين - رحمه الله - (ت: ٤٦٢هـ) في تعليقه بيان سبب من قال بطلان صلاة من قرأ الحمد بالفتح أو الجر: "لأنه لا يكون قرآنا، كما يكون إعجازا في نظمه، فكذا في الإعراب، فينبغي أن يأتي به نظما وإعرابا"<sup>(١)</sup>.

ولذا عنون الإمام الزركشي - رحمه الله - في بحره لأحدى مسائل الكتاب بقوله: "مسألة الإعجاز في النظم والإعراب" تحدث فيها عن إعجاز الكتاب الكريم في أسلوبه ووجوه الإعراب فيه<sup>(٢)</sup>.

٣- ارتباط كثير من الأحكام الأصولية والفقهية، وتعلقها بمعرفة الإعراب، وتوقفها عليه توقفا ضروريا<sup>(٣)</sup>، فهو مادة غنية في استنباط الأحكام الشرعية، وتخريج القضايا الفقهية التي هي غاية الأصولي من علمه، ومراده من فنه، والمقصد الذي يرمي إليه من صنعه<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا ينقل الزمخشري - رحمه الله - (ت: ٥٣٨هـ) عن العلماء أنهم: "يرون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنيا على علم الإعراب"<sup>(٥)</sup>.

قال ابن يعيش - رحمه الله - (ت: ٦٤٣هـ): "فكذلك أصول الفقه مرتبطة بمعرفة العربية - بأقسامها من نحو وإعراب وتصريف وبلاغة -؛ لأنه يُبنى على معرفة الكتاب والسنة، ولا يعرف معناهما إلا بمعرفة العربية"<sup>(٦)</sup>.

**وآية ذلك:** ما ورد في قوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾<sup>(٧)</sup>، فإنَّ الحكم الفقهي المستفاد من نص الآية وجوب الصوم على المقيم وإباحة الفطر

(١) التعليقة للقاضي حسين (٢ / ١٠٢٧).

(٢) راجع: البحر المحيط (٢ / ١٨٣).

(٣) راجع: شرح مختصر الروضة (٣ / ٥٨١)، شرح مختصر أصول الفقه للجراعي (٣ / ٤٠٨)، التعبير شرح التحرير (٨ / ٣٨٧٥)، شرح الكوكب المنير (٤ / ٤٦٣).

(٤) راجع: شرح مختصر الروضة (٣ / ٥٨١)، شرح مختصر أصول الفقه للجراعي (٣ / ٤٠٨)، التعبير شرح التحرير (٨ / ٣٨٧٥)، شرح الكوكب المنير (٤ / ٤٦٣).

(٥) المفصل في صنعة الإعراب (ص ١٨).

(٦) راجع: شرح المفصل لابن يعيش (١ / ٥٦) بتصرف.

(٧) من الآية (١٨٥) من سورة البقرة.

للمسافر، وقد ساعد في بيانه الدلالة الإعرابية في نصب الشهر على الظرف، فيكون التقدير: "فمن حضر منكم المصر في الشهر"، ولو كان الشهر مفعولاً للزم الصوم للمسافر؛ لأنّ شهادته للشهر كشهادة المقيم، وشهد يتعدى إلى مفعول<sup>(١)</sup>.

ومن يتصفح كتب الفروع الفقهية يجد أثر معرفة الإعراب في كثير من الأحكام الفقهية لاسيما في أبواب الطلاق والعتاق والإقرار وغيرها؛<sup>(٢)</sup> حتى إنّهم قد فرقوا في الفتوى بين من يعرف الإعراب ومن لا يعرفه في مسائل كثيرة<sup>(٣)</sup>.

فلو أنّ قائلًا قال: "له عندي مائة غير درهم" بالنصب لكان مقرا بتسعة وتسعين؛ لأنّه استثنى واحدا من جملة ما أقرب به، ولو قال: "له عندي مائة غير درهم" بالرفع لكان مقرا له بالمائة؛ لأنّ "غير درهم" وصف للمائة، ووصفتها لا تخرجها عن جملتها ولا تنقص شيئا منها، فكأنه قال: له عندي مائة مغايرة للدرهم، فالصفة هنا مؤكدة يصلح إسقاطها<sup>(٤)</sup>.

ولذا أقر غير واحد من الأصوليين أنّ علماً هذا شأنه جدير بأن يكون معتبرا في الاجتهاد والفتوى<sup>(٥)</sup>، ورحم الله الإمام الكسائي (ت: ١٨٩هـ) حيث نقل عنه أنّه قال: "من تبحر في النحو - ومنه الإعراب - اهتدى إلى جميع العلوم"<sup>(٦)</sup>.

٤- إنّ معرفة الإعراب ووجوه الاختلاف فيه أحد أعمدة الاجتهاد، وبالتفاوت في معرفته، والتبحر فيه وعدمه تتفاوت النقاد<sup>(٧)</sup>، لأنّ الاختلاف في وجوه الإعراب من أهم الأسباب في

(١) راجع: تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١ / ٧٠).

(٢) راجع: الحاوي الكبير (١٠ / ٢٢٥)، بحر المذهب للرويانى (١٠ / ٩٣)، أسنى المطالب (٣ / ٣٣٢).

(٣) راجع: شرح مختصر الروضة (٣ / ٥٨٢)، الحاوي الكبير (١٣ / ٥٠)، بحر المذهب (١٤ / ٢٢٩).

(٤) راجع: كشف الأسرار للبخاري (٢ / ١٩١)، المغني لابن قدامة (٧ / ٢٧٢) شرح المفصل لابن يعيش (١ / ٥٦).

(٥) راجع: شرح مختصر الروضة (٣ / ٥٨٢).

(٦) راجع: المبسوط للسرخسي (١ / ٢٢٤)، بدائع الصنائع (١ / ١٦٥)، شذرات الذهب (٢ / ٤٠٧).

(٧) راجع: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض (ص ١٥٠)، إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للصنعاني (ص ٩٣).

اختلاف المجتهدين؛ وذلك لأنَّ الحكم يتبع الإعراب<sup>(١)</sup>، وهذا ما بينه الإمام ابن رشد - رحمه الله - (ت: ٥٩٥هـ) حين تكلم عن أسباب اختلاف الفقهاء في تحديد معاني الألفاظ التي تبنى عليه الأحكام، وحصرها في ستة أسباب عدَّ منها: "اختلاف الإعراب"<sup>(٢)</sup>.

وكذا ابن جزى الغرناطي - رحمه الله - (ت: ٧٤١هـ) حين حصر أسباب الخلاف بين المجتهدين في ستة عشر سببا ذكر منها الاختلاف في وجوه الإعراب، فقال: "الباب العاشر في أسباب الخلاف بين المجتهدين، وهي ستة عشر بالاستقراء... السبب الثامن: اختلاف وجه الإعراب مع اتفاق القراء في الرواية"<sup>(٣)</sup>.

من هنا فرق الأصوليون بين الفقيه المتضلع في الإعراب، والفقيه الصرف غير العارف بالإعراب الذي لم يتنقح ذهنه بالمباحث العقلية والمآخذ النظرية؛ حتى قال الإمام الطوفي - رحمه الله - (ت: ٧١٦هـ): "إنَّ نسبته - أي غير العارف بالإعراب - إلى الذي قبله ممن تهذبت قوته النظرية نسبة الأرض إلى السماء، والظلمة إلى الضياء خصوصا إن كان جاهلا مركبا يجهل، ويجهل أنَّه يجهل، فيكون كما قيل: إنَّ أشدَّ النَّاس شقاء من بلي بلسان منطلق وقلب منطبق، فهو لا يحسن أن يتكلم، ولا يستطيع أن يسكت"<sup>(٤)</sup>.

**٥- إنَّ معرفة الإعراب والتدقيق في أحكامه من أنجع الطرق في دفع اللبس ورفع الاشتباه؛ إذ إنَّ معرفته تعد طريقا من طرق الاتساع في الكلام، من حيث قدرة المتكلم على تقديم ما هو مؤخر وتأخير ما هو مقدم عند الحاجة إلى تقديمه أو تأخيره؛ لدلالة حركات الإعراب على المعاني؛ ولهذا إذا فقدت العلامة الإعرابية، وخيف اللبس ضاق الكلام، والتزم المتكلم ضربا واحدا، وامتنع التقديم أو التأخير<sup>(٥)</sup>.**

(١) راجع: شرح تنقيح الفصول (ص ٤٣٧).

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١ / ١٢).

(٣) تقريب الوصول إلي علم الأصول (ص ٢٠١-٢٠٣).

(٤) شرح مختصر الروضة (٣ / ٤٠).

(٥) راجع: الإيضاح في علل النحو للزجاجي (ص ٦٩)، شرح المفصل لابن يعيش (١ / ١٩٦).

ولهذا تردد عبارة: "وهو موضع مشكل والإعراب بينه"<sup>(١)</sup> بين العلماء وفي مصنفاتهم. يقول الإمام الزركشي - رحمه الله - (ت: ٧٩٤هـ): "وإن اختلف الإعراب أو التصريف وقع اللبس؛ لأنّ الإعراب هو المصحح للمعاني"<sup>(٢)</sup>.

**٦- ضبط وجوه ومعاني القراءات القرآنية ومن تمّ ضبط الأحكام المخرجة على تلك الوجوه،** فمعرفة الإعراب من أهم الوسائل التي تعين على ضبط القراءات وضبط نقلها، وبتغير القراءة إعرابياً يتغير معنى الآية ككل، بل ويتغير حكم الآية المتمخض عنها، مما يستلزم ضرورة الإحاطة بالوجوه الإعرابية<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا يقول مجاهد - رحمه الله - (ت: ١٠٤هـ): "فمن حملة القرآن المعرب العالم بوجوه الإعراب والقراءات العارف باللغات ومعاني الكلمات.. فذلك الإمام الذي يفرع إليه حفاظ القرآن في كل مصر من أمصار المسلمين.... ومنهم من يؤدي ما سمعه ممن أخذ عنه ليس عنده إلا الأداء لما تعلم لا يعرف الإعراب ولا غيره، فذلك الحافظ فلا يلبث مثله أن ينسى إذا طال عهده، فيضيع الإعراب؛ لشدة تشابهه، وكثرة فتحه، وضمه، وكسره في الآية الواحدة؛ لأنّه لا يعتمد على علم بالعربية، ولا بصر بالمعاني يرجع إليه"<sup>(٤)</sup>.

(١) راجع: تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن (٧ / ٩).

(٢) تشنيف المسامع بجمع الجوامع (١ / ٣٢٦).

(٣) راجع: البرهان في علوم القرآن للزركشي (٢ / ١٦٥).

(٤) السبعة في القراءات (ص ٤٥).

### المبحث الرابع: أسباب اختلاف الإعراب

إذا كان القرآن الكريم عربياً، والنبي (ﷺ) عربياً، والمخاطبون عرباً، فلماذا يختلف الإعراب بين المعربين؟! وما الأسباب التي دعت إلى تعدد إعراب ذات الجملة في الآية الواحدة أو الحديث الواحد؟! الواحد؟!

إنَّ المتأمل فيما ذكره العلماء يجد أنَّ الجواب عن هذه الأسئلة يمكن حصره في النقاط التالية:

**أولاً: أسباب تعود إلى النصّ المعرب القرآن والسنة والذي تستمد منه الأحكام الشرعية، وهي:**

١- الأسلوب القرآني المعجز، الذي لا يمكن لأحد أن يحيط بكل مراميه ومقاصده، فاحتمل كثيراً من المعاني، وكثيراً من الوجوه، وكذا الحديث النبوي لا ينفك عن تلك الخصائص<sup>(١)</sup>، فكلاهما وحي من الله غير أن الأول وحي متلو، والثاني وحي غير متلو<sup>(٢)</sup>.

٢- اختلاف القراءات القرآنية، فإنَّ ضبط الألفاظ وإعرابها يتعدد بتعدد الأوجه القرائية، والعلماء قد تعاملوا مع هذه القراءات بجامع عام هو أنَّ "القراءة سُنَّةٌ مَتَّبَعَةٌ"<sup>(٣)</sup> يلزم قبولها والمصير إليها، ويقضون بأنَّ الإعراب قد يختلف من قراءة إلى قراءة، فإذا اختلف الإعراب في القرآن عن السبعة لا يفضل إعراب على إعراب<sup>(٤)</sup>.

٣- طبيعة التركيب اللغوي ومقتضيات المعنى، فقد تكون التراكيب مشكّلة، أو يكون في ترتيب الجملة تقديم أو تأخير، أو تكون الكلمة محتملة لأن تكون تابعة لما قبلها أو منقطعة عما قبلها

(١) راجع: فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٢٤٧)، دراسات لأسلوب القرآن الكريم (١ / ١٤)، علم إعراب القرآن تأصيل وبيان يوسف بن خلف العيساوي ص ٢٠٣.

(٢) راجع: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١ / ٩٧)، ميزان الأصول في نتائج العقول (١ / ٧٢٠)، كشف الأسرار للبخاري (٣ / ١٨٨).

(٣) راجع: الكتاب لسبويه (١ / ١٤٨)، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٥ / ٩١)، مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٣ / ٣٩٩)، حاشية العطار على شرح المحلي على جمع الجوامع (١ / ٣٠٠).

(٤) راجع: البحر المحيط في التفسير لأبي حيان (٤ / ٤٥٥)، البرهان في علوم القرآن (١ / ٣٣٩)، اللباب في علوم الكتاب (١ / ١٨٥).

ومستأنفة، وكذا تعدد بعض وظائف الكلمات، ككان مثلا؛ فإنها قد تكون تامة أو ناقصة أو زائدة، وغير ذلك مما عدّه العلماء سببا رئيسا من أسباب الاختلاف بين العلماء في توجيه الإعراب<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: أسباب تعود إلى المعربين من العلماء-لغويين أو أصوليين أو مفسرين وغيرهم وهي:

١- اختلاف المنهج بين مدرستي البصرة والكوفة؛ فإن الكثير من الظواهر الإعرابية تتباين فيها المدرستان حتى إن الإمام أبا البركات الأنباري-رحمه الله-(ت:٥٧٧هـ) قد أحصى منها مائة وإحدى وعشرين مسألة<sup>(٢)</sup>.

٢- سعي بعض العلماء إلى تأويل وجوه على حسب القواعد الإعرابية من أجل تصحيح المذهب الفقهي أو العقدي، والعمل على تقوية الضعيف أو تضعيف القوي من أجل ذلك، ومن هذا أن الزمخشري-رحمه الله-(ت:٥٣٨هـ) ذهب في إعراب "للفقراء في قوله تعالى ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ \* لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ﴿٣﴾ إلى أنها بدل من قوله تعالى: "لذي القربي"؛ لأنه اشترط الفقر في إعطاء الفيء لذوي القربي جريا على مذهبه الحنفي<sup>(٤)</sup>، وقد عاب عليه ذلك الإمام الزركشي؛ لأن هذا التوجيه الإعرابي خلاف ظاهر الآية الكريمة، ومناف لنظم الكلام بالفصل الكبير بينهما، وقال: "وإنما حملة عليه؛ لأن أبا حنيفة يقول: إنه لا يستحق القريب بقربته، بل لكونه فقيرا"<sup>(٥)</sup>.

واعترض ابن المنير-رحمه الله-(ت:٦٨٣هـ) على الزمخشري في تقوية مذهبه الفقهي بهذا الإعراب، فقال: "لو جعل-أي: للفقراء- بدلا من ذوي القربي مع ما بعده لم يكن إبداله من ذوي القربي إلا بدل بعض من كل، فإن ذوي القربي منقسمون إلى فقراء وأغنياء ولم يكن إبداله من المساكين إلا بدلا للشيء من الشيء، وهما عين واحدة، فيلزم أن يكون هذا البدل محسوسا بالتنوعين المذكورين في

(١) تعدد الأوجه الإعرابية وأثرها في المعنى من خلال إعراب النحاس لرجاء أحمد الصاعدي ص ١٧.

(٢) راجع: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين (٢/ ٦٨٧).

(٣) الآيتان (٧-٨) من سورة الحشر.

(٤) راجع: تفسير الزمخشري الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٤/ ٥٠٣).

(٥) البرهان في علوم القرآن للزركشي (١/ ٣٠٦).



حالة واحدة، وذلك متعذر لما بين النوعين من الاختلاف والتباين، وكل منهما يتقاضى ما يأباه الآخر، فهذا القدر كاف إن شاء الله تعالى، وعليه أعرب الزجاج الآية فجعله بدلا من المساكين خاصة<sup>(١)</sup>.

٣- اتساع صدر المعربين لمبدأ حرية الرأي وانطلاق الفكر - في حدود ما سمح به الشرع، وساغ في لغة العرب - فلا يحجرون على قول، ولا يقصدون قول فرد مهما ارتقت درجته، وعلا شأنه<sup>(٢)</sup>.

يقول ابن جنبي - رحمه الله - (ت: ٣٩٢هـ): "هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة، فكل من فرق له عن علة صحيحة وطريق نهجة كان خليل نفسه، وأبا عمرو فكره"<sup>(٣)</sup>.

### ثالثا: أسباب تعود إلى طبيعة علم الإعراب نفسه، وهي:

١- خضوع علم الإعراب إلى النظر والاستدلال والاستنباط والاستخراج<sup>(٤)</sup>، إذ هو على حد تعبير الإمام الرازي - رحمه الله - (ت: ٦٠٦هـ): "حاجة معقولة"<sup>(٥)</sup>، وهذا يجعله يختلف باختلاف القدرات العقلية واللغوية، وتنوع المدارك واختلاف طرائق التفكير من هنا تجد العلماء يقفون أمام النص الواحد مواقف تتقارب أو تتباعد في قليل أو كثير، وكل منهم له إعرابه الذي يوصله إلى هدف معين وغاية مرادة<sup>(٦)</sup>.

٢- أصول الصناعة الإعرابية (السماع، والقياس، والاستصحاب)؛ فإن مدى التزام المعرب بأصول الصناعة الإعرابية في المذهب النحوي الذي ينتسب إليه مؤثر قوي وفعال في اختلاف الإعراب، وبه تتباين آراء المعربين.

فتجد مثلا الإمام أبا البقاء العكبري - رحمه الله - (ت: ٦١٦هـ) يرى أن الفاء تسقط من جواب الشرط عندما يكون فعل الشرط ماضيا، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ أَيْتِ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبَلَتَكَ﴾<sup>(٧)</sup>، فيقول: "(ما تبعوا) أي: لا يتبعوا؛ فهو ماض في معنى المستقبل، ودخلت "ما" حملا على لفظ

(١) حاشية الانتصاف فيما تضمنه الكشاف لابن المنير الإسكندري (٤ / ٥٠٣).

(٢) راجع: دراسات لأسلوب القرآن الكريم (١ / ١٤).

(٣) الخصائص (١ / ١٩١).

(٤) راجع: الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (٤ / ٢٢٠).

(٥) «تفسير الرازي = مفاتيح الغيب» (١ / ٥٥).

(٦) راجع: علم إعراب القرآن تأصيل وبيان يوسف بن خلف العيساوي ص ٢٠٣.

(٧) من الآية (١٤٥) من سورة البقرة.

الماضي، وحذفت الفاء في الجواب؛ لأنّ فعل الشرط ماضٍ<sup>(١)</sup>، فيقول: "وهذا من أبي البقاء يُؤذَنُ  
أن الجواب للشرط، وإنّما حُذِفَت الفاء؛ لكون فعل الشرط ماضياً، وهذا منه غير مُرضي؛ لأنّه خالف  
البصريين والكوفيين بهذه المقالة"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) التبيان في إعراب القرآن (١ / ١٢٥).

(٢) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٢ / ١٦٥).

## المبحث الخامس:

### الأثار الأصولية المتعلقة بالإعراب في الدرس الأصولي

تعددت الآثار الأصولية المتعلقة بالإعراب في الدرس الأصولي، فأورقت أشجارها وأينعت ثمارها في العديد من المباحث الأصولية، كمباحث الكتاب والسنة، ومباحث دلالات الألفاظ، ومباحث التعارض والترجيح، ومباحث الاجتهاد، اقتصر على ذكر بعض منها:

#### الأول: القراءة الصحيحة للقرآن الكريم تتوقف على موافقة وجه من وجوه الإعراب.

وهذا محل اتفاق بين الأصوليين، فقد نصوا على أن القراءة الصحيحة للقرآن الكريم تتوقف على موافقة وجه من وجوه الإعراب-بالإضافة إلى موافقة رسم المصحف، وصحة السند-وهذا الوجه الإعرابي سواء كان أفصح، أم فصيحاً مجمعا عليه، أم مختلفاً فيه اختلافا لا يضر مثله طالما ذاع هذا الوجه<sup>(١)</sup> وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح؛ فإنَّ القرآن نزل بلغة العرب ولا يتصور أن تكون هناك قراءة ليست متلائمة مع القواعد النحوية والوجوه الإعرابية<sup>(٢)</sup>.

يقول ابن القيم-رحمه الله-(ت:٧٥١هـ): "إذا وافقت القراءة رسم المصحف الإمام وصحت في العربية وصح سندها جازت القراءة بها وصحت الصلاة بها اتفاقاً"<sup>(٣)</sup>.  
ويقول الإمام الشوكاني-رحمه الله-(ت:١٢٥٠هـ): "فمن قرأ بما يخالف الوجه النحوي فقراءته رد عليه"<sup>(٤)</sup>.

(١) اشترط بعض الأصوليين كابن الهمام والشنقيطي أن يكون هذا الوجه الإعرابي على الجادة في العربية الظاهرة في التركيب، قال الشنقيطي: "والمراد بالوجه العربي ما هو الجادة لا مطلق الوجه ولو كان فيه تكلف وخروج عن الأصل"، لكن الجمهور لم يشترطوا ذلك كما نص على ذلك ابن الجزري. راجع: التقرير والتحبير لابن أمير حاج (٢/٢١٨)، تيسير التحرير لأمير بادشاه (٣/١١)، نشر البنود على مراقبي السعود (١/٨٥)، النشر في القراءات العشر (١/١٠).

(٢) راجع: نفائس الأصول (٧/٣٠٥٠-٣٠٥١)، تقريب الوصول إلي علم الأصول (ص١٧٧)، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (١/٤٧١)، البحر المحيط للزركشي (٢/٢١٩)، شرح الكوكب المنير (٢/١٣٤)، النشر في القراءات العشر (١/١٤)، الإتقان في علوم القرآن (١/٢٥٩).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤/٢٠٣).

(٤) فتح القدير للشوكاني (٢/١٨٩).

فالقراءة التي لم توافق وجهها من وجوه الإعراب هي قراءة باطلة لا تصح القراءة، ولا الاحتجاج بها بالإجماع<sup>(١)</sup>، وقد نص على هذا علم القراء وإمامهم ابن الجزري - رحمه الله - (ت: ٨٣٣هـ) في قوله: فكل ما وافق وجه نحو ... وكان للرسم احتمالاً يحوي

وصح إسناداً هو القرآن ..... فهذه الثلاثة الأركان

وحيثما يختل ركن أثبت ..... شدوده لو أنه في السبعة<sup>(٢)</sup>.

**الثاني: يحمل كلام الله وكلام النبي ﷺ على الأوجه الإعرابية اللائقة بالسياق والموافقة لأدلة الشرع، وأي تأويل يخرج الإعراب عن الأصل إلى ما لا يحسن إلا عند الضرورة يعد تعسفاً.**

فقد دأب الأصوليون على تكرار القول بأن أي تأويل لكلام الله، أو لكلام النبي ﷺ - يكون على شواذ الإعراب ونوادره فهو تأويل بعيد لا يصح العمل به؛ لخروجه عن المألوف في اللسان، وعن الفصح من اللغات<sup>(٣)</sup>.

قال الصفي الهندي - رحمه الله - (ت: ٧١٥هـ): "من التأويلات البعيدة تأويل يقتضي حمل كلام الله تعالى، أو كلام النبي ﷺ - على شواذ اللغة والإعراب ونوادرها"<sup>(٤)</sup>.

وقد عانى جار الله الزمخشري - رحمه الله - (ت: ٥٣٨هـ) من اجترأء الناس على تأويل كلام الله على خلاف وجوه الإعراب الصحيحة، فقال: "ومن لم يتق الله في تنزيهه فاجترأ على تعاطي تأويله وهو غير معرب فقد ركب عمياء، وخبط عشواء، وقال ما هو تقول وافتراء، وكلام الله منه براء"<sup>(٥)</sup>.

فأي تأويل يخرج الكلام بتأويله عن مجراه المألوف من الإعراب في لغة العرب لا يضاف إلى صاحب الشرع؛ إذ إنه يلحق كلامه بغث الكلام وركيكه وهو منزّه عنه<sup>(٦)</sup>.

(١) راجع: نفائس الأصول (٧/ ٣٠٥٠-٣٠٥١)، إرشاد الفحول (١/ ٨٨)، دراسات أصولية في القرآن الكريم لشيخنا الحفناوي (ص ٣٩).

(٢) متن طيبة النشر في القراءات العشر (ص ٣٢).

(٣) راجع: البرهان للجويني (١/ ٢٠٧)، المنحول للغزالي (ص ٢٨٤)، إيضاح المحصول للمازري (ص ٣٩١)، التحقيق والبيان في شرح البرهان (٢/ ٥١٤)، نهاية الوصول في دراية الأصول (٥/ ٢٠١٦).

(٤) نهاية الوصول في دراية الأصول (٥/ ٢٠١٦).

(٥) المفصل في صنعة الإعراب (ص ١٩).

(٦) راجع: البرهان للجويني (١/ ٢٠٧)، المنحول للغزالي (ص ٢٨٤)، إيضاح المحصول للمازري (ص ٣٩١)، التحقيق والبيان في شرح البرهان (٢/ ٥١٤)، نهاية الوصول في دراية الأصول (٥/ ٢٠١٦).

### الثالث: استفادة اليقين من النصوص الشرعية قد تتوقف على صحة الإعراب.

مما نص عليه الإمام الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، ووافقه الأصفهاني - رحمهما الله - (ت: ٦٨٨هـ) <sup>(١)</sup> أن استفادة اليقين من النصوص الشرعية تتوقف على أمور عشرة عدداها <sup>(٢)</sup>، ومنها صحة إعرابها <sup>(٣)</sup>، قال الإمام الزركشي - رحمه الله - (ت: ٧٩٤هـ)، وهو يبين هذا القول: "قالوا: ولا يحصل اليقين إلا بأمور لا طريق إلى القطع إلا بها، أحدها: عصمة رواية مفردات ألفاظها إن نقلت بطريق الأحاد وإلا فيكفي التواتر، وثانيها: صحة إعرابها... <sup>(٤)</sup>".

### الرابع: تعدد الإعراب في النص الواحد بمنزلة تعدد النصوص؛ لذا كان إعمال النص الذي له وجهان عند التعارض أولى من إعماله.

فصوص القرآن والسنة محدودة في عددها <sup>(٥)</sup>؛ متناهية في ألفاظها <sup>(٦)</sup> إلا أن ابنيتها احتملت معاني كثيرة، وكان

(١) راجع: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب (٢/ ٢٩٨)، المحصول للرازي (١/ ٤٠٨)، الكاشف عن المحصول للأصفهاني (٢/ ٥٠٥).

(٢) ذهب الجمهور من الأصوليين إلى أن النصوص الشرعية منها ما يفيد اليقين ومنها ما يفيد الظن والمنقول عن الحشوية والمعتزلة وأكثر الشافعية أن النصوص الشرعية تفيد اليقين مطلقاً دون توقف على صحة الإعراب أو غيره، وقيل: لا تفيد اليقين مطلقاً؛ لأن الدلائل اللفظية مبنية على أصول كلها ظنية والمبني على الظني ظني، وذهب الإمام الرازي إلى أنها تتوقف في إفادتها اليقين على عشرة أمور هي: عصمة رواية ناقلها، وصحة إعرابها، وتصريفها، وعدم الاشتراك، والمجاز، والتخصيص بالأشخاص، والأزمان، وعدم الإضمار، والتقديم والتأخير، وعدم المعارض اللفظي،

راجع: التقريب والإرشاد (١/ ٢٢١)، أصول السرخسي (١/ ٢٧٩)، المستصفي (ص ٣٥١) المحصول للرازي (١/ ٣٩٠)، نهاية السؤل للإسنوي (ص ١٣٨)، البحر المحيط للزركشي (١/ ٥٧)، تشنيف المسامع بجمع الجوامع (١/ ٣٢٥)، شرح الكوكب المنير (١/ ٢٩٢).

(٣) راجع: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب (٢/ ٢٩٨)، المحصول للرازي (١/ ٤٠٨) الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٣٢٣)، نهاية السؤل للإسنوي (ص ١٣٨)، البحر المحيط للزركشي (١/ ٥٧)، تشنيف المسامع بجمع الجوامع (١/ ٣٢٥).

(٤) تشنيف المسامع بجمع الجوامع (١/ ٣٢٥).

(٥) راجع: البرهان في أصول الفقه (٣/ ٢)، نفائس الأصول في شرح المحصول (٧/ ٣٠٦٣)، تقريب الوصول إلي علم الأصول (ص ١٨٥)، البحر المحيط للزركشي (٧/ ٥).

(٦) راجع: المحصول للرازي (١/ ٢٦٢)، نفائس الأصول في شرح المحصول (٢/ ٧١٠)، الإبهاج في شرح المنهاج (١/ ٢٤٩).

تعدد الإعراب هو أحد أسباب هذا الاتساع الدلالي للمعاني، وتعدد الإعراب في النص الواحد لا يفضي إلى اختلاف الأحكام وتنافرها، بل إلى تنوعها وتكاثرها على وجه يأتلف ولا يختلف، من هنا كان تعدد الإعراب في النص الواحد بمنزلة تعدد النصوص، فيفيد المعنى ويثريه، من حيث إن كل قراءة مبنية على وجه صحيح من وجوه الإعراب فهي بمنزلة آية مستقلة، لا يفضل بعضها عن بعض<sup>(١)</sup>.

فقد كان تعدد وجوه الإعراب في النص الواحد مفيدا لأن يكون أحد الوجهين مبينا لحكم ويكون الوجه الآخر مؤدبًا لحكم متمم للحكم الأول، فستفاد الأحكام في أوجز تعبير.

قال الإمام الرازي - رحمه الله - (ت: ٦٠٦ هـ): "لأن الكلام عند اختلاف الإعراب يصير كأنه نوع من الكلام وضروب من البيان، وعند الاتحاد في الإعراب يكون وجهًا واحدًا"<sup>(٢)</sup>.

والنص إذا صح له وجهان من الإعراب والعمل به من جهة يكون عملاً بالوجهين، فهو أولى من التعارض<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام القرافي - رحمه الله - (ت: ٦٨٤ هـ) عقب حديثه عن مسألة جزاء الصيد: "فيجب حملها على ما ذكرناه؛ جمعاً بين القراءتين، وهو أولى من التعارض"<sup>(٤)</sup>.

ومثال ذلك: وجه الإعراب في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾<sup>(٥)</sup> بالنصب لا يحتمل إلا عطفها على الغسل، ووجه الإعراب بالجر يحتمل عطفها على الغسل وتكون مخفوضة بالمجاورة، ويحتمل عطفها على المسح، ففي الظاهر هناك معارضة تنتفي هذه المعارضة بأن يحمل الإعراب بالجر على حال ما إذا كان لابسا للخف بطريق أن الجلد الذي استتر به الرجل يجعل قائماً مقام بشرة الرجل، وإنما ذكر الرجل عبارة عنه بهذه الطريقة، والإعراب بالنصب على حال ظهور القدمين؛ فإن الواجب في هذه الحالة غسل الرجلين عينا<sup>(٦)</sup>.

(١) راجع: النشر في القراءات العشر (١/ ٥٢)، تفسير الرازي = مفاتيح الغيب (٥/ ٢٢٠)، الإتيقان في علوم القرآن (١/ ٢٨١)، الإكليل في استنباط التنزيل (ص ١٠٩).

(٢) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (٥/ ٢٢٠).

(٣) راجع: أصول الشاشي (ص ١٧٦)، الفصول في الأصول (١/ ٣٧٥)، أصول السرخسي (٢/ ٢٠)، كشف الأسرار للبخاري (٣/ ٩٣)،

(٤) الفروق للقرافي (١/ ٥١).

(٥) من الآية (٦) من سورة المائدة.

(٦) راجع: كشف الأسرار للبخاري (٣/ ٩٣)، بدائع الصنائع (١/ ٦)، عيون الأدلة لابن القصار (٣/ ١٢٤٢)، الحاوي الكبير (١/ ٣٥٢)،

فلما احتمل وجه الإعراب بالجر وجهين، ولم يحتمل وجه النصب إلا وجهها واحداً وجب أن يكون إعراب معنى الخفض محمولاً على إعراب النصب، فتكون الرّجل مغسولة<sup>(١)</sup>.

**الخامس:** يرجح **خبر العالم بالإعراب على خبر من لا يعرفه**، فقد نص الأصوليون على أن خبر العالم بالإعراب يرجح على خبر من لا يعرفه؛ لأنّ الراوي العالم بالإعراب إذا سمع ما لا يوافق الوجوه الصحيحة من الإعراب بحث عن ذلك حتى لا يقع في الزلل بخلاف الراوي الذي لا يعلمه فإنّه لا يمكنه ذلك<sup>(٢)</sup>.

قال البعلي - رحمه الله - (ت: ١١٨٩هـ): **"فيرجح العالم بالنحو تصريفاً وإعراباً؛ لأنّ العالم بذلك يتحفظ عن موانع الزلل، فالوثوق بروايته أقوى من غيره"**<sup>(٣)</sup>.

**السادس:** يشترط في المفتي علمه بالنحو والإعراب. دأب الأصوليون والفقهاء عند حديثهم عن شروط المفتي على أن التضلع والاستقلالية في علم الإعراب شرط لمن يتبوأ منصب الإفتاء، وصفة لا بد أن يتحلّى بها المفتي<sup>(٤)</sup>؛ إذ إنّ ارتواءه منه ذريعة إلى مدارك الشريعة<sup>(٥)</sup>.

وقد ذكر ابن حزم - رحمه الله - (ت: ٤٥٦هـ) كلاماً نفيساً، كشف فيه عن احتياج المفتي لمعرفة الإعراب، فشدّد في ذلك حتى حرّم على من لم يحط بالإعراب أن يفتي أو يُستفتى، ولو سُمّي عالماً، فقال: "وأما من وسم اسمه باسم العلم والفقّه وهو جاهل للنحو واللغة، فحرام عليه أن يفتي في دين الله بكلمة، وحرام على المسلمين أن يستفتوه.... كيف يفتي في الدين من لا يدري خفض اللام أو رفعها من قول الله عز وجل ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾، ومثل هذا في القرآن والسنة كثير"<sup>(٦)</sup>.

وهذا كلام غال يكتب بماء الذهب، جدير بالنظر والتأمل، وهو صادر من عقل ألمعي يشير إلى تلك القاعدة المهمة في الفتوى والإفتاء.

(١) راجع: أصول الشاشي (ص ١٧٦)، الفصول في الأصول (١/ ٣٧٥)، أصول السرخسي (٢/ ٢٠).

(٢) راجع: شرح الكوكب المنير (٤/ ٦٣٥)، نثر الورود شرح مراقي السعود (٢/ ٦٠١).

(٣) الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير (ص ٨٥٤).

(٤) راجع: العدة لأبي يعلى (٥/ ١٥٩٤)، الواضح في أصول الفقه (١/ ٢٦٩)، الحاوي الكبير (١٦/ ٥١)، بحر المذهب للرويان (١١/ ٨٩).

(٥) راجع: غياث الأمم في التياث الظلم (ص ٤٠٠).

(٦) رسائل ابن حزم (٣/ ١٦٣).

### المبحث السادس: أثر الاختلاف في الإعراب في اختلاف الأحكام

لقد كان للاختلاف في الإعراب والتوجيه الإعرابي للجمل أثر كبير في اختلاف الأحكام الشرعية، وتوقف هذا الاختلاف على تغير حركة الإعراب توقفا ضروريا<sup>(١)</sup>، لأنّ كل وجه من وجوه الإعراب دال على معنى كما تشهد لذلك قوانين علم النحو<sup>(٢)</sup>، وتعدد المعنى يتسبب بدهاة بتعدد الأحكام الشرعية الناتجة عن هذا التعدد، والغرض من هذا المبحث بيان أثر الاختلاف في الإعراب في اختلاف الأحكام بذكر بعض الأمثلة، دون الخوض في استقصائها أو ذكر الأدلة غير المتعلقة بالإعراب، فإنّ حسبك من القلادة ما أحاط بالعنق<sup>(٣)</sup>.

#### المطلب الأول: الغسل فرض الرجلين في الوضوء

اتفق العلماء على أنّ الرجلين من الأعضاء المأمور بطهارتها في الوضوء، واختلفوا في فرضها أهو المسح؟ أم الغسل؟ أم هما جميعا؟ أم أنّ المكلف مخير بين واحد منهما؟<sup>(٤)</sup>.  
وقد عدد العلماء أسباب الاختلاف في المسألة، ومنها الاختلاف في إعراب جملة (وأرجلكم)<sup>(٥)</sup> في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾<sup>(٦)</sup>، فإنّه يجري فيها ثلاثة أوجه من الإعراب<sup>(٧)</sup>:

- (١) راجع: شرح مختصر الروضة (٣ / ٥٨١)، شرح مختصر أصول الفقه للجراعي (٣ / ٤٠٨)، التحبير شرح التحرير (٨ / ٣٨٧٥)، شرح الكوكب المنير (٤ / ٤٦٣).
- (٢) راجع: مفتاح العلوم للسكاكي (ص ٢٥١).
- (٣) مجمع الأمثال للميداني (١ / ١٩٦).
- (٤) راجع: نهاية الوصول في دراية الأصول (٥ / ٢٠١٦)، المبسوط للسرخسي (١ / ٨)، شرح التلقين (١ / ١٤٩)، الحاوي الكبير (١ / ١٢٣)، المغني لابن قدامة (١ / ١٨٨).
- (٥) راجع: تفسير القرطبي (٦ / ٩١)، بداية المجتهد (١ / ٢١).
- (٦) من الآية (٦) من سورة المائدة.
- (٧) راجع: أحكام القرآن لابن العربي (٢ / ٧٠)، المحصول لابن العربي (ص ٩٦)، أحكام القرآن لابن الفرس (٢ / ٣٧٣)، الذخيرة للقرافي (١ / ٢٦٩).



**الأول:** الجر<sup>(١)</sup> إمّا عطفًا على قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾، وإمّا بحرف جر محذوف تقديره وافعلوا بأرجلكم، وحذف الجار وإبقاء المجرور جائز في اللغة<sup>(٢)</sup>.

**الثاني:** النصب<sup>(٣)</sup> إمّا عطفًا على قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>، فإن قيل: كيف تم العطف بين الجملتين مع وجود جملة فاصلة غير اعتراضية بينهما؟<sup>(٥)</sup> أجيب بأن ذلك من أبواب اللغة العربية الذي أجازته فريق من النحويين<sup>(٦)</sup>.

وإمّا عطفًا على موضع: ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾، والأول أقوى؛ لأنّ العطف على اللفظ أقوى من العطف على الموضع لذا لم يذكره كثير من العلماء<sup>(٧)</sup>.

**الثالث:** الرفع<sup>(٨)</sup> على الابتداء وخبره محذوف، والتقدير: "وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة إلى الكعبين"<sup>(٩)</sup>.

(١) قرأ بها ابن كثير، وحمزة، وأبو عمرو، وعاصم برواية شعبة. راجع: السبعة في القراءات (ص ٢٤٢)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٤).

(٢) راجع: التبيان في إعراب القرآن (١/ ٤٢٢ - ٤٢٤)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد (٧/ ٣٣٢٣).

(٣) قرأ بها باقي السبعة وهم: نافع، وابن عامر، والكسائي، وحفص عن عاصم. راجع: السبعة في القراءات (ص ٢٤٢)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٤).

(٤) راجع: الإشارات الإلهية للطوفي (ص ٢٠٧)، بدائع الصنائع (١/ ٥)، الذخيرة للقرافي (١/ ٢٦٩).

(٥) راجع: البحر المحيط في التفسير (٤/ ١٩٢)، اللباب في علوم الكتاب (٧/ ٢٢٣).

(٦) راجع: التبيان في إعراب القرآن (١/ ٤٢٢)، اللباب في علوم الكتاب (٧/ ٢٢٣). تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد (٧/ ٣٣٢٣).

(٧) راجع: التبيان في إعراب القرآن (١/ ٤٢٢)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد (٧/ ٣٣٢٣).

(٨) قرأ بها الحسن البصري وهو مروى عن نافع، والأعمش. راجع: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها (١/ ٣١٤)، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص ٢٥١).

(٩) راجع: تفسير الزمخشري (١/ ٦١١)، التبيان في إعراب القرآن (١/ ٤٢٢)، اللباب في علوم الكتاب (٧/ ٢٢٨).

**فذهب الجمهور** إلى أنّ فرض الرجلين في الوضوء الغسل؛ بناء على إعراب "وأرجلكم" بالنصب، ويكون معنى الآية فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤوسكم<sup>(١)</sup>.

وقد تأولوا وجه إعرابه بالكسر على أنّه محمول على عطف المجاورة دون الحكم<sup>(٢)</sup>؛ لأنّ من حال العرب أن تتبع اللفظ اللفظ على المجاورة، وتغير حكم الإعراب رغبة في أن يسترسل الكلام، وينبسط اللسان في التكلم، ويمر الصوت على السامع على مجرى واحد فلا يتنافر على السمع باختلاف حركات الإعراب، كقوله تعالى ﴿عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(٣)</sup>، فأليم وإن كان منصوباً؛ لأنّه من صفة العذاب لا من صفة اليوم، والعذاب منصوب، واليوم مخفوض لكن لما كان مجاوراً لليوم أعطاه إعرابه، وإن لم يكن صفة له، فكذاها هنا<sup>(٤)</sup>.

وقد رد ذلك جمع من الأصوليين، كالإمام الجويني، والغزالي، وابن العربي وغيرهم، وقالوا بأن إعراب أرجلكم بالجر على الجوار يعد تعسفاً في التّأويل؛ لكونه يخرج بالإعراب عن الأصل إلى ما لا

(١) راجع: الاستذكار لابن عبد البر (١/ ١٣٩)، عيون الأدلة في مسائل الخلاف لابن القصار (١/ ٢٦٥)، الأم للإمام الشافعي (١/ ٤٢)، الحاوي الكبير (١/ ١٢٣)، المغني لابن قدامة (١/ ١٨٨).

(٢) ذهب إلى هذا من النحويين الأخفش وأبو عبيدة. يراجع: مجاز القرآن (١/ ١٥٥)، إعراب القرآن للنحاس (١/ ٢٥٩)، ولم يقبله الخليل وسيبويه وأبو جعفر النحاس. قال النحاس: "لا يجوز أن يعرب شيء على الجوار في كتاب الله عز وجل"، وقال ابن الفرس: "وهذا-أي العطف على الجوار- بعيد على مذهب الخليل وسيبويه من جهة حرف العطف". راجع: الكتاب لسيبويه (١/ ٤٣٧)، معاني القرآن للنحاس (١/ ١٦)، أحكام القرآن لابن الفرس (٢/ ٣٧٥)، إيضاح المحصول من برهان الأصول (ص ٣٩٠)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١/ ٢١٢).

(٣) من الآية (٢٦) من سورة هود.

(٤) راجع: اللباب في علوم الكتاب (٧/ ٢٢٩)، نهاية الوصول في دراية الأصول (٥/ ٢٠١٧)، إيضاح المحصول من برهان الأصول (ص ٣٨٩)، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية (ص ٢٠٧)، عيون الأدلة لابن القصار (١/ ٢٦٨)، المبسوط للسرخسي (١/ ٨)، بداية المجتهد (١/ ٢٢)، الحاوي الكبير (١/ ١٢٥)، المغني لابن قدامة (١/ ١٨٨)، إعراب القرآن للنحاس (١/ ٢٥٩).

يحسن إلا عند الضرورة، لأنَّ هذا الإعراب يؤدي إلى وقوع لبس في معاني الكلام من حيث كونه يغري السامع أن يفهم من هذا الكلام غير الذي يراد به، كما التبس على أولئك القوم وأغراهم بأن قالوا: إنَّ الواجب مسح الرجلين، والعرب إنَّما تعطف اللفظ على اللفظ عند تناسب المعنى واشتباه المرمى أمَّا عند خوف اللبس فلا<sup>(١)</sup>.

قال الإمام الجويني - رحمه الله - "والمصير إلى أنه محمول على محل رءوسكم أمثل وأقرب إلى قياس الأصول من حمل قراءة الكسر على الجوار؛ فإن كل مجرور اتصل الفعل به بواسطة الجار فمحلّه نصب، وإنما الكسر فيه في حكم العارض، فاتباع المعنى والعطف على المحل من فصيح الكلام"<sup>(٢)</sup>.

واعترض عليه: بأنَّ هذا المصير فاسد؛ لأنَّ للشيعة ومن ذهب مذهبهم أن يقولوا لو لم يكن مشاركا له في المسح لنصب، كقول الشاعر:

معاوي إننا بشر فأسجح ..... فلسنا بالجبال ولا الحديد<sup>(٣)</sup>

فنصب الحديد نسقا على موضع الجبال؛ لأنَّ موضع المجرور منصوب<sup>(٤)</sup>.

وأجيب عنه: بأنَّ العطف على المحل قياس مطرد يظهر في الفصح، وإعراب شائع مستفيض مع ما فيه من اعتبار العطف على الأقرب، وعدم وقوع الفصل بالأجنبي، لا الجوار؛ فإنَّه في العطف شاذ، والحمل على الشائع المطرد حيث أمكن مقدم على الشاذ، وما فعله الشاعر إنَّما تفعله العرب للضرورة، ولولا أنَّ الشاعر عمله ههنا لتقطعت قافيته، وإنَّما أراد اتباع القافية<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع: البرهان للجويني (١/ ٢٠٧)، المنحول للغزالي (ص ٢٨٥)، إيضاح المحصول من برهان الأصول (ص ٣٩١)، المحصول لابن العربي (ص ٩٦)، التحقيق والبيان في شرح البرهان (٢/ ٥١٧)، نهاية الوصول في دراية الأصول (٥/ ٢٠١٩).

(٢) البرهان للجويني (١/ ٢٠٧).

(٣) البيت لعقبة الأسدي كما ذكر ذلك سيبويه، وكان عقبة وفد على معاوية، ودفع إليه رقعة فيها هذه الأبيات، والبيت من البحر الوافر. راجع: الكتاب لسيبويه (١/ ٦٧).

(٤) راجع: المنحول للغزالي (ص ٢٨٦)، بداية المجتهد (١/ ٢٢)، الذخيرة للقرافي (١/ ٢٦٩).

(٥) راجع: التقرير والتحرير لابن أمير حاج (٣/ ٧)، عيون الأدلة لابن القصار (١/ ٢٦٩).

وذهب الشيعة إلى أن الفرض في الرجلين في الوضوء المسح بناء على إعراب "وأرجلكم" بالجر عطفًا على الممسوح وهو الرأس، ولكونه نسقًا على مسح الرأس ينبغي أن يكونا ممسوحين؛ لأنَّ العطف على ما يليه من الرأس أولى من عطفه على اليدين لقربها منه<sup>(١)</sup>.

وتأولوا وجه الإعراب بالنصب على أنه يوجب المسح أيضًا؛ لأنَّ قوله: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ رؤوسكم منصوبة، ولكنها جرت بالباء، فإذا عطفت الأرجل عليها جاز في الأرجل النصب عطفًا على محل الرؤوس، والجر عطفًا على الظاهر، وهذا جائز عند النحويين، وأيضا فيحتمل أن يكون عامل النصب في "وأرجلكم" قوله "فاغسلوا"، وقوله "وامسحوا" لكن العاملان إذا اجتمعا على معمول واحد كان إعمال الأقرب أولى، فوجب أن يكون عامل النصب في قوله "وأرجلكم" هو قوله: "وامسحوا"، فثبت أن الإعراب بالنصب يوجب المسح أيضا<sup>(٢)</sup>.

**وذهب الحسن البصري** (ت ١١٠هـ)، وابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، والجبائي (ت ٣٠٣هـ) - رحمهم الله - إلى أن المتوضئ مخير بين غسل الرجلين ومسحهما<sup>(٣)</sup>.

أمَّا الحسن - رحمه الله - فقد رأى أن وجه الإعراب فيها الرفع على أنها مبتدأ والخبر محذوف يحتمل وأرجلكم مغسولة أو ممسوحة إلى الكعبين، ووجود الاحتمال يجعل المكلف مخير بينهما<sup>(٤)</sup>.  
وأمَّا ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، والجبائي (ت ٣٠٣هـ) - رحمهما الله - فقد ثبت عندهما وجه الإعراب بالنصب والجر، وتعذر الجمع بين مقتضاهما، فبناء على ذلك قالوا لا يخير المكلف؛ وأيتهما فعل يكون إتيانا بالواجب<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع: تفسير الرازي (١١/٣٠٥)، الإشارات الإلهية للطوفي (ص ٢٠٧)، بدائع الصنائع (١/٥)، عيون الأدلة

لابن القصار (١/٢٦٥)، الحاوي الكبير (١/١٢٣).

(٢) راجع: تفسير الرازي (١١/٣٠٥)، الإحكام للآمدي (٣/٦٣)، بدائع الصنائع (١/٦).

(٣) راجع: تفسير الزمخشري (١/٦١١)، اللباب في علوم الكتاب (٧/٢٢٨)، البناية شرح الهداية (١/١٥٢).

(٤) راجع: تفسير الزمخشري (١/٦١١)، اللباب في علوم الكتاب (٧/٢٢٨)، البناية شرح الهداية (١/١٥٢).

(٥) راجع: معالم السنن (١/٥٠)، بدائع الصنائع (١/٦)، عيون الأدلة لابن القصار (١/٢٦٥)، الحاوي الكبير (١/١٢٣)،

**وذهب داود الظاهري (ت: ٢٥٥هـ) وأبو جعفر النحاس (ت: ٣٨٨هـ)** -رحمهما الله- إلى وجوب الجمع بين الغسل والمسح للرجلين في الوضوء؛ لأن الإعرابين ثبت بهما قراءتان في آية واحدة، فتكون بمنزلة الآيتين، فيجب العمل بهما جميعاً ما أمكن، وقد أمكن هنا العمل بمقتضاهما؛ لعدم التنافي بين الغسل والمسح في محل واحد فيجمع بينهما<sup>(١)</sup>.

**وخاصة ذلك** أن للخلاف في توجيه الإعراب في هذه المسألة أثراً كبيراً في اختلاف الفقهاء، قال ابن العربي -رحمه الله- (ت: ٤٣٠هـ): "إن الله سبحانه وتعالى عطف الرجلين على الرأس، فقد ينصب على خلاف إعرابه أو يخفض مثله، والقرآن نزل بلغة العرب، وأصحابه رءوسهم وعلماؤهم لغة وشرعا، وقد اختلفوا في ذلك، فدلّ على أن المسألة محتملة لغة، ومحتملة شرعاً"<sup>(٢)</sup>.

ورغم أن وجهي النصب والجزم متساويان<sup>(٣)</sup> إلا أن القول بوجوب الغسل، والإعراب بالنصب يترجح من جهة أن الكلام الفصيح الجزل يسترسل في الأحيان استرسالاً، ولا تتباين مبانيه لأدنى تغيير في معانيه، والعرب ترى المسح قريباً من الغسل؛ إذ إن كل واحد منهما إساس العضو ماءً، فإن جرى في الكلام عطف يقتضي التشريك، وتقارب المعنيان فإنّ اتباع اللفظ غير بعيد، ولا يخرج الكلام عن الجزالة وأساليب البلاغة، وقد ذكر الله فرض الرجلين، وربط منتهى الغرض فيهما بالكعبين عقب ذكره فرض اليدين، وربط منتهى الغرض فيهما بالمرفقين، فلو كان يكتفى في الرجلين بالمسح، لما كان لذكر الكعبين معنًى، هذا مع إطباق حملة الشريعة قبل ظهور الآراء على غسل الرجلين، مع بيان النبي -ﷺ- لكيفية الوضوء وغسله لرجليه، فاجتماع تلك الأمور أظهر وأوضح من الجريان على ما يقتضيه ظاهر العطف<sup>(٤)</sup>.

ولكثرة الأقوال في المسألة، وسعّها، وبُعْدِ غورها، وصعوبة أمرها استدعى المقام الإسهاب فيها وبسطها، مع أن منهج البحث الإيجاز وعدم الاستقصاء<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع: نهاية الوصول في دراية الأصول (٥ / ٢٠١٦)، إعراب القرآن للنحاس (١ / ٢٥٩).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٢ / ٧١).

(٣) راجع: رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام (١ / ٦٠).

(٤) راجع: تفسير القرطبي (٦ / ٩١)، أحكام القرآن لابن العربي (٢ / ٧١)، البرهان للجويني (١ / ٢٠٨)، نهاية الوصول في دراية الأصول (٥ / ٢٠١٩)، رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام (١ / ٦٠).

(٥) حتى قال تاج الدين الفاكهاني: "والمسألة ليست بالسهلة، فلا بد من بسطها" رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام (١ / ٥٦).

### المطلب الثاني: العمرة سنة

اتفق العلماء على مشروعية العمرة، واختلفوا في درجة تشريعها هل هي واجبة أو مسنونة على قولين<sup>(١)</sup>:

وقد عدد العلماء أسباب الاختلاف في المسألة، ومنها الاختلاف في إعراب جملة (والعمرة) في قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحُجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>، فإنه يجري فيها وجهان من الإعراب<sup>(٣)</sup>:

**الأول:** الرفع على الابتداء وخبرها ما بعدها، ولا تعلق له بـ "أتموا"<sup>(٤)</sup>.

**الثاني:** النصب على أنها معطوفة على الحج، واللام في "الله" متعلقة بـ "أتموا"، فهي مفعول لأجله، أو هي في موضع الحال، وتقديره كائنين لله.

فذهب الحنفية، والمالكية، وقول عند الشافعية، ورواية عند الحنابلة إلى أنّ العمرة سنة بناء على إعرابها بالرفع، فهي كلام مستأنف تام بنفسه غير معطوف على الأمر بالحج<sup>(٥)</sup>.

وذهب الشافعية في الراجح عندهم، والظاهرية، والرواية الثانية للحنابلة إلى أنّ العمرة واجبة بناء على إعرابها بالنصب عطفًا على الحج، فتأخذ حكمه؛ لأنّ الأصل التساوي بين المعطوف والمعطوف عليه، ولما كان الحج واجبا باتفاق فتكون العمرة كذلك واجبة<sup>(٦)</sup>.

(١) هذا القولان هما المتعلقان بمحل البحث، وإن كان في حكم العمرة أقوال أخرى منها القول بأنها واجبة كصدقة الفطر، وهو قول ذكره الكاساني عن بعض الحنفية، ومنها أنها واجبة على الكفاية، وهو ما ذكره الإمام الطحاوي في معنى قول ابن عمر "العمرة واجبة"، ومنها أنها واجبة على غير أهل مكة وهو منسوب لابن عباس وعطاء. راجع: أحكام القرآن للطحاوي (٢/ ٢١٥)، فتح الباري لابن حجر (٣/ ٥٩٧)، بدائع الصنائع (٢/ ٢٢٦)، مواهب الجليل (٢/ ٤٦٧).

(٢) من الآية (١٩٦) من سورة البقرة.

(٣) راجع: أحكام القرآن للطحاوي (٢/ ٢١١)، التبيان في إعراب القرآن (١/ ١٥٩)، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد (١/ ٤٦٥).

(٤) هذه القراءة نسبت للإمام علي، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وزيد بن ثابت، والشعبي، وأبي حنيفة. راجع: إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (ص ٢٠١)، إعراب القرآن للنحاس (١/ ١٠٠)، تفسير الزمخشري (١/ ٢٣٩)، تفسير ابن عطية (١/ ٢٦٦).

(٥) راجع: التجريد للقنوري (٤/ ١٦٩٧)، المبسوط للسرخسي (٤/ ٥٨)، بدائع الصنائع (٢/ ٢٢٦)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٢/ ٤٦٧)، بحر المذهب للرواني (٣/ ٣٨٤)، المغني لابن قدامة (٥/ ١٣).

(٦) راجع: الحاوي الكبير (٤/ ٣٣)، المحلى بالآثار (٥/ ١٠)، المغني لابن قدامة (٥/ ١٣).

ومع أن الإمام الرازي - رحمه الله - وغيره قالوا بأن التوجيه بالرفع ضعيف في العربية؛ لأنه يقتضي عطف الجملة الاسمية على الجملة الفعلية<sup>(١)</sup>.

إلا أن أبا حيان - رحمه الله - (ت: ٧٤٥هـ) لم يقبل القول بضعف عطف الجملة الاسمية على الجملة الفعلية حيث قال: "والقول بعطف الجملة الاسمية على الجملة الفعلية لا يجوز كلام من لم يتأمل لسان العرب، ولا نظر في أبواب الاشتغال"<sup>(٢)</sup>.

وعلى كلٍ فقد كان للاختلاف في توجيه الإعراب أثر في اختلاف الحكم الشرعي؛ لأنَّ الحكم يتبع الإعراب<sup>(٣)</sup>، ولعل من أعظم فوائد هذا الاختلاف التخفيف على الأمة في التكليف، فإنَّ إعراب "العمرة" بالرفع في الآية يقطع بعدم وجوب العمرة، وإعرابها بالنصب لا يقطع بوجوبها، فيكون حكم العمرة على المقطوع به، وهو التطوع أولى<sup>(٤)</sup>، بالإضافة إلى أن البراءة الأصلية لا يُنتقل عنها إلا بدليل يثبت به التكليف، ولا دليل يصلح لذلك، وعليه فالعمرة سنة؛ لأنَّ الفروض لا تلزم العباد إلا بدلالة على لزومها إياهم واضحة<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع: تفسير الرازي (٥/ ٢٩٧)، اللباب في علوم الكتاب (٣/ ٣٦١).

(٢) راجع: البحر المحيط في التفسير (٩/ ٢١٧) بتصرف.

(٣) شرح تنقيح الفصول (ص ٤٣٧).

(٤) قال الشيخ الزرقاني - رحمه الله (ت: ١١٢٢هـ): "وقرأ الشعبي "والعمرة لله" برفع العمرة ففصل بهذه القراءة عطف العمرة على الحج، فارتفع الإشكال، وصار من أدلة السنية". شرح الزرقاني على الموطأ (٢/ ٤٠٥).

(٥) راجع: أثر الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الفقه الإسلامي لشيخنا الأستاذ الدكتور محمد إبراهيم الحفناوي

### المطلب الثالث: تنوع جزاء قتل الصيد للمحرم

اتفق الفقهاء على وجوب الجزاء على من قتل الصيد وهو محرم، واختلفوا في الجزاء هل يقتضي المماثلة أم لا على قولين<sup>(١)</sup>، ومما يذكر من أسباب الاختلاف بينهم الاختلاف في إعراب جملة (فَجَزَاءٌ مِثْلُ) في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّداً فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾<sup>(٢)</sup>، فإنه يجري فيها وجهان من الإعراب<sup>(٣)</sup>:

**الأول:** رفع وتنوين "جزاء" على أنه مبتدأ خبره محذوف تقديره: فعلية جزاء، أو خبر لمبتدأ محذوف تقديره: فالواجب جزاء، و مثل بالرفع صفة لجزاء<sup>(٤)</sup>.

**الثاني:** رفع جزاء وإضافتها إلى مثل، وتقديره: فعلية جزاءً مثل ما قتل<sup>(٥)</sup>. فذهب الجمهور إلى أن المحرم إذا قتل صيدا فعليه نظير ما قتل من النعم، ففي النعامة بدنة، وفي الحمار الوحش بقرة، وفي الضبع كبش، فالمثلية على هذا هي في الصورة والمقدار بناء على إعراب "فجزاء مثل ما قتل من النعم" على الرفع والتنوين<sup>(٦)</sup>.

(١) راجع: التجريد للقدوري (٤/ ٢٠٤٧)، المبسوط للسرخسي (٤/ ٨٢)، عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب (ص ٢٨١)، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (١/ ٤٩٣)، المجموع شرح المهذب (٧/ ٤٣٨) المغني لابن قدامة (٥/ ٤٠١).

(٢) من الآية (٩٥) من سورة المائدة.

(٣) راجع: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/ ٢٠٧)، التبيان في إعراب القرآن (١/ ٤٦٠)، تفسير الطبري جامع البيان (١٠/ ١٣)، تفسير الرازي (١٢/ ٤٣٠)، تفسير القرطبي (٦/ ٣٠٩).

(٤) قرأ بها عاصم وحمزة والكسائي. راجع: السبعة في القراءات (ص ٢٤٨)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٥)، تفسير الرازي (١٢/ ٤٣٠)، تفسير القرطبي (٦/ ٣٠٩)، شرح الزرقاني على الموطأ (٢/ ٤٢٦).

(٥) قرأ بها ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر. راجع: السبعة في القراءات (ص ٢٤٧)، النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٥)، تفسير القرطبي (٦/ ٣٠٩)، تفسير ابن عطية (٢/ ٢٣٧).

(٦) راجع: الإشراف على نكت مسائل الخلاف (١/ ٤٩٣)، الذخيرة للقرافي (٣/ ٣٣٠)، الحاوي الكبير (٤/ ٢٨٦)، بحر المذهب للرويان (٤/ ٣٧)، المغني لابن قدامة (٥/ ٤٠١).



وذهب الإمامان أبو حنيفة(ت:١٥٠هـ) وأبو يوسف(ت:١٨٢هـ)-رحمهما الله-إلى أنّ المحرم إذا قتل صيدا، فعليه قيمة الصيد في المكان الذي قتله فيه إذا كان الصيد يباع ويشترى في هذا المكان، وإلا ففي أقرب مكان من ذلك المكان سواء كان له نظير من النعم أولا، ويخير القاتل بين أن يصدّق بالقيمة أو يشتري بالقيمة من النعم ما يهديه، فالمثل المراد من الآية المثل من حيث المعنى وهو القيمة؛ بناء على إعراب "فجزاء" مثل ما قتل من النعم" على الرفع والإضافة<sup>(١)</sup>.

وعلى هذا فقد كان للاختلاف في الإعراب أثر في التخفيف والتوسعة على المكلفين، وعلى هذا فيمكن الجمع بين وجهي الإعراب بأن نحمل وجه الرفع والتنوين على المماثلة فيما له مثل مقدور عليه، ووجه الرفع والإضافة على جواز العدول إلى القيمة<sup>(٢)</sup>.

قال ابن رشد الجد-رحمه الله-(ت:٥٢٠هـ): "والقراءتان راجعتان فيما يوجب الحكم إلى شيء واحد، وإن اختلف المعنى فيهما؛ لأنّه يجب عليه فيما قتل على قراءة الكوفيين مثله من النعم جزاء، ويجب عليه فيما قتل على قراءة المدنيين مثل مثله من النعم"<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام القرافي-رحمه الله-(ت:٦٨٤هـ): "الآية قرئت فجزاء مثل ما قتل بتنوين الجزاء وبإضافته، والقراءتان منزلتان، فيجب العمل بهما، والجمع بينهما ما أمكن، فعلى التنوين يكون المعنى فجزاء مماثل من النعم، وهذا تصريح بأن المماثلة تقع بين المقتول والنعم، وعلى الإضافة يحتمل ما ذكرناه وما ذكرتموه فيرد المحتمل إلى الصريح"<sup>(٤)</sup>.

(١) راجع: المبسوط للسرخسي (٤ / ٨٢)، بدائع الصنائع (٢ / ١٩٨)، تبين الحقائق (٢ / ٦٤).

(٢) راجع: البيان والتحصيل (٤ / ٢٢).

(٣) البيان والتحصيل (٤ / ٢٢).

(٤) الذخيرة للقرافي (٣ / ٣٣٠).

### المطلب الرابع: ذكاة الجنين ذكاة أمه

اتفق الفقهاء على اشتراط التذكية في الحيوان المباح أكله، وأنَّ الجنين لو خرج من بطن أمه حياً وقُدِّر على تذكيتِه؛ فإنَّه لا يحل إلا بالتذكية، واختلفوا في الجنين الذي وُجد ميتاً في بطن أمه بعد تذكيتها هل ذكاته ذكاة أمه أم لا على قولين:

وقد عدد العلماء أسباب الاختلاف في المسألة، ومنها الاختلاف في إعراب جملة (ذكاة أمه) في قوله -ﷺ- "ذكاة الجنين ذكاة أمه"<sup>(١)</sup>، إذ يجري فيها وجهان من الإعراب<sup>(٢)</sup>:

**الأول:** الرفع على أنه خبر للمبتدأ "ذكاة الجنين" والرفع آت من حصر المبتدأ في الخبر<sup>(٣)</sup>.

**الثاني:** النصب؛ وذلك إما على أنه منصوب بنزع حرف الخفض عنه، وتقدير الكلام ذكاة الجنين كذكاة أمه، وهذا يقتضي الاستواء في الافتقار إلى الذكاة<sup>(٤)</sup>، أو على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، فأعرب بإعرابه وتقدير الكلام يذكي تذكية مثل ذكاة أمه<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري الإمام أحمد في مسنده -مسند المكثرين من الصحابة (١٧/ ٤٤٢) رقم ١١٣٤٣، والإمام الترمذي في سننه -أبواب الأطعمة- باب ما جاء في ذكاة الجنين (٤/ ٧٢) رقم ١٤٧٦، وقال: "هذا حديث حسن، وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي سعيد والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي -ﷺ- وغيرهم"، والحديث صحيح. يراجع: تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٤/ ٦٤٨).

(٢) يراجع: الفروق للقرافي (٢/ ٤٦)، تشنيف المسامع (٢/ ٨٢٤)، الفوائد السننية (٤/ ١٧٣٧)، غاية الوصول في شرح لب الأصول (ص ٨٨).

(٣) يراجع: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٦٤)، الفروق للقرافي (٢/ ٤٦)، تشنيف المسامع (٢/ ٨٢٤)، الفوائد السننية (٤/ ١٧٣٧)، الفواكه الدواني (١/ ٣٨٦)، منح الجليل شرح مختصر خليل (٢/ ٤٤٩)، وقال الإمام النووي: "ذكاة أمه مبتدأ مؤخر، وذكاة الجنين خبر مقدم؛ لأن الخبر ما حصلت به الفائدة، ولا تحصل إلا بما ذكرناه". تهذيب الأسماء واللغات (٣/ ١١٢).

(٤) راجع: التجريد للقدوري (١٢/ ٦٣٠٩)، المبسوط للسرخسي (١٢/ ٦)، بدائع الصنائع (٥/ ٤٣).

(٥) وهذا ما رجحه ابن جني وألف فيه رسالة قال فيها: "قد تنوع القول في هذا الحديث، وأولها بالصواب وأجراها على مقاييس العربية وصناعة الإعراب، ما ذهب إليه أبو حنيفة من أن تقديره: ذكاة الجنين مثل ذكاة أمه، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، فأعرب حينئذ إعرابه، ومثل ذلك في حذف المضاف كثير". يراجع: عقود الزبرجد على مسند أحمد للسيوطي (١/ ٢٥٧).

**فذهب الجمهور إلى أن الجنين إذا خرج من بطن أمه ميتا بعد تذكيتها يحل أكله بذكاة أمه<sup>(١)</sup>؛ بناء على إعرابه بالرفع، لأنَّ المبتدأ في عرف النحاة هو الخبر نفسه فهما في الحقيقة شيء واحد<sup>(٢)</sup>، وهذا يجعل إحدى الذكاتين نائبة عنهما، أو قائمة مقامهما<sup>(٣)</sup>.**

قال الإمام الطوفي - رحمه الله - (ت: ٧١٦هـ): "ذكاة الجنين ذكاة أمه بالرفع، وهو أشهر في الرواية، وأوفق لرأي سيبويه في العربية من رواية النصب، وهو يدل على أن ذكاة الأم مجزئة عن ذكاة الجنين"<sup>(٤)</sup>.

وذهب الحنفية والظاهرية إلى أنَّ الجنين إذا خرج من بطن أمه ميتا بعد تذكيتها لا يحل أكله؛ بناءً على تقدير إعرابه بالنصب، فهو يدل على أن ذكاة الجنين تشبه ذكاة أمه، فهو تشبيه لا حقيقة، فلا دلالة فيه على أنه يكتفى بذكاة أمه، وإنما يدل على أنَّ كلا منهما في حاجة إلى الذكاة، ولا يجعل الجنين تبعا لأمه<sup>(٥)</sup>.

فقد كان للاختلاف في الإعراب أثر في تغير المعنى وتعددت الاحتمالات، فصارت دلالته على الحكم الفقهي ظنية قابلة للاجتهد مما أدى إلى اختلاف العلماء فيه، وفي نحو هذا يقول الإمام

(١) اشترط المالكية أن يكون الجنين قد كمل خلقه ونبت شعره، ولم يشترط ذلك الجمهور. راجع: بداية المجتهد (٢/ ٢٠٥)، الحاوي الكبير (١٥/ ١٤٩)، المغني لابن قدامة (١٣/ ٣٠٨)

(٢) فإذا كان الخبر مفردا فهو عين المبتدأ في المعنى، قال سيبويه: "واعلم أن المبتدأ لا بد له من أن يكون المبنى عليه شيئا هو هو... فأما الذي يُبنى عليه شيء هو هو فإن المبنى عليه يرتفع به كما ارتفع هو بالابتداء، وذلك قولك: عبد الله منطلق؛ ارتفع عبد الله؛ لأنه ذكر لثبني عليه المنطلق، وارتفع المنطلق؛ لأن المبنى على المبتدأ بمنزلته". راجع: الكتاب لسيبويه (٢/ ١٢٧).

(٣) راجع: الإشراف على نكت مسائل الخلاف (٢/ ٩١٣)، بداية المجتهد (٢/ ٢٠٥)، الحاوي الكبير (١٥/ ١٤٩)، المجموع شرح المذهب (٩/ ١٢٦)، المغني لابن قدامة (١٣/ ٣٠٨).

(٤) شرح مختصر الروضة (٣/ ٧٤٨).

(٥) راجع: التجريد للقدوري (١٢/ ٦٣٠٧)، المبسوط للسرخسي (١٢/ ٦)، بدائع الصنائع (٥/ ٤٣)، المحلى بالآثار (٦/ ٩٦).

الزركشي - رحمه الله - : " اعلم أنّ الله تعالى لم ينصب على جميع الأحكام الشرعية أدلة قاطعة، بل جعلها ظنية قصدا للتوسع على المكلفين لثلا ينحصروا في مذهب واحد" (١).

ولعل ما ذهب إليه الجمهور هو الأولى بالقبول؛ لأنّ رواية الرفع هي الأصح والأوفق لرأي متبوع الجماعة، وسيد الصناعة سيبويه، وعليها الأكثر (٢)، ورواية النصب يضعفها القياس؛ لأنّها لا تخلو من كثرة التقديرات (٣).

وعلى فرض التوجيه الإعرابي بالنصب فإنّ التقدير يمكن أن يكون ذكاة الجنين وقت ذكاة أمه، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، فانصب على الظرفية (٤)، أو أن يكون ذكاة الجنين داخلية في ذكاة أمه، فحذف حرف الجر، فانصببت الذكاة على أنّها مفعول، وهنا يكون المحذوف أقل مما قدره الحنفية، وبه يتم الجمع بين الروايتين الرفع والنصب (٥)، وهو أولى من التعارض والتنافي (٦).

(١) البحر المحيط للزركشي (٨ / ١١٩).

(٢) راجع: شرح مختصر الروضة (٣ / ٧٤٨)، الذخيرة للقرافي (٤ / ١٢٩)، شرح الكوكب المنير (٣ / ٤٧٠).

(٣) يراجع: عقود الزبرجد على مسند أحمد للسيوطي (١ / ٢٥٧).

(٤) راجع: تشنيف المسامع (٢ / ٨٢٥)، الفوائد السنوية (٤ / ١٧٣٨)، التعبير شرح التحرير (٦ / ٢٨٦١)، تهذيب الأسماء واللغات (٣ / ١١٢).

(٥) فتستعمل الرواية المرفوعة على النيابة إذا خرج ميتا، وتستعمل الرواية المنصوبة على التشبيه إذا خرج حيا، فيكون أولى ممن استعمل إحداهما، وإسقاط الأخرى. راجع: الحاوي الكبير (١٥ / ١٤٩)، بحر المذهب للروائي

(٤ / ٢٤١)، عقود الزبرجد على مسند أحمد للسيوطي (١ / ٢٥٧)..

(٦) راجع: الفروق للقرافي (٢ / ٤٦)، غاية الوصول شرح لب الأصول (ص ٨٨)، رفع النقاب (١ / ٥٥٤).

### المطلب الخامس: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع

اختلف الفقهاء في حكم أكل كل ذي ناب من السباع<sup>(١)</sup> على قولين، وقد عدد العلماء أسباب الاختلاف في المسألة، منها الاختلاف في إعراب جملة: "أَكُلْ كُلَّ" في الحديث الوارد عن النبي -ﷺ- أنه "نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ"<sup>(٢)</sup>، من حيث تقدير نوع الإضافة إلى الفاعل أم إلى المفعول<sup>(٣)</sup>، ولهذا فإنه يجري فيها وجهان من الإعراب<sup>(٤)</sup>.

**الأول:** "أكل" مصدر، والفاعل محذوف، و"كل ذي ناب" مفعول به، وقد أضيف المصدر إلى المفعول، والمعنى نهى النبي -ﷺ- أن يأكل الإنسان كل ذي ناب.

**الثاني:** "أكل" مصدر، و"كل" فاعل، وقد أضيف المصدر إلى فاعله، والمعنى نهى النبي -ﷺ- أن يأكل ما أكله كل ذي ناب.

فذهب الجمهور إلى تحريم أكل السباع بناء على الوجه الأول من الإعراب، وهو إضافة المصدر إلى المفعول<sup>(٥)</sup>.

(١) الناب: السن التي خلف الرباعية وجمعها أنياب، والسبع: المفترس من الحيوان الذي له ناب يعدو على الناس والدواب فيفترسها، ويتقوى بنابه، وقيل السبع من البهائم العادية ما كان ذا مخلب، وسمي بذلك لتمام قوته، والسبع عند أبي حنيفة كل ما أكل اللحم حتى الفيل والضبع والسنوار. راجع: مادة (ناب) في لسان العرب (١/٧٧٦)، بداية المجتهد (٣/٢٠)، المغني لابن قدامة (١٣/٣١٩).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الذبائح والصيد-باب: أكل كل ذي ناب من السباع (٥/٢١٠٣) رقم ٥٢١٠، والإمام مسلم في صحيحه-كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان-باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير (٣/١٥٣٣) رقم ١٩٣٢.

(٣) راجع: العدة في إعراب العمدة (٢/١١).

(٤) راجع: نفائس الأصول (٦/٢٤٨٢)، تقريب الوصول لابن جزى الغرناطي (ص ٢٠٣).

(٥) راجع: بدائع الصنائع (٥/٣٩)، البناية شرح الهداية (١١/٥٧٧)، بداية المجتهد (٣/٢٠)، روضة المستبين في شرح كتاب التلقين (١/٧١٦)، الأم للإمام الشافعي (٢/٢٧٢)، الحاوي الكبير (١٥/١٣٧)، المغني لابن قدامة (١٣/٣١٩)، كشف القناع (٦/١٩٠).

وذهب المالكية في المشهور عنهم<sup>(١)</sup> إلى عدم تحريم أكل السباع بناء على الوجه الثاني من الإعراب، وهو إضافة المصدر إلى الفاعل، وقالوا هو الأولى<sup>(٢)</sup>، وعليه فيحرم علينا ما افترسه السبع لا السبع ذاته<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام القرافي - رحمه الله - (ت: ٦٨٤ هـ): "إذا دار المصدر بين أن يكون مضافاً للفاعل أو المفعول قال النحاة: تتعين إضافته للفاعل حتى يدل الدليل على خلافه، وباعتبار هذه القاعدة يسقط الاستدلال بالحديث المتقدم؛ فإن نهيه - عليه السلام - عن أكل كل ذي ناب من السباع لفظ (أكل) مصدر مضاف، فيكون مضافاً للفاعل للقاعدة، ويتعين أن يكون بمعنى المأكول... ويكون الحديث كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ﴾<sup>(٤)</sup>.

لكن ما ذهب إليه المالكية في المشهور عندهم مردود عليه؛ فبالإضافة إلى ما قاله الجمهور من أدلة تحريم أكل السباع<sup>(٥)</sup>، فإن من جهة الإعراب أيضاً كلامهم فيه نظر؛ لأن القول بأن المصدر إذا تردد بين أن

(١) الصحيح من مذهب المالكية تحريم أكل السباع وعلى هذا يدل قول مالك في الموطأ؛ لأنه قال في الرسم: باب تحريم أكل ذي ناب من السباع، ثم أدخل الحديث، وقال "وعلى ذلك الأمر عندنا"، وروى ابن القاسم عن مالك أنها مكروهة وهو المشهور في المذهب. راجع: موطأ الإمام مالك رواية يحيى - كتاب الصيد - باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع (٢ / ٤٩٦) التبصرة للخمى (٤ / ١٦٠٦)، بداية المجتهد (٣ / ٢٠)، روضة المستبين (١ / ٧١٦)، الذخيرة للقرافي (٤ / ٩٩).

(٢) دللوا على ذلك بأن الأصل عند سيبويه إضافة المصدر إلى الفاعل. راجع: العدة في إعراب العمدة (٢ / ١٠)، شفاء الغليل في حل مقفل خليل (١ / ٣٧٢).

(٣) راجع: نفائس الأصول في شرح المحصول (٦ / ٢٤٨٢)، شرح تنقيح الفصول (ص ١١٤)، نشر البنود على مراقي السعود (١ / ١٣٧)، بداية المجتهد (٣ / ٢٠)، روضة المستبين في شرح كتاب التلقين (١ / ٧١٦)، الذخيرة للقرافي (٤ / ٩٩).

(٤) نفائس الأصول في شرح المحصول (٦ / ٢٤٨٢).

(٥) راجع تفصيل الأدلة في: تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن (٧ / ١١٧)، شرح مختصر الطحاوي للخصاص (٧ / ٢٧٨)، التمهيد لابن عبد البر (١ / ٣٢١)، المعلم بفوائد مسلم (٣ / ٧٢)، شرح النووي على مسلم (١٣ / ٨٢).

يكون مضافاً للفاعل أو المفعول تتعين إضافته للفاعل ضعيف في العربية؛ لأنَّ المصدر كما يضاف إلى فاعله ويحذف مفعوله كذلك يضاف إلى مفعوله ويحذف فاعله، فقد أضيف إلى فاعله مع حذف مفعوله في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ﴾<sup>(١)</sup>، وأضيف إلى مفعوله مع حذف فاعله في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ﴾<sup>(٢)</sup>، فلا ترجيح لأحد الوجهين على الآخر<sup>(٣)</sup>.  
 وأيضاً إنَّ في حملنا الحديث على ما يوافق الآية يلزم الإضمار والحذف، فكأنه قال: أكل مأكول كل ذي ناب من السباع حرم، فلا يكون الكلام في الحديث مستقلاً، والأصل في الكلام الاستقلال<sup>(٤)</sup>.  
 فما ذهب إليه الجمهور هو الأولى؛ لأنَّ المصدر كما يضاف إلى فاعله ويحذف مفعوله كذلك يضاف إلى مفعوله ويحذف فاعله، وقد جاء القرآن والسنة بكلِّ منهما.

(١) من الآية (١١٤) من سورة التوبة.

(٢) من الآية (٤٩) من سورة فصلت.

(٣) راجع: رفع النقاب عن تنقيح الشهاب (٢/ ٣٧٥).

(٤) راجع: مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول (ص ٤٨٣).

### المطلب السادس: جواز بيع الحنطة في سنبلها

اختلف الفقهاء في حكم بيع الحنطة في سنبلها على قولين، ومن أهم أسباب هذا الاختلاف التي ذكرها العلماء الاختلاف في إعراب جملة: "حتى يفرك" في الحديث الوارد عن النبي -ﷺ- أنه "نهى عن بيع الحب حتى يُفْرَك"<sup>(١)</sup>، من حيث بناء الفعل للمعلوم أم للمجهول، فقد روي بكسر الراء ونصبها، ولهذا فإنه يجري فيها وجهان من الإعراب:

**الأول:** البناء للمعلوم بخفض الراء وفتح الياء "يُفْرَك" على إضافة الإفراك إلى الحب بمعنى أن يخرج الحب من سنبله، ويبلغ أوان الفرك.

**الثاني:** البناء للمجهول بفتح الراء وضم الياء "يُفْرَك" بمعنى تنقيته عن السنبل بأن يفعل فيه الفرك ويقشر<sup>(٢)</sup>.

**فذهب الجمهور** إلى جواز بيع الحب في سنبله إذا يبس واستغني عن الماء بحيث لا ينفعه السقي بناء على الوجه الأول من الإعراب وهو البناء للمعلوم<sup>(٣)</sup>.

**وذهب الشافعي** -رحمه الله- في الجديد إلى عدم جواز بيع الحب في سنبله بناء على الوجه الثاني من الإعراب وهو بناء الفعل للمجهول<sup>(٤)</sup>.

وعلى هذا فقد كان للاختلاف في الإعراب أثر في اختلاف الحكم الفقهي؛ لأن الحكم يتبع الإعراب<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده -مسند أنس بن مالك (٢٠ / ٨٤) رقم ١٢٦٣٨، والبيهقي في السنن الكبرى - كتاب البيوع - باب ما يذكر في بيع الحنطة في سنبلها (٥ / ٤٩٥) رقم ١٠٦١٤، والحديث صحيح وإن كان في إسناده عند أحمد رجل لم يسم، فقد رواه البيهقي من طريق سفيان عن أبان عن أنس وروى معناه الشيخان. راجع: نصب الراية (٤ / ٦)، التلخيص الحبير (٣ / ٤٦).

(٢) راجع: السنن الكبرى للبيهقي (٥ / ٤٩٥)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (٦ / ٥٣٠)، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول (ص ٤٤٦).

(٣) راجع: التجريد للقدوري (٥ / ٢٤٠٧)، البناء (٨ / ٤٣)، بداية المجتهد (٣ / ١٧١)، مواهب الجليل (٢ / ٢٨٦)، الحاوي الكبير (٥ / ٢٠٠)، بحر المذهب (٤ / ٤٩٧)، كشاف القناع (٣ / ١٧٢).

(٤) راجع: الحاوي الكبير (٥ / ٢٠٠)، بحر المذهب للرواني (٤ / ٤٩٧)، كفاية النبيه في شرح التنبيه (٩ / ٢٠١).

(٥) راجع: شرح تنقيح الفصول (ص ٤٣٧).



وإن كان الراجح في المسألة ما ذهب إليه الجمهور من جواز بيع الحنطة في سنبلها إذا بلغ أوان الفك؛ وذلك لموافقة الإعراب فيه لخبر آخر قال فيه النبي -ﷺ- "حتى يشتد"<sup>(١)</sup>، فهو لفظ واحد من إعرابين وافق خبرا صريحا فهو أولى؛ إذ إنَّ حمل اللفظين على فائدة أولى من إسقاط أحدهما<sup>(٢)</sup>. قال الإمام البيهقي -رحمه الله- (ت: ٤٥٨هـ): "والأشبه أن يكون "يفرك" بخفض الراء؛ لموافقة معنى من قال فيه: حتى يشتد، والله أعلم"<sup>(٣)</sup>.

---

(١) أخرجه الإمام أبي داود في سننه - كتاب البيوع - باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها (٣ / ٢٥٣) رقم ٣٣٧١، والترمذي في سننه - أبواب البيوع عن رسول الله ﷺ - باب ما جاء في كراهية بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها (٣ / ٥٢٢) رقم ١٢٢٨، وقال: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه مرفوعا، إلا من حديث حماد بن سلمة"، والحديث إسناده صحيح. راجع: نصب الراية (٤ / ٦)، التلخيص الحبير (٣ / ٤٦).

(٢) راجع: السنن الكبرى للبيهقي (٥ / ٤٩٥)، التجريد للقدوري (٥ / ٢٤٠٩).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٥ / ٤٩٥)

## الخاتمة

الحمد لله الذي أتم عليّ نعمته، ويسر لي هذا البحث من مبدئه إلى خاتمته، فله الحمد ابتداءً وانتهاءً،  
وبعد،،

فإنه من خلال التطواف في الإعراب في الدرس الأصولي قد تم الوصول إلى نتائج وتوصيات، من أهمها ما يلي:

### أولا النتائج:

١- أن العبارات في تعريف الإعراب قد تنوعت عند اللغويين والأصوليين بالنظر إلى حقيقته هل هو لفظي أو معنوي؟

٢- يرى المتأخرون من النحويين أن الإعراب هو النحو، وأن النحو هو الإعراب، في حين يرى المتقدمون أن الإعراب جزء من النحو؛ لأنَّ النحو أوسع وأعمق بكثير من حركات أو آخر الكلمات، وهذا ما سار عليه الأصوليون.

٣- أن الأصوليين يرون أن الإعراب هو المبين للمعنى، والموضح له، وهو الذي يرفع اللبس، وأن تفسير النص القرآني والحديث النبوي إنما يصححه الإعراب ويميز بين المعاني.

٤- اعتنى الأصوليون بالإعراب- باعتباره جزءاً من علم النحو-؛ لتأثيره في صلب اهتمامهم، وهو استنباط الأحكام الشرعية إلا أن مناقشاتهم ومناظراتهم وجدت متناثرة ومضمنة في أبواب أصول الفقه.  
٥- تعددت أسباب اختلاف الأوجه الإعرابية في الجمل، فمنها أسباب تعود إلى النص المعرب الذي تستمد منه الأحكام الشرعية، ومنها أسباب تعود إلى طبيعة علم الإعراب، ومنها أسباب تعود إلى المعربين.

٦- تعددت الآثار الأصولية المتعلقة بالإعراب في الدرس الأصولي، فأورقت أشجارها وأينعت ثمارها في العديد من المواضيع في المباحث الأصولية.

٧- كان للاختلاف في الإعراب والتوجيه الإعرابي للجمل أثر كبير في اختلاف الأحكام الشرعية ظهر ذلك في فروع كثيرة منها: فرض الرجلين في الوضوء، وحكم العمرة، والجزاء الواجب في قتل الصيد للمحرم، وحكم ذكاة الجنين، وحكم أكل كل ذي ناب من السباع، وحكم بيع الحنطة في سنبلها.

٨- أن الاختلاف في الإعراب يعد ظاهرة إيجابية إذا ما تجرد عن التعصب للرأي والمذهب واتسم بالحيادية والموضوعية؛ لأنه يظهر جانباً من جوانب الإعجاز في تركيب النص القرآني والنبوي، من حيث توليد أكثر من معنى.

٩- رغم أن الاختلاف في الإعراب يعد سببا رئيسا من أسباب اختلاف العلماء إلا أنه في ذات الوقت يمكن أن يكون حكما فاصلا للعديد من الخلافات في المسائل الفقهية إذا تم الرجوع إليه بروح حيادية.

### التوصيات:

أوصي الباحثين والمهتمين بعلم الأصول بعقد دراسات مقارنة في القضايا المشتركة بين علم الأصول وعلم النحو كالإجماع، والقياس، والاستحسان، والاستصحاب، والسماع وبيان مدى التأثير والتأثر بين العلمين في تلك المباحث.

## أهم المصادر والمراجع

### أولاً: كتب التفسير وعلوم القرآن:

١. إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر لشهاب الدين الدمياطي، الشهير بالبناء (ت: ١١١٧هـ) تحقيق: أنس مهرة- دار الكتب العلمية- لبنان- الطبعة الثالثة، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ.
٢. الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)- تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم- الهيئة المصرية العامة للكتاب- الطبعة: ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.
٣. أحكام القرآن الكريم لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)- تحقيق: د: سعد الدين أونال- مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، استانبول- الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٤. أحكام القرآن لأبي محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف بابن الفرس (ت ٥٩٧هـ) تحقيق د/ طه بن علي بو سريح، د/ منجية بنت الهادي السوايحي، د: صلاح الدين بوعفيف- دار ابن حزم للطباعة- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٥. إعراب القرآن لأبي جعفر النّحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (ت: ٣٣٨هـ) تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم- منشورات محمد علي بوضون، دار الكتب العلمية، بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
٦. الإكليل في استنباط التنزيل لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)- تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب- دار الكتب العلمية - بيروت- ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
٧. البحر المحيط في التفسير لأبي حيان محمد بن يوسف أثير الدين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) تحقيق: صدقي محمد جميل - دار الفكر - بيروت - الطبعة: ١٤٢٠هـ.
٨. البرهان في علوم القرآن لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)- تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم- دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه- الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.
٩. تأويل مشكل القرآن لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ) تحقيق: إبراهيم شمس الدين - دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
١٠. التبيان في إعراب القرآن لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري (ت: ٦١٦هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي - عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١١. التسهيل لعلوم التنزيل لأبي القاسم لابن جزى الكلبي الغرناطي (ت ٧٤١هـ) - تحقيق: عبد الله الخالدي - دار الأرقم - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤١٦هـ.
١٢. تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير، أبي جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ) - تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٣. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة - الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
١٤. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون لأبي العباس، شهاب الدين المعروف بالسمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ) تحقيق: د. أحمد محمد الخراط - دار القلم، دمشق.
١٥. دراسات لأسلوب القرآن الكريم لمحمد عبد الخالق عزيمة (ت ١٤٠٤هـ) - تصدير: محمود محمد شاكر - دار الحديث، القاهرة - بدون طبعة.
١٦. علم إعراب القرآن تأصيل وبيان يوسف بن خلف العيساوي - دار الصميغي - الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
١٧. فتح القدير لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) - دار ابن كثير، دمشق، - الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ.
١٨. كتاب السبعة في القراءات لأحمد بن موسى بن العباس أبي بكر بن مجاهد البغدادي (ت ٣٢٤هـ) تحقيق: شوقي ضيف - دار المعارف - مصر - الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ.
١٩. الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد المنتجب الهمذاني (ت ٦٤٣هـ) تحقيق: محمد نظام الدين الفتيح - دار الزمان للنشر والتوزيع، المدينة المنورة - السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٢٠. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ) - دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثالثة - ١٤٠٧هـ.
٢١. اللباب في علوم الكتاب لابن عادل الحنبلي (ت ٧٧٥هـ) تحقيق: عادل عبد الموجود، علي معوض - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٢. متن طيبة النشر في القراءات العشر لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ) تحقيق:

- محمد تميم الزغبى- دار الهدى، جدة- الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢٣. مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمى البصرى (ت ٢٠٩هـ) تحقيق: محمد فواد سزگين - مكتبة الخانجى - القاهرة- الطبعة ١٣٨١هـ.
٢٤. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ) تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد- دار الكتب العلمية - بيروت- الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
٢٥. مشكل إعراب القرآن لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيرواني (ت ٤٣٧هـ) تحقيق: د. حاتم صالح الضامن - مؤسسة الرسالة - بيروت- الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.
٢٦. معاني القرآن لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت: ٣٣٨هـ) تحقيق: محمد علي الصابوني - جامعة أم القرى - مكة المكرمة- الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ.
٢٧. معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق الزجاج (ت ٣١١هـ) تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي - عالم الكتب - بيروت- الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢٨. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت ٦٠٦هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت- الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ.
٢٩. النشر في القراءات العشر لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ) تحقيق: علي محمد الضباع - المطبعة التجارية الكبرى.
- ثانياً: كتب الحديث وعلومه:**
١. الاستذكار لابن عبد البر بن عاصم القرطبي (ت ٤٦٣هـ) - تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض - دار الكتب العلمية - بيروت- الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٢. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع لعياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، أبي الفضل (ت ٥٤٤هـ) تحقيق: السيد أحمد صقر - دار التراث - القاهرة - الطبعة: الأولى، ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م.
٣. البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعي (ت ٨٠٤هـ) تحقيق: مصطفى أبو الغيط وآخرون - دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٤. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) - دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٨٩م

٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله ﷺ - لأبي عمر بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: بشار عواد معروف، وآخرون - مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي - لندن - الطبعة: الأولى، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م.
٦. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ) - تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني - أضواء السلف - الرياض - الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٧. جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ) - تحقيق: أبو الأشبال الزهيري - دار ابن الجوزي - السعودية - الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٨. رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام لتاج الدين الفاكهاني (ت: ٧٣٤هـ) تحقيق: نور الدين طالب - دار النوادر، سوريا - الطبعة الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
٩. سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد - المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
١٠. سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى، الترمذي، أبي عيسى (ت: ٢٧٩هـ) تحقيق: بشار عواد معروف - دار الغرب الإسلامي - بيروت - ١٩٩٨م.
١١. السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) - تحقيق: محمد عبد القادر عطا - دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٢. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري - تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد - مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة - الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٣. شرح مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت: ٣٢١هـ) - تحقيق: شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى - ١٤١٥هـ، ١٤٩٤م.
١٤. صحيح البخاري الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري - تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر - دار طوق النجاة - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
١٥. عقود الزبير ج ١ على مسند الإمام أحمد لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) تحقيق: د. سلمان القضاة - دار الجيل، بيروت - لبنان - عام النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

١٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي - دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
١٧. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢هـ) - مكتبة القدسي - عام النشر: ١٣٥١هـ.
١٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) - تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون - مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
١٩. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ) - لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٠. معالم السنن شرح سنن أبي داود لأبي سليمان حمد بن محمد البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ) - المطبعة العلمية - حلب - الطبعة الأولى ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
٢١. المعلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله المازري (ت: ٥٣٦هـ)، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر - الدار التونسية للنشر - الطبعة الثانية، ١٩٨٨م، والجزء ٣ صدر بتاريخ ١٩٩١م.
٢٢. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
٢٣. الموطأ للإمام مالك بن أنس رواية يحيى - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان - عام النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
٢٤. نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ) تحقيق: محمد عوامة - مؤسسة الريان للطباعة - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
٢٥. النكت على مقدمة ابن الصلاح لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ) تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج - أضواء السلف - الرياض - الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٢٦. النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي - المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.



### ثالثاً: كتب العقيدة والآداب والمنطق:

١. الآداب الشرعية والمنح المرعية لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبي عبد الله، شمس الدين المقدسي الحنبلي (ت ٧٦٣هـ) - عالم الكتب.
٢. الاعتصام لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ) تحقيق: سليم بن عيد الهلالي - دار ابن عفان، السعودية - الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٣. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي (ت ٧٢٨هـ) تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل - دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٤. التقريب لحد المنطق لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت ٤٥٦هـ) تحقيق: إحسان عباس - دار مكتبة الحياة - بيروت - الطبعة الأولى، ١٩٠٠م.

### رابعاً: كتب الفقه وأصوله:

١. الإبهاج في شرح المنهاج لعلي بن عبد الكافي السبكي (ت: ٧٥٦هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١هـ) دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٢. أثر الاحتجاج بالقراءة الشاذة في الفقه الإسلامي لشيخنا الأستاذ الدكتور محمد إبراهيم الحفناوي - دار الفاروق.
٣. الاجتهاد من كتاب التلخيص لإمام الحرمين الجويني، أبي المعالي (ت: ٤٧٨هـ) تحقيق: د. عبد الحميد أبو زيد - دار القلم - دمشق - الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
٤. الإحكام في أصول الأحكام لأبي الحسن سيف الدين علي بن أبي علي بن محمد الثعلبي الأمدي (ت: ٦٣١هـ) تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت.
٥. الإحكام في أصول الأحكام لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٦. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) - تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية - دار الكتاب العربي - الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٧. إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، المعروف بالأمير (ت ١١٨٢هـ) تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد - الدار السلفية -

الكويت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٨. أسنى المطالب في شرح روض الطالب لزكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري أبي يحيى السنيكي (ت ٩٢٦ هـ) - دار الكتاب الإسلامي - بدون طبعة وبدون تاريخ.
٩. الإشارات الإلهية إلي المباحث الأصولية لنجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري الحنبلي (ت ٧١٦ هـ) - تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل - دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
١٠. الإشراف على نكت مسائل الخلاف للقاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (٤٢٢ هـ) - المحقق: الحبيب بن طاهر - دار ابن حزم - الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١١. أصول السرخسي لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣ هـ) - دار المعرفة - بيروت.
١٢. أصول الشاشي لنظام الدين أبي علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي (ت: ٣٤٤ هـ) - وبهامشه: عمدة الحواشي للمولى محمد فيض الحسن الكنكوهي - دار الكتاب العربي - بيروت - عام النشر: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
١٣. أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الأمل لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢ هـ) - تحقيق: حسين بن أحمد السياغي - د: حسن محمد مقبولي الأهدل - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
١٤. إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١ هـ) تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م
١٥. الأم لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤ هـ) - دار الفكر - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
١٦. أنوار البروق في أنواء الفروق لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤ هـ) - الناشر: عالم الكتب - بدون طبعة وبدون تاريخ.
١٧. إيضاح المحصول من برهان الأصول لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري (ت: ٥٣٦ هـ) تحقيق: د. عمار الطالبي - دار الغرب الإسلامي - الطبعة: الأولى.
١٨. البحر المحيط في أصول الفقه لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤ هـ)، دار الكتبي - الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

١٩. بحر المذهب للرويانى، أبى المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢هـ) - تحقيق: طارق فتحي السيد - دار الكتب العلمية - الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩م.
٢٠. بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبى الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ) - دار الحديث - القاهرة - : ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٢١. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين، أبى بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٢. البرهان في أصول الفقه لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبى المعالي، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ) - تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة - دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٢٣. البناية شرح الهداية لأبى محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢٤. بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لمحمود بن عبد الرحمن أبى الشاء، شمس الدين الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ) - تحقيق: محمد مظهر بقا - دار المدني، السعودية - الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٥. البيان في روائع القرآن للدكتور: تمام حسان - عالم الكتب - الطبعة الأولى ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٦. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة لأبى الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ) - تحقيق: د محمد حجى وآخرون - دار الغرب الإسلامى، بيروت - الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٢٧. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق لعثمان بن علي الزيلعي الحنفي وحاشية الشُّلبيّ لشهاب الدين أحمد بن محمد الشُّلبيّ (ت: ١٠٢١هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة - الطبعة: الأولى، ١٣١٤هـ.
٢٨. التجريد لأحمد بن محمد أبى الحسين القدوري (ت: ٤٢٨هـ) - تحقيق: أ. د محمد أحمد سراج، أ. د علي جمعة محمد - دار السلام - القاهرة - الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
٢٩. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه لعلاء الدين أبى الحسن علي بن سليمان المرادوي (ت: ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراج - مكتبة

الرشد-الرياض-الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٠. التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه لعلي بن إسماعيل الأبياري (ت: ٦١٦ هـ) تحقيق: د. علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري، دار الضياء-الكويت-الطبعة: الأولى، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

٣١. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) تحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع - مكتبة قرطبة للبحث العلمي - الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ-١٩٩٨ م.

٣٢. التعليقة للقاضي حسين (على مختصر المزني) لأبي محمد الحسين بن محمد بن أحمد المرورؤذي (ت: ٤٦٢ هـ) تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود- مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة المكرمة.

٣٣. تقريب الوصول إلى علم الأصول لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن جزي الكلبلي الغرناطي المالكي (ت: ٧٤١ هـ) تحقيق: محمد حسن إسماعيل-دار الكتب العلمية، بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٣٤. التقريب والإرشاد الصغير للقاضي أبي بكر الباقلاني المالكي (ت: ٤٠٣ هـ) تحقيق: د. عبد الحميد بن علي أبو زيد-مؤسسة الرسالة-الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ-١٩٩٨ م.

٣٥. التقرير والتحبير لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج (ت ٨٧٩ هـ)- دار الكتب العلمية-الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٣٦. تقويم الأدلة في أصول الفقه لأبي زيد الدبوسي (ت: ٤٣٠ هـ) تحقيق: خليل محيي الدين الميس-دار الكتب العلمية، بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٧. تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه لمحمد أمين المعروف بأمير بادشاه (ت ٩٧٢ هـ)- مصطفى البابي الحلبي- مصر (١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م).

٣٨. تيسير الوصول إلى منهاج الأصول لكمال الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بـ «ابن إمام الكاملية» (ت ٨٧٤ هـ)- تحقيق: د. عبد الفتاح أحمد قطب الدخيسي-دار الفاروق الحديثة-القاهرة-الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

٣٩. الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح للدكتور: عبد الكريم بن علي النملة- مكتبة الرشد-الرياض-الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ-٢٠٠٠ م

٤٠. حاشية البناني على شرح المحلي على جمع الجوامع - الناشر: دار الفكر
٤١. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع لحسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت: ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية - بدون طبعة وتاريخ.
٤٢. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي لأبي الحسن علي بن محمد الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ) تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٤٣. دراسات أصولية في القرآن الكريم لشيخنا الأستاذ الدكتور محمد إبراهيم الحفناوي مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية - القاهرة - عام النشر: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
٤٤. الذخر الحرير بشرح مختصر التحرير لأحمد بن عبد الله البعلي الحنبلي (ت: ١١٨٩ هـ) تحقيق وائل محمد بكر زهران الشنشوري - المكتبة العميرية - دار الذخائر، القاهرة - مصر - الطبعة الأولى، ١٤٤١ هـ - ٢٠٢٠ م.
٤٥. الذخيرة لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) تحقيق: محمد حجي - سعيد أعراب - محمد بو خبزة - دار الغرب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.
٤٦. رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، محمد أمين بن عمر (ت: ١٢٥٢هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ = ١٩٦٦ م.
٤٧. الرسالة لمحمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) - تحقيق: أحمد محمد شاكر - الطبعة الأولى، ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٨ م - مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر.
٤٨. رفع النقاب عن تنقيح الشهاب لأبي عبد الله الحسين بن علي بن طلحة الرجرجي الشوشاوي (ت: ٨٩٩ هـ) تحقيق: د: أحمد بن محمد السراح، د: عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين - مكتبة الرشد للنشر، الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٤٩. روضة المستبين في شرح كتاب التلقين لعبد العزيز بن إبراهيم المعروف بابن بزيمة (ت: ٦٧٣هـ) تحقيق: عبد اللطيف زكاغ - دار ابن حزم - الطبعة الأولى، ١٤٣١ هـ.
٥٠. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الجماعيلي (ت: ٦٢٠هـ) تحقيق: د: شعبان محمد إسماعيل - مؤسسة الريان للطباعة والنشر - الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

٥١. شرح التلقين لأبي عبد الله محمد بن علي التميمي المازري المالكي (ت: ٥٣٦هـ) تحقيق محمد المختار السلامي - دار الغرب الإسلامي - الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.
٥٢. الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمحمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت ١٢٣٠هـ) - دار الفكر - بدون طبعة وبدون تاريخ.
٥٣. شرح الكوكب المنير لتقي الدين أبي البقاء محمد بن أحمد بن علي الفتوح المعروف بابن النجار الحنبلي (ت ٩٧٢هـ) تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد - مكتبة العبيكان - الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٥٤. شرح تنقيح الفصول لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤هـ) تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد - شركة الطباعة الفنية - الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.
٥٥. شرح مختصر أصول الفقه لتقي الدين أبي بكر بن زايد الجراعي المقدسي الحنبلي (ت: ٨٨٣هـ) - تحقيق: عبد العزيز محمد عيسى محمد مزاحم القايدي، عبد الرحمن بن علي الحطاب، د. محمد بن عوض بن خالد رواس - لطائف لنشر الكتب والرسائل العلمية، الشامية - الكويت - الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
٥٦. شرح مختصر الروضة لسليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبي الربيع، نجم الدين (ت: ٧١٦هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
٥٧. شرح مختصر الطحاوي لأحمد بن علي أبي بكر الرازي الجصاص (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: د. عصمت الله عنایت الله - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبید الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة - دار البشائر الإسلامية - الطبعة: الأولى ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م
٥٨. شرح مراقبي السعود المسمى «نثر الورود» لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) تحقيق: علي بن محمد العمران - دار عطاءات العلم (الرياض) - الطبعة الخامسة، ١٤٤١هـ - ٢٠١٩م.
٥٩. شفاء الغليل في حل مقفل خليل لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن غازي العثماني المكناسي (ت ٩١٩هـ) - تحقيق: د: أحمد بن عبد الكريم نجيب - مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة - الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٦٠. العدة في أصول الفقه لأبي يعلى، محمد بن الحسين ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: د أحمد

- بن علي بن سير المباركي، بدون ناشر- الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
٦١. علم أصول الفقه وعلاقته بالفلسفة الإسلامية لفضيلة الأستاذ الدكتور: علي جمعة محمد- المعهد العالمي للفكر الإسلامي- الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ- ١٩٩٦ م.
٦٢. عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي المعروف بابن القصار (ت: ٣٩٧ هـ) تحقيق: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر- مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض- ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م.
٦٣. عُيُونُ الْمَسَائِلِ لأبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢ هـ)- تحقيق: علي محمد إبراهيم بوروية- دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان- الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
٦٤. غاية الوصول في شرح لب الأصول لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبي يحيى السنيكي (ت ٩٢٦ هـ)- دار الكتب العربية الكبرى، مصر.
٦٥. غياث الأمم في التياث الظلم لعبد الملك بن عبد الله الجويني، إمام الحرمين (ت: ٤٧٨ هـ) تحقيق: عبد العظيم الديب- مكتبة إمام الحرمين- الطبعة الثانية، ١٤٠١ هـ
٦٦. الغيث الهامع شرح جمع الجوامع لولي الدين العراقي (ت: ٨٢٦ هـ) تحقيق: محمد تامر حجازي- دار الكتب العلمية- الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
٦٧. الفصول في الأصول لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠ هـ)- وزارة الأوقاف الكويتية- الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٦٨. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد بن غانم (أو غنيم) شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦ هـ)- دار الفكر- بدون طبعة.
٦٩. الفوائد السننية في شرح الألفية للبرماوي شمس الدين محمد بن عبد الدائم (ت: ٨٣١ هـ) تحقيق: عبد الله رمضان موسى - مكتبة التوعية الإسلامية، الجيزة - مصر .
٧٠. قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر السمعاني (ت: ٤٨٩ هـ)- تحقيق: محمد حسن اسماعيل الشافعي- دار الكتب العلمية، بيروت- الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ / ١٩٩٩ م.
٧١. الكاشف عن المحصول للأصفهاني- تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض- دار الكتب العلمية- بيروت- الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م.
٧٢. كشف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت: ١٠٥١ هـ) - تحقيق:

- هلال مصيلحي مصطفى هلال - مكتبة النصر الحديثة بالرياض، بدون تاريخ
٧٣. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي لعبد العزيز بن أحمد علاء الدين البخاري الحنفي (ت ٧٣٠هـ) - دار الكتاب الإسلامي - بدون طبعة وبدون تاريخ.
٧٤. كفاية النبيه في شرح التنبيه لأحمد بن محمد المعروف بابن الرفعة (ت: ٧١٠هـ) تحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم - دار الكتب العلمية - الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩م.
٧٥. المبسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ) - دار المعرفة - بيروت - بدون طبعة - تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٧٦. مجموع الفتاوى لثقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (ت ٧٢٨هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم - مجمع الملك فهد - المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية - عام النشر: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
٧٧. المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) دار الفكر.
٧٨. المحصول في أصول الفقه للقاضي محمد بن عبد الله أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣هـ) تحقيق: حسين علي الیدري - سعيد فودة - دار البيارق - عمان - الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٧٩. المحصول لأبي عبد الله فخر الدين محمد بن عمر الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: د: طه جابر فياض العلواني - مؤسسة الرسالة - الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٨٠. المحلى بالآثار لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري - دار الفكر - بيروت - بدون طبعة وبدون تاريخ.
٨١. المستصفي لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) - تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي - دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٨٢. المغني لابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) تحقيق: د: عبد الله بن عبد المحسن التركي د: عبد الفتاح الحلو - دار عالم الكتب، الرياض - الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٨٣. مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول للشريف التلمساني (ت ٧٧١) تحقيق: محمد علي فركوس - المكتبة المكية - مكة - الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٨٤. منح الجليل شرح مختصر خليل لمحمد عليش - دار الفكر - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٠٤



هـ - ١٩٨٤ م.

٨٥. المنحول من تعليقات الأصول لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) تحقيق: الدكتور محمد حسن هيتو- دار الفكر المعاصر- بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٨٦. الموافقات لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)- تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان- دار ابن عفان- الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
٨٧. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحطاب الرعيني (ت: ٩٥٤هـ)- دار الفكر- الطبعة الثالثة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م
٨٨. ميزان الأصول في نتائج العقول لعلاء الدين السمرقندي (ت: ٥٣٩هـ) تحقيق: الدكتور محمد زكي عبد البر- مطابع الدوحة- قطر- الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٨٩. نشر البنود على مراقي السعود لعبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي- مطبعة فضالة بالمغرب- بدون طبعة وبدون تاريخ.
٩٠. نفائس الأصول في شرح المحصول لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤هـ)- تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض- مكتبة نزار مصطفى الباز- الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٩١. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي جمال الدين (ت: ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٩٢. نهاية المطلب في دراية المذهب لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ) تحقيق: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب - دار المنهاج- الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
٩٣. نهاية الوصول في دراية الأصول لصفي الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (ت: ٧١٥هـ)- تحقيق: د. صالح بن سليمان اليوسف- د. سعد بن سالم السويح- المكتبة التجارية بمكة المكرمة- الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٩٤. الواضح في أصول الفقه لأبي الوفاء، علي بن عقيل (ت: ٥١٣هـ) تحقيق: د: عبد الله بن عبد المحسن التركي- مؤسسة الرسالة- الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

#### خامسا: كتب اللغة وعلومها:

١. ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أنير

- الدين الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ) - تحقيق: رجب عثمان محمد - مراجعة: رمضان عبد التواب - مكتبة الخانجي بالقاهرة - الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
٢. الأشباه والنظائر في النحو لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ) - مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣. الاقتراح في أصول النحو وجدله لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ) تحقيق: د. محمود فجال - دار القلم، دمشق - الطبعة الأولى، ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م.
٤. الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف لأبي محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (ت ٥٢١ هـ) تحقيق: د. محمد رضوان الداية - دار الفكر - بيروت - الطبعة الثانية.
٥. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين لعبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبي البركات، كمال الدين الأنباري (ت ٥٧٧ هـ) - المكتبة العصرية - الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٦. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لعبد الله بن يوسف أبي محمد، جمال الدين ابن هشام (ت: ٧٦١ هـ) - تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي - دار الفكر للطباعة والنشر
٧. الإيضاح في علل النحو لأبي القاسم الزّجاجي (ت ٣٣٧ هـ)، تحقيق: الدكتور مازن المبارك، دار النفائس - بيروت - الطبعة الخامسة، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٨. البحث النحوي عند الأصوليين لمصطفى جمال الدين - منشورات دار الهجرة - قم - إيران - الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ.
٩. التذيل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي - تحقيق: د. حسن هندراوي - دار القلم - دمشق (من ج ١ إلى ج ٥)، وباقي الأجزاء: دار كنوز إشبيليا - الرياض - الطبعة الأولى، ١٤١٨ - ١٤٣٤ هـ / ١٩٩٧ - ٢٠١٣ م.
١٠. تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت ٣٧٠ هـ) - تحقيق: محمد عوض مرعب - دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م.
١١. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك لأبي محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن علي المرادي المصري المالكي (ت: ٧٤٩ هـ) - تحقيق: د. عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي - الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.
١٢. حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك لمحمد بن علي الصبان

- الشافعي (ت ١٢٠٦هـ) دار الكتب العلمية بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م
١٣. الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢هـ) - الهيئة المصرية العامة للكتاب - الطبعة الرابعة.
١٤. دراسات في النحو لصلاح الدين الزعبلوي - موقع اتحاد كتاب العرب - د: ت.
١٥. دلائل الإعجاز في علم المعاني لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت: ٤٧١هـ) تحقيق: د. عبد الحميد هندأوي - دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
١٦. شرح الأشموني على ألفية ابن مالك لعلي بن محمد بن عيسى، نور الدين الأشموني (ت: ٩٠٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م
١٧. شرح التسهيل المسمى «تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد» لمحمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي المعروف بناظر الجيش (ت ٧٧٨هـ) - تحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون - دار السلام للطباعة، القاهرة - الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ.
١٨. شرح المفصل للزمخشري ليعيش بن علي بن يعيش أبي البقاء، (ت: ٦٤٣هـ) قدم له: د: إميل بديع يعقوب - دار الكتب العلمية، بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م
١٩. شرح تسهيل الفوائد لمحمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، جمال الدين (ت ٦٧٢هـ) - المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون - هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان - الطبعة الأولى (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).
٢٠. شرح كتاب الحدود في النحو لعبد الله بن أحمد الفاكهي (ت: ٩٧٢هـ) تحقيق: د. المتولي رمضان الدميري - مكتبة وهبة - القاهرة - الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٢١. الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ) - محمد علي بيضون - الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٢٢. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار - دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٢٣. ظاهرة الإعراب في النحو العربي وتطبيقها في القرآن الكريم للدكتور أحمد سليمان ياقوت - دار المعرفة الجامعية - الإسكندرية - ١٩٩٤م.

٢٤. العُدّة في إعراب العُمدة لبدر الدين أبي محمد عبد الله ابن الإمام العلامة أبي عبد الله محمد بن فرحون المدني- دار الإمام البخاري- الدوحة- الطبعة الأولى بدون تاريخ
٢٥. علل النحو لمحمد بن عبد الله، أبي الحسن، ابن الوراق (ت: ٣٨١هـ)- تحقيق: محمود جاسم الدرويش- مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
٢٦. الفتح القريب في حواشي مغني اللبيب لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) مخطوط الأحمديّة حلب (٩١٠) وله صورة فيلمية بمركز جمعة الماجد- دبي رقم (٩٤٤).
٢٧. الكتاب لعمر بن عثمان بن قنبر الملقب سيبويه (ت: ١٨٠هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون- مكتبة الخانجي، القاهرة- الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.
٢٨. لسان العرب لمحمد بن مكرم جمال الدين ابن منظور (ت: ٧١١هـ)- الحواشي: ليازجي وجماعة من اللغويين- دار صادر- بيروت- الطبعة الثالثة- ١٤١٤هـ.
٢٩. المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لأبي الفتح عثمان بن جني (ت: ٣٩٢هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلميّة- بيروت- الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.
٣٠. مجمع الأمثال لأبي الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (ت: ٥١٨هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد- دار المعرفة - بيروت، لبنان.
٣١. مسائل خلافية في النحو لأبي البقاء العكبري البغدادي (ت: ٦١٦هـ)- تحقيق: محمد خير الحلواني- دار الشرق العربي- بيروت- الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ١٩٩٢م.
٣٢. معاني النحو للدكتور: فاضل صالح السامرائي- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن- الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٣٣. معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون- دار الفكر- عام النشر: ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.
٣٤. مغني اللبيب عن كتب الأعراب لجمال الدين، ابن هشام (ت: ٧٦١هـ) تحقيق: د. مازن المبارك/ محمد علي حمد الله- دار الفكر - دمشق- الطبعة السادسة، ١٩٨٥م.
٣٥. مفتاح العلوم ليوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الحنفي (ت: ٦٢٦هـ) تحقيق: نعيم زرزور- دار الكتب العلميّة، بيروت- الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
٣٦. المفصل في صنعة الإعراب لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ) تحقيق: د. علي بو ملحم- مكتبة الهلال- بيروت- الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م.

النحو الوافي لعباس حسن (ت ١٣٩٨هـ) - دار المعارف - الطبعة الخامسة عشرة.

٣٧. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع لجلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندراوي - المكتبة التوفيقية - مصر.

### سادسا: كتب التاريخ والطبقات:

١. العبر و ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر لعبد الرحمن بن خلدون (ت: ٨٠٨هـ)، دار الفكر، بيروت - الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢. نزهة الألباء في طبقات الأدباء لكمال الدين الأنباري (ت: ٥٧٧هـ)، تحقيق: إبراهيم السامرائي - مكتبة المنار، الزرقاء الأردن - الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٣. تهذيب الأسماء واللغات لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) - دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٤. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد العكري الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) تحقيق: محمود الأرنؤوط - دار ابن كثير، دمشق - الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م

### سابعا: كتب أخرى:

١. رسائل ابن حزم الأندلسي لأبي محمد علي بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦هـ) تحقيق: إحسان عباس - المؤسسة العربية للدراسات - الجزء: ١ - الطبعة: ١، ١٩٨٠ الجزء: ٢ - الطبعة: ٢، ١٩٨٧ الجزء: ٣ - الطبعة: ١، ١٩٨١ الجزء: ٤ - الطبعة: ١، ١٩٨٣.

٢. موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين - جمعها وضبطها: المحامي علي الرضا الحسيني - دار النوادر، سوريا - الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

**References:****1: kutub altafasir waeulum alquran:**

- 'iithaf fadla' albashar fi alqira'at al'arbaeat eashar lishihab aldivn aldmvaty, alshahir bialbina' (t:1117hi)tahqiqu: 'anas muhratun-dar alkutub aleilmiati- lubnan-alitabeat althaalithati,2006m - 1427hi.
- al'iitqan fi eulum alquran lijalal aldivn alsuyuti(t 911hi)-tahqiqu: muhamad 'abu alfadl 'iibrahim- alhyyat almisriat aleamat lilkitabi-alitabeati: 1394hi/ 1974m.
- 'ahkam alquran alkarim li'abi jaefar 'ahmad bin muhamad altahawi(ti:321hi)-tahqiqu: da:saed aldivn 'uwnal-markaz albuhuth al'iislatiyat altaabie liwaqf aldiyanat alturki, astanbuli-altabeat al'uwlaa 1416hi- 1995m, 1418h - 1998m.
- 'ahkam alquran li'abi muhamad eabd almuneim bin eabd alrahim almaeruf biaibn alfirsi(t 597 ha) tahqiq da/tih bin eali bu sirih-d/minijiat bint alhadi alsawavhi. da:silah aldivn bueafif-dar abn hazam liltibaeati-birut. altabeat al'uwlaa. 1427h - 2006m.
- 'iierab alquran li'abi jaefar alnnhhas 'ahmad bin muhamad bin 'iismaeil bin vunis almuradii alnahwi(ti:338hi)tahqiqu: eabd almuneim khalil 'iibrahim- manshurat muhamad eali bydun, dar alkutub aleilmiati, bayrut-altabeata: al'uwlaa. 1421hi.
- al'iiklil fi aistinbat altanzil lijalal aldivn alsuvutii (t 911hi)-tahqiqu: sayf aldivn eabd alqadir alkatibi- dar alkutub aleilmiat - bayrut-1401h-1981m.
- al'abahr almuhit fi altafsis li'abi hayaan muhamad bin vusif 'uthir aldivn al'andilsi(t 745hi)tahqiqu: sidqi muhamad jamil- dar alfikr - bayrut - altabeati: 1420hi.
- alburhan fi eulum alquran li'abi eabd allah badr aldivn muhamad bin eabd allah bin bihadir alzarkashii (t 794hi)-tahqiqu: muhamad 'abu alfadl 'iibrahim- dar 'iihva' alkutub allearabiat eisaa albabaa alhalabii washurakavihi-altabeat al'uwlaa, 1376 hi - 1957m.
- tawil mushkil alquran li'abi muhamad eabd allh bin muslim bin qutavbat aldivnuri(ti:276hi) tahqiqu: 'iibrahim shams aldiyn- dar alkutub aleilmiati, bayrut - lubnan.
- altibvan fi 'iierab alquran li'abi albaqa' eabd allh bin alhusavn bin eabd allh aleakbiri(ti: 616hi)tahqiqi: eali muhamad albijawi- eisaa albabii alhalabi washarkah.
- altashil lieulum altanzil li'abi alqasim liabn ijiziv alkalbi algharnati(ti:741h)-tahqiqi: eabd allah alkhalidii- dar al'arqamu- bayrutu-alitabeat al'uwlaa - 1416hi.
- tafsis altabarii = jamie albayan ean tawil ay alquran limuhamad bin jarir , 'abi jaefar altabari (t:310hi)-tahqiqi: alduktur eabd allah bin eabd almuhsin alturki- dar hair liltibaeat walnashr waltawzie wal'ielani-alitabeati: al'uwlaa, 1422h - 2001m.

- aliamie li'ahkam alquran = tafsir alqurtubii li'abi eabd allah muhamad bin 'ahmad bin 'abi bakr shams aldivn alqurtibi(almutawafaa: 671hi)tahqiqi: 'ahmad albarduni wa'iibrahim 'atfish, dar alikutub almisriatu-alqahirat-altabeatu:althaaniatu.1384hi - 1964m.
- aldir almasuwn fi eulum alkutaab almaknun li'abi aleabaasi, shihab aldivn almaeruf bialsamavn alhalbi(t 756hi)tahqiqi:du. 'ahmad muhamad alkharati- dar alqalami, dimashqu.
- dirasat li'uslub alquran alkarim limuhamad eabd alkhalig eadima (t 1404 ha)-tasdir: mahmud muhamad shakiri- dar alhaditha, alqahirat-bidun tabeatan.
- ealam 'iierab alquran tasil wabayan yusif bin khalf aleisawi -dar alsamighi-alitabeat al'uwlaa1428h-2007m.
- fath alqadir limuhamad bin ealii bin muhamad bin eabd allh alshuwkani alvamanii (t 1250hi)- dar abn kathir, - dimashqa, -altabeati: al'uwlaa - 1414hi.
- ktab alsabeat fi alqira'at li'ahmad bin musaa bin aleabaas 'abi bakr bin mujahid albaghdadii (t 324hi)tahqiqi: shawqi dayfa- dar almaearifi- masr-altabeati: althaaniati, 1400h.
- alkutaab alfarid fi 'iierab alquran almajid almuntajib alhamadhani(ti643hi)tahqiqa: muhamad nizam aldivn alfativhi- dar alzaman llnashr waltawzie, almadinat almunawarati-alsaeudiiti-altabeata: al'uwlaa, 1427 hi - 2006m.
- alkashaf ean haqaviq ghawamid altanzil li'abi alqasim mahmud bin eamrw alzamakhashari jar allahi(t:538hi)- dar alkitaab alearbi-biruta-alitabeat althaalithata- 1407h.
- allbab fi eulum alkitaab liabn eadil alhanbali(ti775h)tahqiqi:eadil eabd almawjudi, eali maeawid-dar alikutub aleilmiatu- bayrut-alitabeat al'uwlaa, 1419h -1998m.
- matn tayibat alnnashr fi alqira'at aleashr lishams aldivn 'abi alkhayr abn aljazari(ti833) tahqiqi: muhamad tamim alzighbi-dar alhudaa, jidatu-altabeatal'uwlaa.1414h - 1994m.
- miaz alquran li'abi eubaydat mueamar bin almuthanaa altaymaa albasari(t 209hi)tahqiqi: muhamad fawad sazgyn- maktabat alkhanjaa - alqahirat-altabeat 1381hi.
- almuharir alwajiz fi tafsir alkitab aleaziz li'abi muhamad eabd alhaqi bin ghalib bin eabd alrahman bin tamaam bin eatiat al'andalusii almuharibi(t 542hi) tahqiqi: eabd alsalam eabd alshaafi muhamad- dar alikutub aleilmiat - bayrutu-altabeatu: al'uwlaa- 1422hi.
- mushkil 'iierab alquran li'abi muhamad makiv bin 'abi talib alqayrawani(t 437hi)tahqiqi: du. hatim salih aldaamin- muasasat alrisalat - bayrutu-alitabeat althaaniati, 1405h.

• maeani alquran li'abi jaefar alnahaas 'ahmad bin muhamad (t:338 hi)tahqiqu: muhamad eali alsaabuni- jamieat 'umi alquraa - makat almukaramatu-altabeatu: al'uwlaa, 1409hi.

• maeani alquran wa'ierabuh li'abi 'iishaq alzujaia(ti311hi) tahqiqu: eabd alialil eabduh shalabi- ealim alkitab- bayrut-alitabeata: al'uwlaa 1408h - 1988m.

• mafatih alghayb = altafsir alkabir li'abi eabd allah muhamad bin eumar bin alhasan alraazi(t 606h)-dar 'iihya' alturath alearabii- bayrut-alitabeati: althaalithat - 1420hi.

• alnashr fi alqira'at aleashr lishams aldivn 'abi alkhavr abn aliazari. muhamad bin muhamad bin yusif(t: 833 hi)tahqiqi: eali muhamad aldabaeu-almatbaeat altijariat alkubraa.

## 2: kutub alhadith waeulumihi:

• alaistidhkar liaibn eabd albiri bin easim alqurtabi(t 463h)-tahqiqu: salim muhamad eataa, muhamad eali maeawid-dar alkitab aleilmiatu-biruta-altabeat al'uwlaa,1421h-2000m.

• al'iilmae 'iilaa maerifat 'usul alriwayat wataqvid alsamae lieiad bin musaa bin eayad alyahsabi alsabti, 'abi alfadl (t 544hi)tahqiqu: alsayid 'ahmad sacra- dar alturath - alqahirat -altabeatu: al'uwlaa, 1379h - 1970m.

• albadr almunir fi takhrij al'ahadith wal'athar alwaqieat fi alsharh alkabir liaibn almulaqin siraj aldivn 'abi hafs eumar bin ealii alshaafiei(t 804hi)tahqiqu: mustafaa 'abu alghit wakhrun-dar alhijrat lilynashr waltawziei- alriyad-altabeati:alawlaa,1425h-2004m.

• altalkhis alhabir fi takhrij 'ahadith alraafieii alkabir li'abi alfadl 'ahmad bin ealiin bin hajrialeasqalani(t:852h)-dar alkitab aleilmiatu-altabeat al'uwlaa 1419hi- 1989m

• altamhid lima fi almuataa min almaeani wal'asanid fi hadith rasul allah-- laby eumar bin eabd albiri alnamirii alqurtibiy(ti:463hi)tahqiqu: bashaar eawad maerufun, wakhrun- muasasat alfurqan lilturath al'iislamii - lundin-alitabeati: al'uwlaa, 1439 hi - 2017m.

• tanqih altaahqiq fi 'ahadith altaeliq lishams aldivn muhamad bin 'ahmad bin eabd alhadi alhanbali(t 744 hu)- tahqiqu: sami bin muhamad bin iad allah waeabd aleaziz bin nasir alkhhabani- 'adwa' alsalaf- alrayadi- altabeat al'uwlaa, 1428h - 2007m.

• jamie bayan aleilm wafadluh li'abi eumar yusif bin eabd albar(ti: 463 ha)-tahqiqu: 'abu al'ashbal alzahiri-dar abn aljawzi-alsaeudiiti-altabeatu:al'uwlaa,1414h - 1994m.

• riad al'afham fi sharh eumdat al'ahkam litaj aldivn alfakhani(ti: 734hi)tahqiqu:nur aldiyn talb-dar alnawadar, suria-alitabeat al'uwlaa1431hi - 2010m.

• sunan 'abi dawud li'abi dawud sulayman bin al'asheath bin 'iishaq al'azdi alsijistanv(t: 275hi)tahqiqu: muhamad muhyi aldiyn eabd alhamid-almaktabat aleasriatu, sayda - bayrut.



- sunan altirmidhii limuhamad bin eisaa bin sawrt bin musaa. altirmidhi. 'abi eisaa(ti: 279hi)tahqiqu: bashaar eawad maerufun- dar algharb al'iislamii- bayrut- 1998 mi.
- alsunan alkubraa li'abi bakr 'ahmad bin alhusavn bin eali albavhaqi(t 458 ha)-tahqiqu: muhamad eabd alqadir eata-dar alkutub aleilmiatu,birut-altabeatialthaalithati.1424h-2003m
- sharah alzarqani ealaa muataa al'iimam malik limuhamad bin eabd albaqi bin vusif alzarqani almisrii al'azhari-thqiqa: tah eabd alra'uf saedu-maktabat althaqafat aldiyniat - alqahirat-altabeatu: al'uwlaa, 1424h - 2003m.
- sharah mushkil aliathar li'abi iaefar 'ahmad bin muhamad altahawi(t:321h)-tahqiqi: shueayb al'arnawuwt-muasasat alrisalata-alitabeat al'uwlaa- 1415hi, 1494m.
- shih albukharii aljamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah()wusunanih wa'avaamuh limuhamad bin 'iismaeil 'abi eabdallah albukhari -tahqiqu: muhamad zuhayr bin nasiralnaasir- dar tawq alnajaat - altabeatu: al'uwlaa, 1422h.
- euqwd alzzabariad ealaa musnd al'iimam 'ahmd lijalal aldiyn alsiyuti(t:911h) tahqiqu: du. salman alqdat- dar aljili, bayrwt - lubnan-eam alnashri: 1414 hi - 1994m.
- fatah albari sharh sahih albukharii li'ahmad bin ealiin bin hajar aleasqalanii alshaafieii- dar almaerifati- bayrut, 1379h.
- kashf alkhafa' wamuzil al'iilbas eamaa ashtahir min al'ahadith ealaa 'alsinatalnaas li'iismaeil bin muhamad aleajlunii (t 1162ha)- maktabat alqidsi-eam alnashri: 1351hi.
- msnid al'iimam 'ahmad bin hanbli(t: 241 ha)-tahqiqu: shueayb al'arnuuwta-eadil murshid, wakhrun -muasasat alrisalati-alitabeat al'uwlaa,1421h - 2001m.
- almusnid alsahih almukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah()-lmuslim bin alhajaaj 'abi alhasan alqushavri alniysaburi(t:261h)tahqiqa: muhamad fuad eabd albaqi- dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut.
- maealim alsunan sharh sunan 'abi dawud li'abi sulayman hamd bin muhamad albasti almaeruf bialkhatabi(t:388hi)-almatbaeat aleilmiati-hlibi-alitabeat al'uwlaa1351hi- 1932m.
- almuelm bifawayid muslim li'abi eabd allh almaziri(ti536h).tahqiqu:muhamad alshaadhlii alnivfir-aldaar altuwnusiat lilynashri-altabeatalthaaniati. 1988m. waliuz'i3sadr bitarikh 1991m.
- alminhaj sharh sahih muslim bin alhajaaj li'abi zakariaa muhyi aldiyn vahyaa bin sharaf alnawawii(t 676ha)- dar 'iihya' alturath alearabii - bavrutu-alitabeata: althaaniatu.1392h.
- almuataa lil'iimam malik bin 'anas riwayat vahyaa -tahqiqu: muhamad fuaad eabd albaqi- dar 'iihya' alturath alearabii, bayrut - lubnan-eam alnashri: 1406 hi - 1985m.

- nasb alraayat li'ahadith alhidayat mae hashiatih bughyat al'almaeii fi takhrii alzivlei liimam aldivn 'abi muhamad eabd allah bin vusif bin muhamad alzivlei(t:762hi)tahqiqaa: muhamad eawamt- muasasat alrayaan liltibaeat -birut-altabeata: al'uwlaa, 1418h/1997m.

- alnukt ealaa muqadimat aibn alsalah li'abi eabd allah badr aldivn muhamad bin eabd allh bin bihadir alzarkashii alshaafieii (t 794h)tahqiqu: du. zavv aleabidin bin muhamad bila furayji- 'adwa' alsalaf - alriyad-altabeat al'uwlaa, 1419h - 1998m.

- alnihavat fi gharayb alhadith wal'athar limaid aldivn 'abi alsaeadat almubarak bin muhamad alshaybani aliazari aibn al'uthiri(t 606hi) tahqiqu: tahir 'ahmad alzaawaa- mahmud muhamad altanahy- almaktabat aleilmiata-bayrut.1399hi- 1979m.

### 3: kutub alaaida walaadab walmantiq:

- aladab alshareiat walminah almareiat limuhamad bin muflah bin muhamad bin mufraii, 'abi eabd allahi, shams aldiyn almuqdisii alhanbalii (t 763hi)- ealam alkutub.

- alaetisam li'ibrahim bin musaa bin muhamad allakhmi algharnatii alshahir bialshaatibi(t 790hi)tahqiqu: salim bin eid alhalali-dar abn eafan, alsueudiatu-alitabeat al'uwlaa, 1412h - 1992m.

- aqtida' alsirat almustaqim limukhalafat 'ashab aljahim litaqi aldiyn 'abi aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim bin eabd alsalam aibn taymiat alharaanii alhanbali(t 728hi) tahqiqaa: nasir eabd alkarim aleaqla-dar ealam alkutab, bayrut.altabeata: alsaabieati, 1419h - 1999m.

- altaqrib lihadi almantiq li'abi muhamad eali bin 'ahmad bin hazm al'andalusi alzaahiri(t 456hi)tahqiq: 'ihsan eabaas-dar maktabat alhayati-birut-alitabeat al'uwlaa, 1900m.

### 4: kutub alfiqh wa'usulihi:

- al'iibhaj fi sharh alminhaj liealii bin eabd alkafi alsabiki(ti: 756 ha) wawaladuh taj aldivn eabd alwahaab bin eali alsabki(t 771 hi)dar alkutub aleilmiati-biruta-alitabeat al'uwlaa, 1404 hi - 1984m.

- 'athar alaihtijaj bialqira'at alshaadhat fi alfiqh al'iislami lishaykhina al'ustadh alduktur muhamad 'iibrahim alhafnawi - dar alfaruq.

- alaiitihad min kitab altalkhis li'iimam alharamavn aliuavni, 'abi almaeali(ta: 478hi) tahqiqu: da. eabd alhamid 'abu zinida- dar alqalami-dimashqu-alitabeata: al'uwlaa, 1408hi.

- al'iikhkam fi 'usul al'ahkam li'abi alhasan savf aldivn eali bin 'abi eali bin muhamad althaelabi alamdi(t:631h)tahqiqu:eabd alrazaaq eafifi,almaktab al'iislamiya, bayrut

- al'iikhkam fi 'usul al'ahkam li'abi muhamad eali bin 'ahmad bin hazm al'andalusi alzaahirii (t:456hi)tahqiqi: alshaykh 'ahmad muhamad shakir,dar alafaq aliadidatu, birut.

- 'iirshad alfuhul 'iilav tahqiq alhaqi min eilm al'usul limuhamad bin eali bin muhamad bin eabd allah alshuwkani alyamni(t:1250h)-tahqiqi:

alshavkh 'ahmad eazw einayat-dar alkutaab alearbi-alitabeat al'uwlaa1419h - 1999m.

- 'iirshad alnuqaad 'iilaa tavsir alaiitihad limuhamad bin 'iismaeil bin salah bin muhamad alhasani. alkahlani thuma alsaneani. almaeruf bial'amiri(t 1182hi)tahqiqu: salah aldiyn maqbul 'ahmadu- aldaar alsalafiat - alkuayt-altabeatu: al'uwlaa. 1405hi.

- 'asnaa almatalib fi sharh rawd altaalib lizakaria bin muhamad bin zakariaa al'ansarii 'abi vahyaa alsiniki(t 926hi)- dar alkitaab al'iislamiibidun tabeatan wabidun tarikhi.

- al'iisharat al'iilahiat 'iilay almabahith al'usuliat linajm aldiyn 'abi alrabie sulayman bin eabd alqawii altuwfi alsarsarii alhanbali(t 716 hu)- tahqiqu: muhamad hasan muhamad hasan 'iismaeil- dar alkutub aleilmiati, bayrut - altabeati: al'uwlaa. 1426 hi - 2005 m

- al'iishraf ealaa nakat masavil alkhilaf lilqadi 'abi muhamad eabd alwahaab bin eali bin nasr albaghdadi almalki(422hi)-almuhaqaqi: alhabib bin tahir- dar abn hazma-alitabeata: al'uwlaa. 1420hi - 1999m.

- 'usul alsarukhsi limuhamad bin 'ahmad bin 'abi sahl shams al'ayimat alsarakhsi(ta: 483h)- dar almaerifat - bayrut.

- 'usul alshaashi linizam aldiyn 'abi eali 'ahmad bin muhamad bin 'iishaq alshaashi(ti:344 ha)-wbhamishihi: eumdat alhawashi lilmawalaa muhamad fayd alhasan alkinkuhi- dar alkitaab alearabii - bayruti-eam alnashr: 1402 hi - 1982m.

- 'usul alfiqh almusamaa 'iijabat alsaavil sharh bughvat alamil limuhamad bin 'iismaeil al'amir alsaneani(t:1182h)-tahiqiq:hsin bin 'ahmad alsiyaghida: hasan muhamad maqbuli al'ahdilu-muasasat alrisalat - bayrutu-alitabeata: althaaniatu. 1408 hi - 1988 m

- 'iielam almuqiein ean rabi alealamin liabn qiam aljawziati(t:751hi) tahqiqu: muhamad eabd alsalam 'iibrahimi-dar alkutub aleilmiati-biruta-alitabeat al'uwlaa.1411hi- 1991m

- al'umu li'abi eabd allh muhamad bin 'iidris alshaafieii(ti:204 ha)-dar alfikri- bayrut-alitabeat althaaniat 1403 hi - 1983m.

- 'anwar alburuq fi 'anwa' alfuruq li'abi aleabaas shihab aldiyn 'ahmad bin 'iidris alqarafii (t: 684h)-alnaashar: ealim alkutbi-bdun tabeatan wabidun tarikhi.

- 'iidah almahsul min burhan al'usul li'abi eabd allah muhamad bin ealii bin eumar almazrii (t:536 ha) tahqiqu: du. eamaar altaalibi- dar algharb al'iislami-altabeata: al'uwlaa.

- albahr almuhit fi 'usul alfiqh li'abi eabd allah badr aldiyn muhamad bin bihadir alzarkashii (ta: 794h), dar alkitbi-alitabeat al'uwlaa, 1414hi - 1994m.

- bahr almadhhab lilruwyani. 'abi almahasin eabd alwahid bin 'iismaeili(t 502hi)-tahqiqi: tariq fathi alsayidu- dar alkutub aleilmiati-altabeata: al'uwlaa, 2009m.

- bidayat almujtahid wanihayat almuqtasad li'abi alwalid muhamad bin 'ahmad bin rushd alqurtubii alshahir biabn rushd alhafid (t: 595ha)- dar alhadithi- alqahirati:- 1425hi - 2004m.
- badavie alsanavie fi tartib alsharavie lieala' aldiyn.abi bikr bin maseud bin 'ahmad alkasani alhanafii(ta: 587ha)alnaashir:dar alkutub aleilmiatu-altabeat althaaniatu,1406hi- 1986m.
- alburhan fi 'usul alfiqh lieabd almalik bin eabd allh bin yusif bin muhamad aljuayni, 'abi almaeali, almulaqab bi'iimam alharmini(ta: 478hi)-tahqiqu: salah bin muhamad bin euaydita- dar alkutub aleilmiat bayruta-libanan-alitabeat al'uwlaa1418hi - 1997m.
- albinavat sharh alhidayat li'abi muhamad mahmud bin 'ahmad bin musaa bin 'ahmad bin husayn alghitabaa alhanfaa badr aldiyn aleavnaa(almutawafaa: 855ha) dar alkutub aleilmiat -bayrut -altabeat al'uwlaa1420hi - 2000m.
- byan almukhtasar sharh mukhtasar aibn alhajib limahmud bin eabd alrahman 'abi althana', shams aldiyn al'asfahani(t 749 ha)-tahqiqu: muhamad mazhar baqa- dar almadanii, alsueudiati-altabeat al'uwlaa, 1406 hi - 1986m.
- alibavan fi rawavie alquran lilduktur: tamaam hasaan-ealam alkutabi-alitabeat al'uwlaa1413h-1993m.
- alibavan waltahsil walsharh waltawiih waltaeilil limasavil almustakhrajat li'abi alwalid muhamad bin 'ahmad bin rushd alqurtabi(t 520hi)-tahqiqu: d muhamad hajiy wakhrun- dar algharb al'iislami, bayrut-alitabeati: althaaniati, 1408 hi - 1988m.
- tabiiyn alhaqaviiq sharh kanz aldaqaviiq lieuthman bin eali alziylei alhanafi wahashiat alshshilbi lishihab aldiyn 'ahmad bin muhamad alshshilbiu(t:1021h), almatbaeat alkubraa al'amiriat - bulaq, alqahirat-altabeata: al'uwlaa, 1314hi.
- altajrid li'ahmad bin muhamad 'abi alhusayn alqaduwri(ti: 428 hi)tahqiqu:-'a. d muhamad 'ahmad srail, 'a. d eali jumeat muhamadu- dar alsalam - alqahirat-altabeat althaaniatu, 1427 hi - 2006m.
- altahbir sharh altahrir fi 'usul alfiqh lieala' aldiyn 'abi alhasan eali bin sulayman almardawii(t:885 ha).tahqiqu: da. eabd alrahman aliabrin, da. eawad alqarani, du. 'ahmad alsaraha- maktabat alrushdi-alriyad-alitabeata: al'uwlaa, 1421 hi - 2000m.
- altahqiq walbavan fi sharh alburhan fi 'usul alfiqh liealii bin 'iismaeil al'abvarii (t: 616 ha) tahqiqu: da. eali bin eabd alrahman basaam aljazayiri, dar aldiva'i- alkuavta-alitabeati: al'uwlaa, 1434 hi - 2013 mi.
- tashnif almasamie bijame aljawamie litaj aldiyn alsabakii libadr aldiyn muhamad bin eabd allah bin bihadir bin eabd allah alzarkashi(t 794 hi)tahqiqu: d savid eabd aleaziz - d eabd allah rabie- maktabat qurtubat lilbath aleilmii - altabeatu: al'uwlaa, 1418hi- 1998m.
- altaeliqat lilqadi husayn(ealaa mukhtasar almuzni) li'abi muhamad alhusayn bin muhamad bin 'ahmad almarwarrudhi(t: 462hi)tahqiq: eali

muhamad mueawad - eadil 'ahmad eabd almawjudi- maktabat nizar mustafaa albaz - makat almukaramati.

- taqrib alwusul 'iilaa ealm al'usul li'abi alqasima, muhamad bin 'ahmad bin iuzav alkalbi algharnati almalki(t:741 hi)tahqiqu: muhamad hasan 'iismaeil-dar alkutub aleilmiat .bayrut -altabeati: al'uwlaa, 1424 hi - 2003m.

- altaqrib wal'iirshad alsaghirilalqadi 'abi bakr albaqlani almaliki(ta: 403 ha) tahqiqu: da.eabd alhamid bin eali 'abu zinidi-muasasat alrisalatu-alitabeat althaaniatu,1418h- 1998m.

- altaqrir waltahbir li'abi eabd allahi, shams aldiyn muhamad bin muhamad almaeruf biabn 'amir haja(t 879ha)- dar alkutub aleilmiati-altabeati: althaaniati, 1403h - 1983m.

- taqwim al'adilat fi 'usul alfiqh li'abi zayd aldabuwsu (t:430 hi)tahqiqu: khalil muhyi aldiyn almis-dar alkutub aleilmiata, bayrut -altabeati: al'uwlaa, 1421 hi - 2001m.

- taysir altahrir ealaa kitab altahrir fi 'usul alfiqh limuhamad 'amin almaeruf bi'amir badishah (t 972 ha)- mustafaa albabu alhalbi- misr (1351 hi - 1932 mi).

- taysir alwusul 'iilaa minhaj al'usul likamal aldiyn muhamad bin muhamad bin eabd alrahman almaeruf bi <<aibin 'iimam alkamiliati>> (t 874 hu)- tahqiqu: da. eabd alfataah 'ahmad qutb aldakhmisi-dar alfaruq alhadithatu- alqahirat-alitabeat al'uwlaa, 1423 hi - 2002 mi.

- aljamie limasayil 'usul alfiqh watatbiqatiha ealaa almadhhab alraajih lildukturu: eabd alkarim bin ealii alnumlati- maktabat alrushdi-alriyadi-alitabeat al'uwlaa,1420hi- 2000m

- hashiat albinanii ealaa sharh almahaliyi ealaa jame aljawamieu-alnaashir: dar alfikr

- hashiat aleataar ealaa sharh aljalal almahaliyi ealaa jame aljawamie lihasan bin muhamad bin mahmud aleataar alshaafiei(t 1250h),dar alkutub aleilmiati- bidun tabeat watarikhi.

- alhawy alkabir fi fiqh madhhab al'iimam alshaafieii li'abi alhasan eali bin muhamad alshahir bialmawirdi(t:450h)tahqiqi: alshaykh eali muhamad mueawad- alshaykh eadil 'ahmad eabd almawjudi- dar alkutub aleilmiati, bayrut -altabeat al'uwlaa, 1419 ha -1999m.

- dirasat 'usuliat fi alquran alkarim lishaykhina al'ustadh alduktur muhamad 'iibrahim alhafnawi maktabat wamatbaeat all'isheae alfaniyat - alqahirati- eam alnashri: 1422 hi - 2002m.

- aldhakhr alharir bisharh mukhtasar altahrir li'ahmad bin eabd allah albaelii alhanbali(t 1189 ha) tahqiq wawil muhamad bakr zahran alshinshuri-almaktabat aleumriat - dar aldhakhayiri, alqahirat - masr-altabeat al'uwlaa, 1441 hi - 2020m.

- aldhakhirat li'abi aleabaas shihab aldiyn 'ahmad bin 'iidris alshahir bialqarafi(t:684hi) tahqiqu: muhamad haii- saeid 'aerab:-muhamad bu khubzata- dar algharb al'iislami-birut- altabeat al'uwlaa, 1994m.

- rad almuhtar ealaa aldiri almukhtar liabn eabidin, muhamad 'amin bin eumri(t 1252hi) matbaeat mustafaa albabi alhalabii wa'awladih bimasr-altabeati: althaaniati, 1386 hi = 1966m.
- alrisalat limuhamad bin 'iidris alshaafieii(ti:204hi)-tahqiqu: 'ahmad muhamad shakri- altabeat al'uwlaa, 1357h - 1938m- mustafaa albabi alhalabi wa'awlad - masr.
- rafae alniqab ean tanqih alshihab li'abi eabd allah alhusayn bin eali bin talhat alrajai alshuwshawii (t 899 ha) tahqiqu: da:'ahmad bin muhamad alsarah,da: eabd alrahman bin eabd allah aljabrin- maktabat alrushd lilmashri.alrivad-alitabeata: al'uwlaa, 1425h - 2004m
- rudat almustabin fi sharh kitab altalqin lieabd aleaziz bin 'iibrahim almaeruf biaibn biziza (t:673h)tahqiqu:eabd allatif zkagh-dar abn hazma-alitabeat al'uwlaa,1431hi.
- rudatalnaazir wainat almanazir fi 'usul alfiqh limuafaq aldiy n eabd allh bin 'ahmad bin qudamat aliamaeili(t:620hi) tahqiqu:da: shaeban muhamad 'iismaeili-muasasat alryan liltibaeat walnashr -altabeat althaaniati1423h-2002m.
- sharh altalqin li'abi eabd allh muhamad bin ealiin alttamimy almazrii almalki(ta: 536hi) tahqiq mhmmd almukhtar alsslamy-dar algharb al'iislamy-altbet al'uwlaa, 2008m.
- alsharh alkabir lilshaykh aldiridir wahashiat aldasuqi ealaa alsharh alkabir limuhamad bin 'ahmad bin earafat aldisuqi almaliki(t 1230ha)- dar alfikri-bdun tabeatan wabidun tarikhi.
- sharah alkawkab almunir litaqi aldiy n 'abi albaqa' muhamad bin 'ahmad bin ealiin alfutuhii almaeruf biaibn alnajaar alhanbali(t 972 ha) tahqiqu: muhamad alzuhavli wanazih hamadi- maktabat aleabikani-alitabeat althaaniat 1418h - 1997m.
- sharh tanqih alfusul lishihab aldiy n 'ahmad bin 'iidris alqaraffi (t: 684hi) tahqiqa: tah eabd alrawuwf saeda-sharikat altibaeat alfaniyati-altabeat al'uwlaa,1393hi- 1973m.
- sharh mukhtasar 'usul alfiqh litaqi aldiy n 'abi bikr bin zavid aljiraeii almaqdisii alhanbalii (ta: 883ha)-tahqiqa: eabd aleaziz muhamad eisaa muhamad mizahim alqavdi, eabd alrahman bin eali alhatabi, du. muhamad bin eawad bin khalid rawas-ltayif linashr alkutub walrasayil aleilmiati, alshaamiat - alkuavt-alitabeat al'uwlaa, 1433 hi - 2012 mi.
- sharh mukhtasar alrawdāt lisulayman bin eabd alqawii bin alkarim altuwfiu alsarsariu, 'abi alrabie, naim aldiy n(i:ta: 716hi)tahqiq : eabd allah bin eabd almuhsin alturki, muasasat alrisalati-alitabeat al'uwlaa , 1407 hi / 1987m.
- sharah mukhtasar altahawi li'ahmad bin eali 'abi bakr alraazi aliasasi(t: 370h) tahqiqu: d. eismat allah einavat allah-'a. da.savid bikadash-d muhamad eubayd allah khan-d zav nab muhamad hasan flatati-dar albashayir al'iislamiati-altabeati:al'uwlaa1431hi - 2010m



- sharh maraqi alsueud almusamaa <<nathar alwurud>>Imuhamad al'amin bin muhamad almukhtar aliakniu alshanciti(ti: 1393hi)tahqiq: eali bin muhamad aleumran-dar eata'at aleilam (alriyada)- altabeat alkhamisati, 1441h - 2019m.
- shifa' alghalil fi hali miqfal khalil li'abi eabd allah muhamad bin 'ahmad bin eali bin ghazi aleuthmani almiknasi(t 919h)- tahqiq:du: 'ahmad bin eabd alkarim najib- markaz najibuyh lilmakhtutat wakhidmat altarathi, alqahirat-altabeat al'uwlaa,1429h - 2008m.
- aleidat fi 'usul alfiqh li'abi vaelaa.muhamad bn alhusavn abn alfara'i(ti: 458ha) tahqiq: d 'ahmad bin ealiin bin sayr almubarki, bidun nashir-alitabeat althaaniati1410 hi - 1990m.
- ealam 'usul alfiqh waealaqatih bialfalsafat al'iislatiati lifadilat al'ustadh aldukturu: eali jumeat muhamad-almaehad alealamii lilfikr al'iislatiati-alitabeat al'uwlaa1417h-1996m.
- euwn al'adilat fi masavil alkhilaf bayn fuqaha' al'amsar li'abi alhasan eali bin eumar bin 'ahmad albaghdadi almaliki almaeruf biaibn alqasari(t: 397ha) tahqiq: da. eabd alhamid bin saed bin nasir-maktabat almalik fahd alwataniati.alrivadi-1426h - 2006m.
- euyun almasavil li'abi muhamad eabd alwahaab bin ealii bin nasr althaelabii albaghdadii almalikii (t 422hi)-tahqiqi: eali mhmmd 'iibrahim buruibti- dar aibn hazam liltibaeat walnashr waltawzie, bayrut - lubnan-alitabeati: al'uwlaa, 1430 hi - 2009m.
- ghayat alwusul fi sharh lubi al'usul lizakaria bin muhamad bin 'ahmad bin zakariaa al'ansari, zavn aldiyn 'abi yahyaa alsunikii (t 926hi)- dar alkutub alearabiat alkubraa, masr.
- ghiath al'umam fi altiyath alzulm lieabd almalik bin eabd allah aljuavni, 'iimam alharmini(ta: 478hi)tahqiq: eabd aleazim aldiyb-maktabat 'iimam alharmini-alitabeat althaaniati, 1401h
- alghavth alhamie sharh jame aljawamie liwali aldiyn aleiraqi(t:826hi) tahqiq:muhamad tamir hijazi-dar alkutub aleilmiati-altabeat al'uwlaa,1425h - 2004m.
- alfusul fi al'usul li'ahmad bin eali 'abu bakr alraazi aliasas alhanafiu (t 370ha)- wizarat al'awqaf alkuaytiati-altabeata: althaaniati, 1414h - 1994m.
- alfawakih aldawani ealaa risalat aibn 'abi zavd alqavrawani li'ahmad bin ghanim('uw ghinim)shhab aldiyn alnafrawii al'azharii almalki(t 1126h)-dar alfikri- bidun tabeatin.
- alfawavid alsunivat fi sharh al'alfiat lilbarmawii shams aldiyn muhamad bin eabd aldaavim (t: 831 hi)tahqiq: eabd allah ramadan musaa- maktabat altaweiat al'iislatiati, aljizat - misr .
- qawatie al'adilat fi al'usul li'abi almuzafar alsimeani(ti: 489hi)-tahqiq:muhamad hasan asmaeil alshaafiei-dar alkutub aleilmiatu, bayrut-alitabeat al'uwlaa1418hi /1999m.

- alkashif ean almahsul lil'asfahani-tahqiqi: eadil 'ahmad eabd almawiudi, ealaa muhamad mueawad -dar al kutub aleilmiati-birut-alitabeat al'uwlaa 1419h-1998m.
- kshaf alqinae ean matn al'iiqnae limansur bin vunis bin 'iidris albuhtuti(ti:1051hi) -tahqiqi: hilal musilihi mustafaa hilal- maktabat alnasr alhadithat bialriyad.bidun tarikh
- kashaf al'asrar sharh 'usul albizdawi lieabd aleaziz bin 'ahmad eala' aldiyn albukharii alhanafi(t 730ha)- dar alkitaab al'iislami-bidun tabeatan wabidun tarikhi.
- kifavat alnabih fi sharh altanbih li'ahmad bin muhamad almaeruf biabn alrafeati(ti:710hi) tahqiqu:majidi muhamad surur baslum-dar al kutub aleilmiata-altabeatu: al'uwlaa, 2009m.
- almabsut limuhamad bn 'ahmad bin 'abi sahl shams al'avimat alsarakhsi(ta: 483h)- dar almaerifat - bayrut-bdun tabeata-tarikh alnashr: 1414hi - 1993m.
- maimue alfatawaa litaqi aldiyn 'abi aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim bin taymiatin(t 728hi) tahqiqa: eabd alrahman bin muhamad bin qasimi-majmae almalik fihda-almadinat alnabawiati, almamlakat alearabiat alsueudiati-eam alnashri: 1416h/1995m.
- almaimue sharh almuhadhibi(mae takmilat alsabakii walmutie)la'abi zakariaa muhyi aldiyn yahvaa bin sharaf alnawawiu (t: 676ha) dar alfikri.
- almahsul fi 'usul alfiqh lilqadi muhamad bin eabd allah 'abi bakr bin alearabii almueafirii alashbili almalikii (t: 543hi)tahqiqu: husayn eali aliadri- saeid fudt- dar albavariq - eman-alitabeat al'uwlaa, 1420hi - 1999m.
- almahsul li'abi eabd allh fakhr aldiyn muhamad bin eumar alraazi(ti: 606hi) tahqiq :du:tih jabir fayaad aleilwani-muasasat alrisalati-altabeat althaalithata, 1418hi- 1997m .
- almuhalaa bialathar li'abi muhamad eali bin 'ahmad bin hazam al'andalsav,tahqiq: eabd alghafar sulayman albindari- dar alfikr - bayrut:- bidun tabeat wabidun tarikhi.
- almustasfaa li'abi hamid muhamad bin muhamad alghazali(t 505hi)- tahqiqi: muhamad eabd alsalam eabd alshaafi- dar al kutub aleilmiati-altabeat al'uwlaa, 1413h - 1993m.
- almughaniy liabn qudamat almaqdisi(ti:620hi)tahqiqi:du:eabd allah bin eabd almuhsin alturkii da:eabd alfataah alhulu-dar ealim al kutabi,alriyadi-alitabeat althaalithati, 1417hi - 1997m.
- miftah alwusul 'iilaa bina' alfurue ealaa al'usul lilsharif altilmsani(ti771)tahqiqi: muhamad eali firkus-almaktabat almakiyatu-mkata-altabeati: al'uwlaa, 1419 hi - 1998m.
- manah alialil sharh mukhtasar khalil limuhamad ealish-dar alfikri-bavrut-alitabeata: al'uwlaa.: 1404 hi - 1984 mi.
- alminkhul min taeliqat al'usul li'abi hamid alghazalii (t: 505hi) tahqiqu: alduktur muhamad hasan hitu-dar alfikr almueasiri-biruta, altabeat althaalithati, 1419hi - 1998m.



- almuafaqat li'abi 'iishaq 'iibrahim bin musaa allakhmi alshaatibi(ti:790hi)-tahqiqi: mashhur bin hasan al silman-dar abn eafan-alitabeat al'uwlaa, 1417h - 1997m.
- mawahib alialil fi sharh mukhtasar khalil lishams aldivn muhamad bin eabd alrahman almaeruf bialhitab alrrueyny(t954h)-daralfkr-altbetalthalt1412h-1992m
- mizan al'usul fi natavij aleuqul lieala' aldivn alsamarqandi(ti539hi)tahqiqi:alduktur muhamad zaki eabd albar-matabie aldawhatu-cutur-alitabeat al'uwlaa.1404h- 1984m.
- nashir albnud ealaa maraqi alsueud lieabd allh bin 'iibrahim alealawii alshanqiti-matbaeat fadalat bialmaghribi-bidun tabeatan wabidun tarikhi.
- nafavis al'usul fi sharh almahsul lishihab aldivn 'ahmad bin 'iidris alqarafi(t 684hi)-tahqiqi: eadil 'ahmad eabd almawjudi, eali muhamad maeawad-maktabat nizar mustafaa albaz-alitabeat al'uwlaa, 1416h - 1995m.
- nihayat alsuwl sharh minhaj alwusul lieabd alrahim bin alhasan bin eali al'iisnawi jamal aldivni(t:772h),dar alkutub aleilmiat -birut- altabeat al'uwlaa1420hi- 1999m.
- nihayat almatlab fi dirayat almadhhab lieabd almalik bin eabd allh bin yusif bin muhamad aljuayni, 'abi almaeali,almulaqab bi'iimam alharmini(t:478h)tahqiqi: 'a. da/eabd aleazim mahmud alddyb - dar alminhaji-altabeat al'uwlaa, 1428h-2007m.
- nihayat alwusul fi dirayat al'usul lisafay aldivn muhamad bin eabd alrahim al'armawii alhindii (t:715h)-tahqiqi: du. salih bin sulayman al'yusif- du. saed bin salim alsuwih- almaktabat altijariat bimakat almukaramati-altabeatu: al'uwlaa, 1416 hi - 1996m.
- alwadih fi asul alfiqh li'abi alwafa'i, ealii bn eqil (t:513ha) tahqiqi: da: eabd allh bin eabd almuhsn alturki-muasasat alrisalati-altabeati: al'uwlaa, 1420hi - 1999m.

##### **5: kutub allugha waeulumaha:**

- artishaf aldarb min lisan alearab li'abi hayaan muhamad bin yusif bin ealii bin yusif bin hayaan 'uthir aldivn al'andilsi(t 745 ha)-tahqiqi: rajab euthman muhamad-murajaeta: ramadan eabd altawab- maktabat alkhaniji bialqahirat-altabeat al'uwlaa, 1418h - 1998m.
- al'ashbah walnazayir fi alnahw lieabd alrahman bin 'abi bakr, jalal aldivn alsuyuti(t 911ha)- majmae allughat alearabiat bidimashqa, 1407h-1987m.
- aliaqtirah fi 'usul alnahw wajadalihi lijalal aldivn alsivuti(ti:911hi)tahqiqi: du. mahmud fajal-dar alqalami, dimashqu-altabeat al'uwlaa, 1409 - 1989m.
- al'iinsaf fi altanbih ealaa almaeani wal'asbab alati 'awjibat alaikhtilaf li'abi muhamad eabd allh bin muhamad bin alsavid albatliusi(t 521hi)tahqiqi: du. muhamad ridwan aldaayatu- dar alfikr - bayrutu-altabeat althaaniata.

- al'iinsaf fi masayil alkhilaf bayn alnahwiiyna: albasariiywn walkuffiivn lieabd alrahman bin muhammad bin eubavd allah al'ansari. 'abi albarkati. kamal aldiyn al'anbari(t 577h)- almaktabat aleasriati-altabeat al'uwlaa 1424hi- 2003m.
- 'awdah almasalik 'iilaa 'alfiat aibn malik lieabd allah bin vusif 'abi muhammad, jamal aldiyn aibn hishami(t:761hi)-tahqiqi:yusif alshaykh muhammad albaqa'ei-dar alfikr liltibaeat walnashr
- al'iidah fi eilal alnahw li'abi alqasim alzziaiyv(t 337 ha), tahqiqi: alduktur mazin almubaraki, dar alnafayis - bayrutu-alitabeat alkhamisata, 1406h - 1986m.
- albahth alnahwi eind al'usuliivn limustafaa jamal aldiyn -manshurat dar alhiirati-qam- 'iiran-alitabeat althaaniati1405h.
- altadhvil waltakmil fi sharh kitab altashil li'abi hayaan al'andilsava-tahqiqu: du. hasan handawii- dar alqalam - dimashqa(min iil 'iilaa ja5), wabaqi al'aiza'i: dar kunuz 'iishbilya - alrayad- altabeat al'uwlaa, 1418-1434h /1997- 2013m.
- tahdhib allughat limuhammad bin 'ahmad bin al'azharii alhurwii(t 370hi)-tahqiqu: muhammad eawad mureib- dar 'iihya' alturath allearabii - bayrutu-alitabeat al'uwlaa, 2001m.
- tawdih almaqasid walmasalik bisharh 'alfiat aibn malik li'abi muhammad badr aldiyn hasan bin qasim bin eabd allah bin ely almuradi almisrii almaliki(ta: 749hi)-tahqiq du: eabd alrahman eali sulayman , dar alfikr allearbii-alitabeat al'uwlaa 1428hi- 2008m.
- hashiat alsubaan ealaa sharh al'ashmunaa li'alfiat abn malik limuhammad bin ealiin alsabaan alshaafieii(t1206hi)dar alkutub aleilmiat bayrut- altabeat al'uwlaa 1417h-1997m
- alkhassavis li'abi alfath euthman bin iini almusili(ta:392h)- alhayyat almisriat aleamat lilkitabi- altabeat alraabieati.
- dirasat fi alnahw liallah aldiyn alzaabalawi- mawqie atihad kitab allearabi- da:t.
- dalavil al'iejaz fi eilm almaeani li'abi bakr eabd alqahir bin eabd alrahman bin muhammad alfarisii al'asla, aljiriani aldaari(t: 471hi)tahqiqu: du. eabd alhamid hindawi- dar alkutub aleilmiat - bayrutu-alitabeat al'uwlaa,1422h - 2001 mi.
- sharah al'ashmuni ealaa 'alfiat abn malik lieali bin muhammad bin eisaa, nur aldiyn al'ushmuny (t:900h),dar alkutub aleilmiati,biruta- altabeat al'uwlaa 1419hi- 1998m
- sharah altashil almusamaa<<tamhid alqawaeid bisharh tashil alfawawidi>> limuhammad bin vusif bin 'ahmad, muhibi aldiyn alhalabii almaeruf banazir aliavshi(t 778 ha)-tahqiqu: 'a. da. eali muhammad fakhir wakhrun- dar alsalam liltibaeati.alqahirat-altabeatu: al'uwlaa. 1428hi.
- sharah almufasal lilzamakshiri liaeish bin ealiin bin vaeish 'abi albaqa'(t:643h)qadim lah: da:'iimil badie yaequb-dar alkutub aleilmiata,biruta-altabeatal'uwlaa,1422hi- 2001m

- sharh tashil alfawavid limuhamad bin eabd allah. aibn malik altaaviv aliavani. iamal aldivn(t 672hi)-almuhaqacu: da. eabd alrahman alsavida. du. muhamad badawi almakhtuna- hajr liltibaeat walnashr waltawzie wal'iielani-alitabeat al'uwlaa (1410h - 1990ma).
- sharh kitab alhudud fi alnahw lieabd allh bn 'ahmad alfakihi(t:972hi) tahqiqu: du. almutualiy ramadan aldimiri-maktabat wahbata-alqahirat-altabeat althaaniatu. 1414 hi - 1993m.
- alsaahibiu fi fiqh allughat alearabiat wamasaviliha li'ahmad bin faris bin zakaria' alqazwinii alraazi(t 395h)- muhamad eali bydun- altabeat al'uwlaa 1418h-1997m.
- alsihah taj allughat wasihah alearabiat li'abi nasr 'iismaeil bin hamaad aliawharii alfarabi(t 393hi)tahqiqu: 'ahmad eabd alghafur eatar-dar aleilm lilmalayin -birutu-alitabeat alraabieat 1407hi - 1987m.
- zahirat al'ierab fi alnahw alearabii watatbiquha fi alquran alkarim lilduktur 'ahmad sulayman yaqut-dar almaerifat aljamieati-al'iiskandiriati-1994m.
- aleuddt fi 'ierab aleumdat libadr aldivn 'abi muhamad eabd allah aibn al'iimam alealaamat 'abi eabd allah muhamad bin farhun almadni-dar al'iimam albukhari- aldawhatu-altabeat al'uwlaa bidun tarikh
- ealal alnahw limuhamad bin eabd allah.'abii alhasan.abin alwaraqi(t:381h)-tahqiqu: mahmud jasim aldarwish-maktabat alrushdi-alriyadi.alitabeat al'uwlaa1420hi- 1999m.
- alfath alqarib fi hawashi mughaniv allabib lijalal aldivn alsiyuti(ti:911hi)makhtut al'ahmadiat halba(910)wluh surat filmiat bimarkaz jumeat almaiid -dabi raqam(944).
- alkitab lieamru bin euthman bin qanbar almulaqib sibuvhi(t180hi) tahqiqu:eabd alsalam muhamad harun-maktabat al khanji, alqahirat-altabeatu: althaalithata. 1408 hi - 1988m.
- lisan alearab limuhamad bin makram jamal aldivn abn manzuri(t:711hi)-alhawashi: lilyazjii wajamaeat min allughawyin- dar sadr-birut-alitabeat althaalithata- 1414h.
- almuhtasib fi tabvin wujuh shawadhi alqira'at wal'iidah eanha li'abi alfath euthman bin iini (t:392 hu)tahqiqu: muhamad eabd alqadir eata-dar alktab aleilmiatu- bayrut- altabeat al'uwlaa, 1419 hi - 1998m.
- majmae al'amthal li'abi alfadl 'ahmad bin muhamad bin 'ibrahim almaydani alniysaburi(ti: 518hi) tahqiqu: muhamad mahyaa aldiyn eabd alhamidi- dar almaerifat - bayrut. lubnan.
- masavil khilafiat fi alnahw li'abi albaqa' aleakbarii albaghdadi(t:616h)-tahqiqu: muhamad khayr alhulwani-dar alsharq alearabi- bayrut-alitabeat al'uwlaa, 1412h 1992m.
- maeani alnahw lilduktur: fadil salih alsamaraviy-dar alfikr liltibaeat walnashr waltawzie - al'urdunu- altabeat al'uwlaa, 1420h - 2000 mi.

- muejam maqavis allughat li'ahmad bin faris bin zakaria' alqazwini (t 395hi) tahqiqu: eabd alsalam muhamad harun- dar alfikri-eam alnashri: 1399h-1979m.
- maghni allabib ean kutub al'aearib lijamal aldiyn.abin hishami(t:761hi)tahqiqu: du. mazin almubarki/muhamad eali hamd allah- dar alfikr - dimashqu-altabeat alsaadisati, 1985m.
- miftah aleulum liusuf bin 'abi bakr bin muhamad bin ealiin alsakakii alhanafi(t 626hi) tahqiqi: naeim zarzur-dar alkutub aleilmiatu,biruta-alitabeat althaaniati, 1407h - 1987m
- almufasal fi saneat al'ierab li'abi alqasim mahmud bin eamrw alzamaxhashari jar allahi(t 538hi)tahqiqu: da. eali bu malham-maktabat alhilal-birut-altabeata: al'uwlaa, 1993m.
- alnahw alwafi lieabaas hasana(t 1398h)-dar almaearifi-altabeat alkhamisat eashrata.
- hamae alhawamie fi sharh iame aliawamie lijalal aldiyn alsuvutii (t: 911hi),tahqiqa: eabd alhamid hindawi- almaktabat altawfiqiat - masr.

#### 6: kutub altaarikh waltabaqat:

- aleibar w diwan almubtada walkhabar fi tarikh alearab walbarbar lieabd alrahman bin khaldun(ta: 808h),dar alfikri, bayrut-alitabeat al'uwlaa, 1401 hi - 1981m.
- nuzhat al'alba' fi tabaqat al'udaba' likamal aldiyn al'anbari(ta: 577hi),tahqiqu: 'iibrahim alsaamaraaviv-maktabat almanari, alzarqa' al'urdun-alitabeati: althaalithata, 1405 hi - 1985m.
- tahadhib al'asma' wallughat li'abi zakaria muhvi aldiyn yahyaa bin sharaf alnuwawii(t 676h)-dar alkutub aleilmiati, bayrut - lubnan.
- shdharat aldhab fi 'akhbar min dhahab liabn aleimad aleakry alhanbalii (t 1089h) tahqiqu:mahmud al'arnawuwta-dar aibn kathiri,dimishiqu-alitabeata:al'uwlaa,1406h - 1986m

#### 7: kutub 'ukhrraa:

- rasavil abn hazam al'andalsi li'abi muhamad ealiin bin hazam al'andalsi(t 456hi)tahqiq :iihsan eabaas-almuasasat alearabiat lildirasati-aliuz'i:1- altabeati:1, 1980 aliuz'i: 2-altabeati:2, 1987aljuza: 3 - altabeatu: 1, 1981aliuz'i: 4- altabeatu: 1, 1983.
- musueat al'aemal alkamilat lil'iimam muhamad alkhadar husayn-imieuha wadabtaha: almuhami eali alrida alhusayni- dar alnawadr, suria-alitabeat al'uwlaa,1431h-2010m.

## فهرس الموضوعات

٣٠٢	..... المقدمة
٣٠٣	..... أولاً: أسباب اختيار الموضوع:
٣٠٣	..... ثانياً: مشكلة البحث:
٣٠٣	..... ثالثاً: أهمية البحث:
٣٠٤	..... رابعاً: أهداف البحث:
٣٠٥	..... خامساً: الدراسات السابقة:
٣٠٥	..... سادساً: خطة البحث:
٣٠٦	..... سابعاً: منهج البحث:
٣٠٦	..... ثامناً: إجراءات البحث:
٣٠٨	..... التمهيد: في تعريف الإعراب، وسبب لحوق حركاته آخر الكلمات، ومنزلته من علم النحو
٣٠٨	..... المطلب الأول: تعريف الإعراب، وسبب لحوقه آخر الكلمات
٣١٠	..... المطلب الثاني: منزلة الإعراب من علم النحو بين النحويين والأصوليين
٣١٥	..... المبحث الأول: علاقة الإعراب بالمعنى بين النحويين والأصوليين
٣٢٠	..... المبحث الثاني: آراء الأصوليين في حكم معرفة الإعراب
٣٢٧	..... المبحث الثالث: أهمية معرفة الإعراب وأثره في فهم النص
٣٣٣	..... المبحث الرابع: أسباب اختلاف الإعراب
٣٣٧	..... المبحث الخامس: الآثار الأصولية المتعلقة بالإعراب في الدرس الأصولي
٣٤٢	..... المبحث السادس: أثر الاختلاف في الإعراب في اختلاف الأحكام
٣٤٢	..... المطلب الأول: العسل فرض الرجلين في الوضوء
٣٤٨	..... المطلب الثاني: العمرة سنة
٣٥٠	..... المطلب الثالث: تنوع جزاء قتل الصيد للمحرم
٣٥٢	..... المطلب الرابع: ذكاة الجنين ذكاة أمه
٣٥٥	..... المطلب الخامس: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع
٣٥٨	..... المطلب السادس: جواز بيع الحنطة في سنبليها
٣٦٠	..... الخاتمة
٣٦٠	..... أولاً النتائج:
٣٦١	..... التوصيات:

٣٦٢	..... أهم المصادر والمراجع
٣٨٠	..... REFERENCES:
٣٩٥	..... فهرس الموضوعات